دولة الكويت

مشروع مدار الوقف

الأمانة العامة للأوقاف

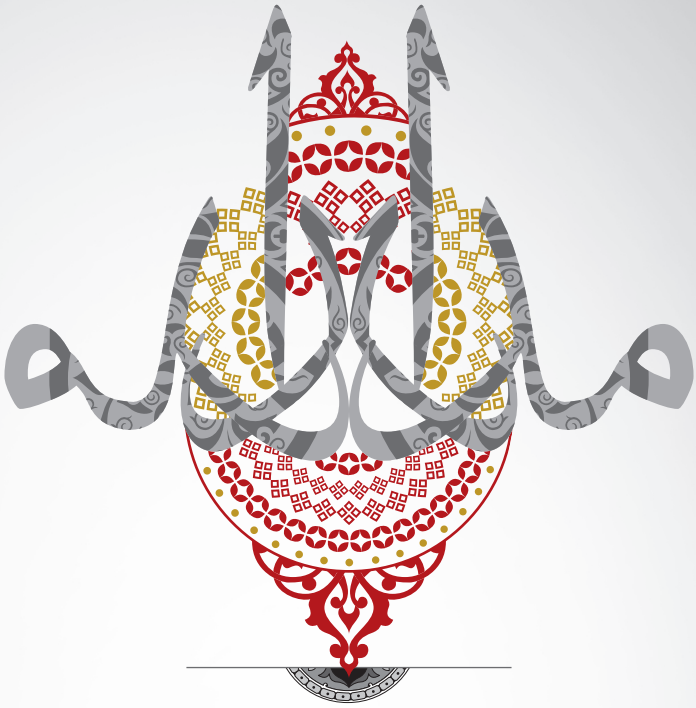

سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة
الكويت الدولية لأبحاث الوقف (٧)

دور الوقف في التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة
(دولة ماليزيا المسلمة نموذجًا)

د. سامي محمد الصلاحات

الأمانة العامّة للأوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation

دولة الكويت

سلسلة الدراسات الفائزة
في مسابقة الكويت الدولية
لأبحاث الوقف (٢٠٠١م)

دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة دولة ماليزيا المسلمة نموذجاً

د. سامي محمد الصلاحات

دولة الكويت - الأمانة العامة للأوقاف

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م

سلسلة الدراسات الفائزة
في مسابقة الكويت الدولية
لأبحاث الوقف (٢٠٠١)

دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة

دولة ماليزيا المسلمة نموذجاً

د. سامي محمد الصلاحات

دولة الكويت - الأمانة العامة للأوقاف
١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م

سلسلة الدراسات الفائزة في
مسابقة الكويت الدولية
لأبحاث الوقف (٢٠٠١)

جميع الحقوق محفوظة
«ح» الأمانة العامة للأوقاف ٢٠٠٣م

دولة الكويت
ص. ب ٤٨٢ الصفاة ١٣٠٠٥
هاتف ٨٠٤٧٧٧ - فاكس ٢٥٤٢٥٢٦

www.awqaf.org
Email:amana@awqaf.org
Email:serd@awqaf.org

الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر مؤلفه ولا تعبر بالضرورة عن اتجاهات تتبناها الأمانة العامة للأوقاف.

فهرسة مكتبة الكويت الوطنية أثناء النشر

الصلاحات، سامي محمد
دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة: دولة ماليزيا المسلمة نموذجاً / سامي محمد الصلاحات، — ط١، — الكويت: الأمانة العامة للأوقاف، ٢٠٠٣م.
ص: ٢٤ × ١٧ سم، — (سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، ٢٠٠١م).
ببليوجرافيا: ص ١٠١ - ١٠٥.
ردمك: x - ٣٢ - ٣٦ - ٩٩٩٠٦
١. الأوقاف الإسلامية - ماليزيا. ٢. التعليم - ماليزيا.
أ - العنوان. ب - السلسلة.
ديوي: ٩٠٢، ٢٥٣.

ردمك: ISBN: 99906 - 36 - 32 - x
رقم الإيداع: Depository Number: 2002 / 00054

المحتويات

رقم الصفحة

تصدير ١

المقدمة ..... ج

● **الفصل الأول: خلفية تاريخية عن دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمع الإسلامي**

مدخل تمهيدي: ١

أولاً: الحلقات التعليمية والانطلاقة بها إلى المراكز العلمية والجامعات الأكاديمية. ١

ثانياً: الاهتمام الثقافي بدور الكتب والتكايا إلى تأسيس المكتبات العريقة. ١١

ثالثاً: دور الوقف في دعم حرية البحث العلمي ورقي دور المجتمع. ١٤

● **الفصل الثاني: نشأة نظام الوقف وتطوره في دولة ماليزيا المسلمة** ١٧

أولاً: معلومات أولية عن ماليزيا ١٩

ثانياً: تاريخ دخول الإسلام إلى ماليزيا واعتماد المذهب الشافعي فيها ٢٢

ثالثاً: نشأة النظام الوقفي في دولة ماليزيا ٢٤

رابعاً: تطور قوانين الوقف في دولة ماليزيا ٣٠

● **الفصل الثالث: تحليل نماذج من إسهامات الوقف في دعم المؤسسات التعليمية والثقافية بماليزيا** ٣٧

مدخل تمهيدي: ٣٩

أولاً: دور الوقف في دعم مؤسسات التعليم في دولة ماليزيا ٣٩

رقم الصفحة

١ - تعريف بالجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا ٣٩

٢ - تعريف بصندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ٤١

٣ - دراسة تحليلية لصندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ٤٦

ثانياً: دور الوقف في دعم مؤسسات الثقافة في دولة ماليزيا ٥٨

١ - المكتبات العامة ٥٨

٢ - الجمعيات الثقافية والمتاحف الفنية ٥٩

● الفصل الرابع: مناقشة أهم مشكلات الوقف التعليمية والثقافية في جوانبها القانونية والشرعية والإدارية والتمويلية ٦١

أولاً: المشاكل الشرعية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا ٦٣

ثانياً: المشاكل القانونية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا ٦٧

ثالثاً: المشاكل الإدارية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا ٧٣

رابعاً: المشاكل التمويلية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا ٧٨

● الفصل الخامس: نموذج لمؤسسة وقفية تعليمية متناسبة مع الواقع الاجتماعي ٨٥

مدخل تمهيدي: ٨٧

أولاً: الاعتبارات القانونية لمؤسسة الوقف الدولية ٨٧

ثانياً: الاعتبارات الإدارية لمؤسسة الوقف الدولية ٩٠

ثالثاً: مشاريع مقترحة لأعمال مؤسسة الوقف الدولية ٩٤

الخاتمة ٩٩

قائمة المصادر والمراجع ١٠١

قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف ١٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وقُل رب زِدني علماً﴾

صدق الله العظيم

﴿طه: الآية ١١٤﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

تصدير

تحت رعاية سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء الشيخ سعد العبدالله السالم الصباح - حفظه الله - تنظم الأمانة العامة للأوقاف مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف؛ بهدف تشجيع الباحثين والعلماء على الخوض في هذا المجال، وإذكاء روح المنافسة بينهم، لكي يسهموا في إثراء الدراسات العلمية حول نظام الوقف الإسلامي، من جوانبه الشرعية والفقهية والاجتماعية والاقتصادية والتاريخية كافة، وذلك من منظور معاصر، وبرؤية مستقبلية، تسعى إلى الإسهام في إحياء الدور التنموي للوقف وتطوير مؤسساته المدنية، وأنظمته الإدارية، وفاعليته الاجتماعية.

إن «مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف» هي أحد البرامج العلمية التي تقوم الأمانة بتنفيذها؛ باعتبارها ممثلة لدولة الكويت كدولة منسقة لملف الأوقاف على مستوى العالم الإسلامي، وذلك بموجب قرار مؤتمر وزراء أوقاف الدول الإسلامية، الذي انعقد في العاصمة الإندونيسية - جاكرتا - في أكتوبر سنة ١٩٩٧م.

وتشتمل مشاريع «الدولة المنسقة» على ستة مشاريع هي على النحو الآتي:

١ - مشروع إصدار الكشافات الببليوجرافية للأدبيات الوقفية.

٢ - مشروع تنمية الدراسات والبحوث الوقفية.

٣ - مشروع إنشاء بنك معلومات الوقف الإسلامي.

٤ - مشروع برنامج تدريب العاملين في مجال الوقف.

٥ - مشروع إصدار دورية دولية للوقف الإسلامي.

٦ - مشروع التعريف بالتجارب المعاصرة للوقف الإسلامي.

وتندرج «المسابقة» ضمن المشروع الثاني الخاص بتنمية الدراسات والبحوث الوقفية.

وتجدر الإشارة إلى أن الأمانة العامة للأوقاف تقوم بتنفيذ تلك المشاريع بالتنسيق مع المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومقره مدينة الرياض - وبالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، ومقره مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية.

وتحرص الأمانة على أن تتناول موضوعات المسابقة المشكلات والقضايا الأساسية لنظام الوقف، مع التركيز على الجوانب العملية، والرؤى المستقبلية والأفكار الجديدة التي من شأنها الإسهام في إحياء هذا النظام وتفعيل دوره في الواقع.

وتشجيعاً للبحث العلمي الجاد والمتميز، وسعياً لتعميم الفائدة منه، يسر الأمانة العامة للأوقاف أن تقوم بنشر هذه السلسلة من البحوث الفائزة في المسابقة، وأن تضعها بين يدي الباحثين والمعنيين بشؤون الوقف، أفراداً ومؤسسات.

ونسأل الله تعالى أن يكون هذا العمل نافعاً ومفيداً، وأن يكون أولاً وقبل كل شيء خالصاً لوجهه الكريم.

الأمانة العامة للأوقاف

مقدّمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

يقوم الوقف بدور رئيسي في تنشيط وتفعيل شتى مجالات الحياة الإنسانية، وتضم بشكل خاص المجال الاقتصادي والاجتماعي، وإذ يتابع المرء الإنجازات والمكتسبات الحضارية للأمة العربية الإسلامية على مدار التاريخ - وخصوصاً العصور الخيرية منها - يجد أن للوقف دوراً رئيسياً في تنمية هذه المجالات بالرغم من بدائية الحياة وبساطتها آنذاك.

فالوقف، عدا عن مرونة أحكامه الشرعية والفقهية، استطاع تنمية المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية في مختلف ديار المسلمين، في وقت لم تكن فيه وزارات أو مؤسسات حكومية أو دواوين - المصطلح القديم الدارج - مختصة بالتعليم والتربية كما هو الحال في عصرنا الحاضر.

فبالرغم من أن الوقف منذ انطلاقاته الأولى اهتم ببناء المساجد ودور العبادة - ولا يزال الكثير من المسلمين من يعتقد بأهمية هذا النوع من الوقف - إلا أنه تدرج نحو تفعيل دوره في المجتمع، فكانت المساجد الموقوفة للعلم والمدارسة واستقطاب العلماء والشيوخ، وزاد الأمر إلى بناء مدارس وخانات - مساكن للطلبة المغتربين - بجانب المساجد.

وتوسع الأمر حتى بدأ نظام الوقف يتجه نحو المدارس والكليات والمعاهد الجامعية، فكثر الوقف عليها، وأصبح الميل العام لدى الخلفاء والأمراء والأغنياء يتجه للاعتناء بهذا النوع الوقفي، لما فيه من أهمية للواقع التعليمي والثقافي للأمة الإسلامية.

علاوة على ذلك، كان لابد من الاعتناء بالكتاب وخزائن الكتب، لتلازم ذلك مع المسار التعليمي، فاشتمل الوقف على عناية بالكتب وخزائن أو دور الكتب،

واتسع الأمر حتى أصبح في كل مسجد أو مدرسة أو كلية مكتبة تضاهي الأخرى، بل ازداد الأمر منافسة حتى أصبحت المكتبات الخاصة الموقوفة للعلماء والباحثين منافسة للمكتبات العامة، وأصبح يضرب المثل بمكتبة فلان لاحتوائها الآلاف من الكتب والمخطوطات.

ومع تطور الوقف في مجالات التعليم والثقافة، ازدهرت مهن جديدة كالترتيبات الإدارية في المدارس من ناظر أو مدرس أو موظف إداري، إلى توسع في نطاق المهن الحرفية كالنسخ وطباعة الأوراق وتجليدها وغيرها.

وقد عمت هذه التطورات كافة البلاد الإسلامية، وقد خصصت هذه الدراسة لبيان وضع قطاع الوقف في دولة ماليزيا، حيث تتبوأ هذه الدولة الفتية مركزاً صناعياً واقتصادياً وسياسياً مرموقاً في جنوب شرق آسيا.

وقد امتازت هذه الدولة بالاستفادة من الأنظمة الإسلامية - وخصوصاً النظام الوقفي - في الكثير من معاملاتها الاقتصادية والمالية، وحتى نتعرف على مسيرة النجاح الباهر لهذه الدولة في مضمار الوقف التعليمي والثقافي، ستتعرض هذه الدراسة لهذا الأمر بحثاً وتحليلاً.

الفصل الأول:

خلفية تاريخية عن دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمع العربي الإسلامي

ويشتمل على:

- أولاً: الحلقات التعليمية والانطلاقة بها إلى المراكز العلمية والجامعات الأكاديمية.
- ثانياً: الاهتمام الثقافي بدور الكتب والتكايا إلى تأسيس المكتبات العريقة.
- ثالثاً: دور الوقف في دعم حرية البحث العلمي ورقي دور المجتمع.

مدخل تمهيدي

يُعد الوقف المصدر التمويلي الأساسي في دعم المشاريع التعليمية والثقافية في المجتمع الإسلامي قديماً، ولازال هذا الأمر سارياً إلى عصرنا الحاضر بصور مختلفة وبتفاوت واضح من مكان إلى آخر في بقاع الديار الإسلامية، نظراً للزخم الهائل الذي ورثته الأمة من سلفها الماضي العريق.

فقد ورثت الأمة الإسلامية هذا الأمر بوضوح في تراكيبها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ومثل الوقف - الخيري أو الذري سواء - محطة بارزة ولامعة منيرة لتميز المجتمعات الإسلامية الراقية المتحضرة عن بقية الأمم والحضارات التي فقدت هذا الإرث الحضاري السماوي.

فيذكر ابن حوقل أن هناك ثلاثمائة كتّاب في مدينة واحدة من مدن صقلية، وأن الكُتّاب الواحد كان يتسع للمئات أو آلاف من الطلبة، ومثاله يذكر أبو القاسم البلخي أن له كتّاباً يتعلم به ثلاثة آلاف تلميذ، وكان كتابه فسيحاً جداً بحيث يحتاج إلى أن يركب حماراً ليتردد بين طلابه، وهذا كله من أموال الوقف[1].

ويرى ابن جبير أن هذه الوقوف العظيمة التي انتشرت في بقاع العالم الإسلامي شرف عظيم وفخر مخلد، «فرحم الله واضعها الأول، ورحم الله من تبع ذلك السنن الصالح»[2].

وقد قام القاضي توبة الحضرمي في عهد الخليفة هشام بن عبدالملك ٨٧هـ/ ٧٠٥م بتنظيم ديوان مستقل للوقف، ثم توسع الأمر وازدهر إيقاف الأموال على التعليم والثقافة خصوصاً في عهد العباسيين ومن جاء بعدهم.

أولاً - الحلقات التعليمية والانطلاقة إلى المراكز العلمية والجامعات الأكاديمية:

لقد استهل الوقف التعليمي والثقافي في المجتمع الإسلامي عن طريق المساجد

---

١ - مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٩٨٢م)، ص١٢٩.

٢ - الحسن بن جبير، رحلة ابن جبير، (بيروت: دار مكتبة الهلال، ١٩٨١م)، ص١٨٣.

والكتاتيب بصورة بدائية نظـراً لمحدودية الأدوات والإمكانات في ذاك الزمان، وكانت الانطلاقة من باحات المسجد وأروقته، والمسلم مجلسه العلمي كان مسجده.

لذا من يتمعن فـي أساسيات انطلاقة فنون العلوم الـشرعية كقـراءة القرآن ودراسة الحديث والفقه، يجد أن أساس مكانه هو المسجد، وقد اشتهرت الكثير من المساجد على مدار التاريخ الإسلامي بأنهـا قلاع علمية، كالمسجد الحرام، والمسجـد النبوي، والمسجد الأقصى، وقد تخـرج الكثير من العلماء من سـاحات المساجد هذه. فـالشافعي ٢٠٤هـ عندما بدأ يـفتي الناس ويعلمـهم الدروس كان هذا في الحرم المكـي، والجويني ٤٧٨هـ الذي سُمي لاحقاً بإمام الحرمين لملازمته الحرمين، والزمخشري ٥٣٨هـ الذي اعتكف في المسجد الحرام مدة طويلة تخرج على يديه الكثير من العلماء، وغيرهم الكثير.

وهذه سمة علمـاء الأمة الإسلامية سابقاً، وعلى حـد وصف الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ عن بعضـهم أنهم: «كانوا يصلون العشـاء الآخرة، ثم يجلسون فيـتطارحون الفقه، وربما أذن المؤذن الفجر ولم يتفرقوا»[١].

بل وصل الأمر إلى جعل قدسية المسجد مؤثرة في تحصيل العلم، إذ طُرح سابقاً قولهم: «فـضل تدريس الفقـه في المسجد»، أي أن الناس كـانت مجالـسها العلمـية والدراسية هي المساجد[٢].

كما كانت تسمى المدارسات التي تعـقد بالمسجد باسم «الجلسات» أو «الحلقات»، وهو اجتماع التـلاميذ حول الشيخ في المسجد، وكل حلقـة كان يدرس بها علم معين كالفـقه أو التـفسيـر أو النحو، كحلـقة الخليل بن أحمـد الفراهيـدي، وأوقات هذه الحلقات أو الجلسـات حسب اتفاق المدرس مع تلاميـذه، لكن غالبـاً ما كانت تعـقد متلازمة مع أوقات الصلوات.

ونظراً لزخم المادة العلمـية المقدمـة في هذه المساجد، أصـبحت تسمى الأخـيرة

---

١ - الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، تحقيق: عادل الغزازي، (الرياض: دار ابن الجوزي، ط١، ١٩٩٦م)، ٢/ ٢٧٠.

٢ - البغدادي، الفقيه والمتفقه، ٢/ ٢٧٠.

بأسماء مدرسيها، فقد كان المسجد الواقع في طريق سفرون ببغداد يسمى باسم الشافعي ٢٠٤هـ، والمسجد الذي يدرِّس فيه النحوي الكسائي ١٨٩هـ سُمي باسمه، وهكذا حال مسجد عبد الله بن المبارك ١٨١هـ، وكان الكثير من المدرسين في بدايات الحياة العلمية عند المسلمين يقيم في المسجد أو بجواره.

بل وصل الأمر أن تهيأت الظروف والأماكن بكل الخدمات والاحتياجات للعباد للتفرغ للعبادة وطلب الآخرة، إذ على حد وصف ابن جبير ٦١٤هـ أن «الطائفة الصوفية هم الملوك بهذه البلاد، يعني دمشق، لأنهم كفاهم الله مؤن الدنيا وفضولها، وفرّغ خواطرهم لعبادته من الفكرة في أسباب المعايش»[١].

وتطور الأمر رويداً، حتى أصبحت المساجد تضم في مساحاتها مدارس للتعليم، ففي دمشق كان الكثير من المدارس التي أُقيمت في داخلها مساجد أو العكس.

أي انتقل التعليم الإسلامي من المسجد وهو المرحلة الأولى، ولظروف المسجد الخاصة والقيود الشرعية عليه، حال دون تكيفه مع متطلبات العملية التعليمية المتأخرة، وخصوصاً أن الغاية والأساس الأول منه العبادة.

ثم تطور الأمر تدريجياً، حتى أقيم ما عُرف لاحقاً باسم «الخان»، وهو عبارة عن فندق أو نزل في المدينة أو في الصحراء أو الطرق البرية يستخدم غالباً في سياق موضوعنا مأوى ومنزلاً لطلبة العلم القادمين للتعلم، وكانت أغلب الخانات تُدار بأموال الوقف التي أوقفت للتعليم، وغالباً ما تقابل المسجد أو المدرسة، كما فعل تاجر ميسور اسمه دَعْلج السجستاني ٣٥١هـ بوقف خان لطلبة العلم الشافعية استمر حتى ٥٢١هـ/١١٢٧م، وكان يقيم في الخان طلبة تتراوح أعدادهم ما بين (١٠ - ٢٠) طالباً[٢].

وسُمي لاحقاً بالمجمع وهو مكان تواجد المسجد مع الخان، الذي انتشر على

---

١ - ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص٢٣١.

٢ - جورج المقدسي، نشأة الكليات، معاهد العلم عند المسلمين وفي الغرب، ترجمة، محمود سيد، (جدة: جامعة الملك عبدالعزيز، ط١، ١٩٩٤م)، ص٣١.

نطاق واسع في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي، كما فعل دعلج السجستاني ٣٥١هـ الذي اهتم بهذا الإطار التعليمي، فأكثر من بنائه في بغداد ومكة وسجستان، ومثله إن لم نقل أكثر منه، قام بدر بن حسنُويه الذي استلم الولاية بعد ولاية أبيه ٣٦٩هـ ببناء ثلاثة آلاف مجمع للمساجد مع خاناتها، وكانت تقدم في هذه الخانات كل الخدمات المجانية للطلبة، من طعام وشراب ومسكن، كما كانت قطعية الربيع وهي حارة مزدحمة ببغداد، تكثر فيها مجمعات المساجد والمدارس للطلبة الحنفية والشافعية، إلى جوار الخانات للسكنى لهم[١].

وتطور الأمر، حتى أصبحت بعض المؤسسات التعليمية تتألف من مسجد وضريح أحد الأولياء، وخصوصاً إذا كان هذا الولي عالماً صاحب مذهب معتبر، كما كان في «مدرسة ومشهد أبي حنيفة»، التي كانت تنافس المدرسة النظامية الشافعية، علماً أن كلا المدرستين أنشأتا عام ٤٥٩هـ / ١٠٦٧م في بغداد[٢].

ثم المرحلة الثالثة، وهي استقلالية المدرسة، وغالباً ما بدأت تظهر المدارس - أو ما يسمى في اصطلاحنا الحديث بالكليات الجامعية - بعد إقامة المدرسة النظامية ببغداد ٤٥٩هـ/ ١٠٦٨م.

لكن ومع تقدم الأمة الإسلامية ورقي حضارتها بدأت تنتشر المعاهد المتشابهة أو المدارس الأهلية، ونقصد بالأهلية أنها كانت قائمة على الأهالي والأوقاف بقدر كبير غير خاضعة لمؤسسة الخلافة، وخصوصاً في القرن ٦هـ/ ١٢م - وغالباً ما كانت توقف هذه المدارس بالقرب من المساجد كما يذكر ابن جبير ٦١٤هـ في رحلته المشهورة[٣]، مثل دور القرآن ودور الحديث، ودور الصوفية، والتي كانت تسمى بالرباط أو الزاوية وغيرها من الأسماء. وغالباً ما تخصص هذه المدارس لأبناء الفقراء والمساكين واليتامى

---

١ - جورج المقدسي، نشأة الكليات، ص٤١.

٢ - جورج المقدسي، نشأة الكليات، ص٤٢.

٣ - ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص٢٢٣.

مع إعطائهم مخصصات ومنح نظير مواظبتهم على الدراسة، وخصصت لهم الكثير من الخدمات المرفقية المساعدة، كالطعام والشراب وتوفير المسكن لهم، كفكرة الأقسام الداخلية المعمول بها في الكثير من الجامعات العالمية في عصرنا الحاضر[١].

وكانت الهجرة لطلبة العلم غالباً ما تتم من الأرياف والقرى إلى المراكز المدنية والتعليمية، مثل الكوفة وبغداد والقيروان وغيرها، حيث النهضة العلمية فيها هائلة، ومما ساعد هؤلاء على تلقي العلم ما جُعل من الأوقاف والأموال المخصصة لطلبة العلم وابن السبيل، كما يقول ابن خلدون ٨٠٨هـ عن هذا الوضع التعليمي: «ووجود الإعانة لطالب العلم بالجراية من الأوقاف»[٢].

ويذكر ابن بطولة خلال ترحله وسيره في بلاد الشام والعراق أن العشرات من المدارس ذات المستوى الابتدائي والجامعي كانت قائمة على أموال الوقف، وأن الأموال الموقوفة قد فاضت على الطلبة المنتسبين لها[٣].

حتى بتنا نسمع رحالة عربياً مشهوراً كابن جبير يقول لأبناء الغرب الإسلامي أن يذهبوا إلى بلاد الشرق الإسلامي - وخصوصاً مراكز الحواضر كدمشق التي كان فيها وقت زيارة ابن جبير لها أربعمائة مدرسة موقوفة - كي ينعموا بالكثير من الامتيازات والمنح المتوفرة في المشرق، خصوصاً وأن نظام الوقف في بلاد المشرق الإسلامي قد تطور واتسع ليشمل جميع قطاعات وفئات المجتمع آنذاك، إذ يقول: «والبلاد الشرقية كلها على هذا الرسم، لكن الاحتفال بهذه البلدة - يعني دمشق - أكثر، والاتساع أوجد، فمن شاء الفلاح من نشأة مغربنا فليرحل إلى هذه البلاد ويتغرب في طلب العلم، فيجد الأمور المعينات كثيرة، فأولها فراغ البال من أمر المعيشة، وهو أكبر الأعوان وأهمها»[٤].

---

١ - ابن خلدون، المقدمة، (القاهرة: دار الفكر، ط، ت.)، ص٤٣٤.

٢ - ابن خلدون، المقدمة، ص٤٣٧.

٣ - ابن بطولة، رحلة ابن بطوطة، (بيروت: دار صادر، ط. ت.)، ص١٠٥.

٤ - ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص٢٣٢.

غير أنه مع تقدم مقدار الوقف المنصب على التعليم والثقافة في ديار المسلمين، ومع تسابق المحسنين على جذب أبناء المسلمين إلى مراكزهم الوقفية التعليمية، بدأت تصرف إلى المدرسين رواتب نظير عملهم، بل كان الأمر يصل بهم إلى تحصيل مواقع مميزة عند السلطان، كما حدث مع الإمام الجويني ٤٧٨هـ والغزالي ٥٠٥هـ وغيرهما من علماء المدرسة النظامية، مع تخصيص ميزانية للمصاريف التي يتكبدها المدرس خلال تنقله وسفره، وتخصيص ملابس خاصة لهم[١].

وكان يُصرف لمدرس الحديث بالمسجد الحرام راتب شهري يقدر بثلاثمائة وستين درهماً، ويكون عنده من الطلاب عشرة، وكانت تقسيمات دفع أموال الوقف للمدرسين في المسجد الحرام كالتالي[٢]:

المدرس	الراتب الوقفي	عدد الطلاب
مدرس الحديث	١٢٠٠ درهماً	(١٠)
مدرس الحنفية	١٢٠٠ درهماً	(١٠)
مدرس الشافعية	١٢٠٠ درهماً	(١٠)
مدرس المالكية	١٢٠٠ درهماً	(١٠)
مدرس الحنابلة	٧٢٠ درهماً	(٥)

. بل وحسب شروط الوقف يُصرف للمعلم راتبه الشهري سواء كان هناك طلاب أو لم يكن، كما سئل الأصبحي ٧٠٠هـ عن عوائد وظيفة موقوفة على معلم القرآن في بلدة ما لا يوجد فيها طلبة، فكان جوابه أن يصرف للمدرس مقابل تعليمه فقط، ولا يجوز نقل العوائد إلى بلدة أخرى[٣]، علماً أن الوقف لا يعطى للباحثين والمؤلفين، لأن مهنة البحث والتأليف من لوازم العملية التدريسية للمدرسين.

---

١ - مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ص١٣٢.

٢ - راشد القحطاني، أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٩٩٤م)، ص٩٦.

٣ - جورج المقدسي، نشأة الكليات، ص٨٣.

وعلى المدار التاريخي لرقي حضارة المسلمين وتطور علومهم الشرعية والتطبيقية، استوجب الأمر أن تنمو معهم مؤسساتهم الوقفية التعليمية، فانتهى الأمر لتنقلب أمور المدارس وبيوت إيواء العلماء إلى جامعات خاصة، خصوصاً في مراكز الحضارة الإسلامية في دمشق وبغداد والحجاز ومصر ومكة المكرمة والمدينة المنورة.

ولعل المدرسة المستنصرية التي أنشئت عام ٦٣١هـ قد أخذت أول طابع لمؤسسة جامعية إسلامية قائمة على مال الوقف، حيث تدرس بها العلوم الشرعية والطبيعية والرياضية وغير ذلك. وإن كان الكثير من العلماء والمؤرخين اختلفوا في أول مدرسة بنيت في التاريخ الإسلامي، إلا أن اختلافهم يتجه غالباً دون التفريق بين مدرسة أولية ابتدائية كالتي كانت في نيسابور «كالبيهقية»، ومدرسة قريبة من الوضع الجامعي في زماننا «كالمدرسة النظامية» ببغداد ٤٥٩هـ/ ١٠٦٧م، التي كان مدرسها الأول أبو إسحاق الشيرازي الشافعي، التي خرّجت فحول العلماء خصوصاً ما بين القرنين الخامس والتاسع الهجري.

وليس من المبالغة أن نقول إن هذه المدرسة كانت شعلة انطلاقة بناء المدارس والمعاهد، خصوصاً على يد الحكام والأغنياء الذين أوقفوا الكثير من أموالهم وعقاراتهم للمدارس بعدما رأوا النجاح الباهر الذي حظيت به المدرسة النظامية، مثال ذلك المدرسة النورية في الشام، التي أنشأها نور الدين محمود زنكي عام ٥٦٣هـ والمدرسة الناصرية في مصر ٥٦٦هـ نسبة إلى الملك الناصر صلاح الدين، وغيرهم الكثير.

ففي بغداد أقيمت المدرسة المعتصمية قرب الأعظمية، رعتها أم رابعة حفيدة الخليفة العباسي المعتصم بالله، «شمس الضحى» التي أوقفت كل ما تملك لها.

وامتازت بغداد منذ أواسط القرن الخامس الهجري بعدد من المعاهد والمدارس الكبرى المستقلة عن الجوامع، وقد كانت في ازدياد مطرد حتى سقوط بغداد بيد المغول في سنة ٦٥٦هـ / ١٢٥٨م، فقد كانت مدارسها يومئذ ثمانٍ وثلاثين مدرسة، علاوة على عدد هائل من دور القرآن والحديث، وحلقات المساجد والكتاتيب والربط، وغيرها من مجالس العلم والدراسة[1].

---

١ - ناجي معروف، المدارس الشرابية ببغداد وواسط ومكة، (القاهرة: مطابع دار الشعب، ط٢، ١٩٧٧م)، ص١٢٣.

وفي مصر بنيت مدارس شرعية وقفية - قريبة من النظام الجامعي - مثل المدرسة الصالحية الوقفية، أقامها الملك الصالح نجم الدين أيوب سنة ٦٤١هـ، وهي أول مدرسة تدرس المذاهب الأربعة، وبنيت فيها كذلك مدارس للعلوم التطبيقية والطبية مثل مدرسة المنصورية التي أنشأها المنصور بن قلاوون عام ٦٨٣هـ، وأوقف عليها الكثير من الحوانيت والأطيان، ولقد اشتهر الوقف التعليمي الثقافي في مصر على يد صلاح الدين الأيوبي بعد سقوط الدولة الفاطمية، والذي أوقف الكثير من الأراضي الزراعية والمباني والعقارات للمدارس ودور الكتب والمجالس العلمية، كما يذكر ذلك ابن خلدون ٨٠٨هـ عند زيارته للقاهرة، حتى أصبحت القاهرة محطة علمية لطلبة المسلمين من مختلف الأقطار الإسلامية لمجانية التعليم فيها[١].

بل مازال جامع الأزهر - الذي بُني عام ٣٥٩هـ/ ٩٧٠م، وافتتح بعد عامين على يد الفاطميين - المؤسسة الإسلامية العريقة التي يتوافد إليها معظم طلبة العالم الإسلامي، يعطي لكثير من طلبة العلم راتباً شهرياً، مع دراسة مجانية بفضل ريع الوقف المخصص للطلبة.

وفي الشام كثرت الأوقاف، حتى قال ابن بطوطة ٧٧٩هـ/ ١٣٧٧م عند زيارته دمشق: «والأوقاف بدمشق لا تُحصر أنواعها ومصارفها لكثرتها..»[٢]، حتى قال سلطان الكتاني في وصف الحالة العلمية في دمشق آنذاك[٣]:

ومدارس لم تأتها في مشكل ... إلا وجدت فتى يحل المشكلا
ما أمَّها مرء يكابد حيرة ... وخصاصة إلا اهتدى وتمولا
وبها وقوف لايزال مغلها ... يستنقذ الأسرى ويغني العيِّلا

---

١ - ابن خلدون، المقدمة، ص٤٣٤، ناجي معروف، المدارس الشرابية، ص١٢٦.

٢ - ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، ص١٠٤.

٣ - نقلاً عن مصطفى السباعي، روائع حضارتنا، ص١٣٥.

ويذكر النُعيمي في كتابه «الدارس في تاريخ المدارس»، قائمة تحتوي على ٥٨٨ مسجد في دمشق، أغلبها كان قائماً على الوقف، وبكل منها إمام ومؤذن راتب[١]، وبحلب أوقف الأمير صلاح الدين يوسف الدوادار المدرسة الصلاحية.

وفي مكة المكرمة أوقفت الكثير من المدارس، منها مدرسة الأرسوفي نسبة إلى عبدالله الأرسوفي التي أنشئت عام ٥٧١هـ، ومدرسة الزنجبيلي عام ٥٨٣هـ أنشأها الأمير فخر الدين الزنجبيلي - زنجبيلة من قرى دمشق -[٢] وأوقف المنصور غياث الدين المدرسة الغياثية سنة ٨١٣هـ، وجعل عليها أموالاً كثيرة.

كما فعل السلطان قايتباي بمدرسته الكبيرة التي افتتحت عام ٨٨٤هـ، وضمت الكثير من الأموال الوقفية خدمة لروادها وطلبتها. وفي عام ٩٢٧هـ أوقف السلطان سليمان القانوني أموالاً طائلة على المدرسة لتدريس المذاهب الأربعة[٣].

لذا يمكن القول إن أغلب هذه المؤسسات الجامعية فضلاً عن المدارس والكتاتيب قائمة بالدرجة الأولى على ما خصص لها من مال الأوقاف والأهالي والخيرات الشعبية لعموم المسلمين.

ويلحظ أن نظام الوقف قد صاحب هذه المراحل الثلاث، وطوّر عطاءها، «وعلى ذلك فإن تطور المؤسسة التعليمية في الإسلام، بدأ بالمسجد ثم مجمع المسجد - الخان، فالمدرسة وما شابهها من معاهد تعليمية»[٤].

وفي المجال الطبي العلمي، أُقيمت الكثير من المؤسسات الطبية كالمستشفيات والمراكز الصحية، والتي هي في حقيقة الأمر مؤسسات وقفية تعليمية، فمثلاً قام المأمون بتوفير الكثير من المراكز الصحية للمواطنين عن طريق الوقف التعليمي، فكانت في أصلها مؤسسة وكلية تعليمية، لتصبح فيما بعد مستشفى أو مدينة طبية كبيرة

---

١ - نقلاً عن جورج المقدسي، نشأة الكليات، ص٢٩.

٢ - سعيد علي، معاهد التربية الإسلامية، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨٦م)، ص٣٧٦ وما بعدها.

٣ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، (جدة: البنك الإسلامي للتنمية، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م)، ص٢٤٠، بتصرف.

٤ - جورج المقدسي، نشأة الكليات، ص٢٧ وما بعدها.

بفضل الوقف والرصد الخيري، بل وصل الأمر إلى أن تتطور العلوم الطبية والطبيعية من خلال العمل المختبري، إذ يرى ابن جبير ٦١٤هـ أن في بغداد حياً كبيراً مخصص فقط للطب ولمشافاة الناس[١].

وانتشرت المؤسسات التعليمية الطبية في الكثير من بقاع العالم الإسلامي، ففي قرطبة بالأندلس وحدها كان هناك خمسون مستشفى أوقفها الخلفاء والأمراء، وزاد الأمر في عصور المسلمين فيما بعد، وخصوصاً في العصر العثماني حيث زاد الوقف على المستشفيات والعيادات الطبية لمعالجة المسلمين، بجوار كليات لتعليم الطب، وبفضل الوقف الخيري زاد إنتاج الكتب المختصة بالعلوم الطبية، ككتاب البيمارستانات للفارقي، وصفات البيمارستان للرازي. ومما يُذكر هنا أن أموال الوقف المختصة بالطب وبمعالجة المرضى، أسهمت في معالجة غير المسلمين إذا كانوا من أهل الذمة[٢].

ويكفي القول إن المسلمين بفضل ما أتاح لهم الوقف من مشاريع وخيرات جارية، قد سبقوا الغرب في تنظيم المستشفيات وإدارتها أكثر من تسعة قرون[٣].

وكما كان للسلطان صلاح الدين الأيوبي فضل في دعم المشاريع التعليمية في بلاد المسلمين في عصره، فإن للسلجوقيين من بعده دوراً هاماً في رفد ونشر هذا السلوك الحضاري بين المسلمين، فأصبحت المستشفيات مراكز إعداد للأطباء والممرضين، وارتقت طبقة القضاة وتطورت بفعل ما صُرف عليها من أموال الوقف، بل وصل الأمر إلى أن تَضُمَّ السلطة القضائية في ذاك الزمان أموال الوقف وتصبح المسؤولة عنها والموجهة لها في مختلف الميادين وخصوصاً العلمية منها.

---

١ - ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص١٨٠.

٢ - عبد الملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، (ص ٢٨١ - ٢٨٩) بتصرف، ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص, ١٨٠ ولعل هذا أصل ما يفعل في زماننا الحاضر، من تدريب الأطباء الجدد وطلبة كلية الطب في المراحل الأخيرة من ممارسة مهنة الطب والاختلاط بالمرضى من خلال التواجد في المستشفيات والمراكز الصحية، مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ص١٤٢ وما بعدها.

٣ - مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ص١٥٢.

ثانياً - الاهتمام الثقافي بدور الكتب والتكايا إلى تأسيس المكتبات العريقة:

مَثَّل تطور المكتبات محطة هامة في الحياة الثقافية الإسلامية على مدار التاريخ، ولا يُتصوّر أن تكون هناك حضارة إسلامية بدون وجود دار معرفة وثقافة أُطلق عليها اسم المكتبة، أو الرباط أو الزوايا أو دار الكتب.

ويمكن القول إن المكتبات نشأت مع تأسيس المساجد والمداس والزوايا، والتي غالباً ما كانت تحتوي على مصاحف وألواح مكتوب عليها أحاديث الرسول ﷺ، ثم تطور الأمر تدريجياً حتى أصبحت تشمل الشروح وتعليقات العلماء والشيوخ.

وعادة تقسم المكتبات إلى[1]:

مكتبات عامة: يشرف عليها الخلفاء والأمراء والأغنياء وتلحق بالمساجد والمدارس، وتكون لها أبنية خاصة، تشمل الحجرات والغرف الخاصة لفنون العلم، وأخرى للخدمات والترتيبات الإدارية، إضافة لديوان الموظفين بها.

مثال ذلك مكتبة المدرسة النظامية التي كان أمينها الأسفريني أحد علماء زمانه، ومكتبة مدرسة ومشهد أبي حنيفة ببغداد، ومكتبة الخلفاء الفاطميين في القاهرة، ودار الحكمة بالقاهرة، وبيت الحكمة ببغداد، ومكتبة الحكم بالأندلس، ومكتبة قرطبة التي أشرف عليها الأمويون إبان الحكم العباسي، ومن أبرز المكتبات الوقفية في تاريخنا الإسلامي، مكتبة «بنو عمار»، في طرابلس بالشام، إذ كان بها (١٨٠) ناسخاً، وبلغ عدد كتبها مليون كتاب[2]، وأغلب هذه المكتبات كانت قائمة على الوقف، أو مستفيدة منه في بعض صوره.

مكتبات خاصة: وغالباً ما تعود ملكيتها لأفراد أو هيئات خاصة، مثل مكتبة الفتح بن خاقان ٢٤٧هـ، وكانت له مكتبة واسعة أشرف عليها علي بن المنجم،

---

١ - مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ص١٥٥ وما بعدها. كذلك انظر بتوسع إلى كل المكتبات التي شملها مال الوقف في: يحيى ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث، ط١، ١٩٨٨م)، ١٦ وما بعدها.

٢ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٦٨.

ومكتبة القاضي أبوالمطرف ٤٠٢هـ قاضي الجماعة بقرطبة، الذي كان له ستة وراقين ينسخون له دائماً، وعندما توفي اجتمع أهل قرطبة عاماً كاملاً لبيع كتبه في مسجده[١]، ومكتبة ابن الخشاب ٥٦٧هـ، ومكتبة جمال الدين القفطي ٦٤٦هـ الذي جمع من الكتب ما لا يوصف، وغيرها من كتب الأفراد والجماعات الصغيرة، وغالباً ما تصرف هذه المكتبات الخاصة بعد موت أصحابها بوقفها لطلبة العلم أو توزيعها على المدارس والجوامع، أو المكتبات العامة كما فعل محب الدين النجار الذي أوقف كتبه للمدرسة النظامية[٢].

ولأجل ذلك، قامت الكثير من المكتبات ودور الكتب على الوقف وأموال الأهالي، كما قامت المدارس ودور العلم، وألحق بالوقف كل ما يتصل بالمكتبة من حاجيات وأدوات، كالنسخ والأوراق وأجرة العاملين بالمكتبات، بل وصل الأمر إلى جعل غرف للضيافة داخل المكتبات للباحثين والطلبة. ففي دار العلم المملوكة لجعفر الموصلي، كانت الكتب موقوفة لطالب العلم، «لا يمنع أحد من دخولها، إذا جاءها غريب يطلب الأدب، وإن كان معسراً أعطاه وَرَقاً ووَرِقاً»[٣].

وكان الكثير من الواقفين يمنع خروج الكتاب خارج المكتبة خوفاً من ضياعه أو تلفه، وحتى يستفيد منه عامة الناس، بل حرم الاطلاع الداخلي لمن عرف عنهم التفريط في استخدام الكتب[٤].

يقول ابن جبير عن مناقب الإسكندرية ومصر عموماً أنها تستقبل من يفد إليها: «من أقطار نائية، فيلقى كل واحد منهم مسكناً يأوي إليه، ومدرّساً يعلمه الفن الذي يريد تعلمه، وإجراء يقوم به في جميع أحواله، واتسع اعتناء السلطان بهؤلاء الغرباء

---

١ - سعيد علي، معاهد التربية الإسلامية، ص٣٩١.

٢ - نقلاً عن سعيد علي، معاهد التربية الإسلامية، ص٤١٤.

٣ - الوَرَق ما يكتب فيه، والوَرِق الفضة، كناية عن الدعم المالي للطلبة الغرباء، معجم الأدباء، ٧/ ١٩٣ نقلاً عن (جورج المقدسي، نشأة الكليات، ص٣٣).

٤ - سعيد علي، معاهد التربية الإسلامية، ص٤٤٣.

الطارئين حتى أمر بتعيين حمّامات يستحمون فيها متى احتاجوا إلى ذلك، ونصب لهم مارستاناً لعلاج مَن مرض منهم. .»[١].

وبسبب كثرة الوقف على المكتبات[٢]، انتشرت مهن كثيرة مرادفة لعمل المكتبة مثل نسخ الكتب ومهارة الخط، وطباعة الأوراق وتجليد الكتب وترجمة النصوص والكتب، إضافة إلى فريق إداري مختص بالعمل المكتبي، ففي مكتبة الخليفة الفاطمي نُسخ (١٢٠٠) نسخة من كتاب تاريخ الطبري (٣١٠هـ)، وعين نُساخ لمساعدة الطلبة والعلماء في تحصيلهم العلمي، وجعلت أجرة هؤلاء النّساخ على حساب الوقف المُعد للمكتبة[٣].

لذا، ليس جزافاً أن نقول إن الوقف على المكتبات وخزائن الكتب قد ساعد على تنمية الحياة العلمية والفكرية للمسلمين، إضافة إلى تطوير الصناعات اليدوية، مما إدى إلى رفاه اجتماعي واقتصادي في المجتمع الإسلامي. على هذا قول ابن جبير ٦١٤هـ: «وبالجملة فأحوالهم كلها بديعة، وهم يرجون عيشاً طيباً هنيئاً»[٤].

ووصل الأمر، إلى أن تبنى مكتبات ضخمة مليئة بالكتب والرسائل العلمية مثلت إنارة وضياء لطلبة العلم والباحثين، بل وإلى الشيوخ والعلماء، حتى وصل الأمر إلى أن تكون هذه المكتبات محطات ومراكز علمية، بل يرجع بعض الباحثين إلى أن الوقف على المكتبات وخزائن الكتب في الحضارة الإسلامية هو أساس ما عُرف لاحقاً في أوروبا بنظام الترست Trust[٥].

وأصبح أمر إيقاف المكتبات إلى العلماء أنفسهم، إذ إن الكثير منهم صار يرمي قبل موته إلى جعل مكتبته الخاصة وقفاً على طلبة العلم ورواد المساجد، وذهب

---

١ - ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص١٥.

٢ - يحق للقارئ أن يتصور أن أصالة الحضارة الإسلامية، وحبها في نشر العلم بين عموم الناس، أن تكثر المكتبات ودور النشر الصغيرة الأهلية في أماكن السفر والترحال، بل في مواطن البعد عن مراكز المدينة والحواضر.

٣ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٧٣.

٤ - ابن جبير، رحلة ابن جبير، ص٢٣١.

٥ - فحوى نظام الترست عند الغرب أن يُجعل لخزائن الكتب في الأديرة والأماكن العامة نفقات محددة. انظر: عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٦٥.

البعض الآخر من المحسنين إلى صرف رواتب لطلبة العلم والباحثين والعاملين بالمكتبة[1].

بل ولكثرة المكتبات ودور الثقافة في المجتمع الإسلامي، انتشر العلم بين الجماهير وعموم الناس، حتى كان من بين العلماء الكبار من كانت مهنته بواباً للمكتبة، كما هو حال أحمد بن أبي بكر بن علي أحد علماء دمشق، وأبو الثناء بن أبي السعادات بواب باب الدمامات ببغداد[2].

ثالثاً - دور الوقف في دعم حرية البحث العلمي ورقي دور المجتمع:

ولهذا كله، يمكن القول إن دور الوقف ساعد على تنمية الإطار الاجتماعي والسياسي للطبقة المثقفة في المجتمع الإسلامي، فلم يعد أمر العلم وتمويله والصرف عليه متصلاً بالبلاط السياسي، أو الولاء المحدد للدولة القطرية، أو العشيرة الفلانية أو المذهب الفقهي أو العقائدي بقدر ما كان الولاء مربوطاً للشريعة وبالشريعة، وهذا كله ما كان ليتم لولا أموال الوقف المصروفة على تبني العلم وفنونه.

لذا وعلى مدار التاريخ الإسلامي كان العلماء في أغلب البقاع والديار أصحاب نفوذ وسلطة على الأوساط الشعبية، بقدر ما كان للحاكم السياسي نفوذ وسلطان بفضل المنصب والمؤسسة السياسية التي يمثلها، ولقد كانت أموال الوقف تلعب دوراً مهماً في تنمية هذا الإطار العلمي، خصوصاً إذا لاحظنا غياب أطر مؤسسية حكومية - أو دواوين كما يطلق عليها سابقاً - في تحمل تبعات التعليم والثقافة، لسبب رئيسي في تقديرنا وهو أن الحركة العلمية الهائلة التي دبت في أوساط الأمة الإسلامية آنذاك ما كانت تسعها أطر مؤسسية حكومية، بل كانت بحاجة إلى تضافر جميع الجهود الحكومية والشعبية لنجاحها، وهذا ما لعبه الوقف التعليمي والثقافي، لذا كان دور

---

١ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٦٧، قارن مع يحيى ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، ص٣٥ وما بعدها.

٢ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٦٩.

المؤسسات الحكومية دعم هذه الجهود الشعبية وتنميتها، لأنها تصب بالنهاية في خدمة المشروع الإسلامي الحضاري.

وبهذا، تمت المفارقة بين النظام الإسلامي والنظام الأوروبي للتعليم، ففي حين أن الأول اعتمد على حرية البحث العلمي الأكاديمي بفضل ما وفره الوقف من أموال وعقارات وغير ذلك في سبيل تنمية البحث العلمي، نرى أن الواقع الأوروبي وقع في إشكالية الكنيسة والعلم، أو بصورة أوضح بين الإقطاعيين والعلماء الذين لا سند لهم ولا دعم، حتى تأسست النظرة العلمانية الأولى في أوروبا.

بل نرى، أن الكثير من العلماء المرموقين في تاريخنا الإسلامي هم من خريجي المدارس والمراكز والجامعات الوقفية، ويكفي أن إماماً كالنووي يتعفف عن أكل الفواكه في دمشق رفعاً لشبهة تناولها، خصوصاً وأن دمشق بديارها وبساتينها موقوفة[1].

وفي المقابل، نرى أن بعض العلماء والمفكرين الذين وُجهت في حقهم بعض الانتقادات والاتهامات لطبيعة الفكر الذي يحملونه عاشوا على حِصصٍ لهم من أموال الأوقاف، مثل أبي العلاء المعري الذي عاش بحلب ودمشق[2].

وجاء نظام الإجازة، وهو أن يسمح الشيخ لتلميذه بأن ينقل ما يتعلمه لغيره من الطلبة بعدما يتعدى التلميذ إتقان الدرس أو الكتاب، وفي سبيل إتمام هذا الإطار المعرفي وظفت الكثير من الأوقاف في سبيل تهيئة الكتب والقاعات والمجالس العلمية للشيوخ والمعلمين، بل وصل الأمر إلى إيقاف بعض الكتب والأوراق المطبعية وأدوات الكتابة للطلاب، وتوفير كادر لنسخ الكتب والرسالات التي يحتاجها المعلم والتلميذ خلال العملية التعليمية.

وامتد دور الوقف في تهيئة جيل من الكوادر العلمية القادرة على مد الدولة بكل الاحتياجات والإمكانات، ولم يكن هذا الوقف خاصاً بفئة دون أخرى، بل جاء

---

١ - انظر: المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي، للسيوطي، ضمن كتاب الإمام النووي، روضة الطالبين، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط.ت.)، ١/ ٩٥.

٢ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٤٨، بتصرف.

لطبقات المجتمع ككل، وخاصة طبقة الفقراء والمحتاجين، الذين استفادوا من الأموال الوقفية خير استفادة، وكونوا لحمة متينة للمجتمع.

وبالتالي حافظ الوقف على نشر العلم والتعلم بين طبقات المجتمع بكل فئاته وقطاعاته، كما شد من أزر المجتمع وتماسكه البنيوي. مقابل ذلك كله، ساعد الوقف في تنمية موارد الدولة الإسلامية وخصوصاً البشرية منها، بتخريج كوادر متعلمة تملأ الوظائف الشاغرة في الدولة، من خلال مؤسسات وقفية رائدة مثلت قلعات شامخة على مدار التاريخ الإنساني، - كما هو الحال في جامع الأزهر أيام الفاطميين ومن جاء بعدهم - أي أن دور الوقف تعليمي واجتماعي وتنموي معاً.

وشارك الخلفاء والأمراء والولاة والأغنياء في تطوير هذا المنحى الاجتماعي، من خلال التقرب إلى الله، وإبقاء ذكراهم طيبة عند جمهور العلماء والعامة، هذا بالرغم من وجود عينات من الأمراء والولاة ممن حاولوا التعدي على أموال الوقف لكنهم لم ينجحوا إلى حد ما بسبب التكافل الاجتماعي في وجه أي محاولة ضد الاستيلاء على ممتلكات الوقف. وقد اشتهر نظام الملك الوزير، وتاج الملك وغيرهم في وقف الكثير من الأموال على المدارس الوقفية[1].

---

١ - عبدالملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ص٢٥١.

الفصل الثاني:

نشأة نظام الوقف وتطوره في دولة ماليزيا المسلمة

ويشتمل على:

- أولاً: معلومات أولية عن دولة ماليزيا.
- ثانياً: تاريخ دخول الإسلام إلى دولة ماليزيا واعتماد المذهب الشافعي فيها.
- ثالثاً: نشأة النظام الوقفي في دولة ماليزيا.
- رابعاً: تطور قوانين الوقف في دولة ماليزيا.

أولاً: معلومات أولية عن ماليزيا[1]:

دولة ماليزيا دولة إسلامية في جنوب شرقي آسيا، تتكون من إقليمين تبلغ المسافة بينهما نحو (٦٥٠) كم، يفصل بينهما بحر الصين الجنوبي، تقع تحديداً على ما يسمى بشبه الجزيرة الملاوية «Malaysian peninsula» مناخها مداري ومعظم مناطقها مغطاة بغابات كثيفة، والجو رطب وحار، ودرجة الحرارة عند مستوى البحر ٢٦°.

وسكانها من أصل ملايو وأصل صيني، استقلت ماليزيا كاتحاد للجزر الماليزية في عام ١٩٦٣م، وفي عام ١٩٦٥م انسحبت سنغافورة «Singapore» من الاتحاد الماليزي.

ويعتبر يوم ٣١ أغسطس من كل عام يوم الاستقلال، أما العاصمة والمدينة الأكبر في الدولة: كوالالمبور، والوحدة النقدية: الرينجيت الماليزي. ونشيد الدولة هو «نقاراكو»، ويعني بلادي.

عدد السكان لعام ٢٠٠١م هو (٢٢,٢٢٩,٠٤٠) نسمة، ومساحة الدولة ٣٢٩,٧٥٠ كم٢، أي أن الكثافة السكانية تصل إلى ٥٤ نسمة / كم٢، يسكن حوالي ٣/ ٥ السكان في الأرياف.

وأكبر مجموعة يمثلها المسلمون الملايو بنسبة تصل إلى ٥٠٪، يليهم الصينيون بنسبة ٣٥٪، ثم الهنود بنسبة ١٠٪. يسيطر الملايو المسلمون على الحكم والسياسة، في حين يسيطر الصينيون على الاقتصاد والحركة التجارية، ومع هذا تمثل ماليزيا حقيقة نموذجاً رائعاً من التعايش السلمي بين الأعراق المختلفة.

أما الديانات، فيمثل الإسلام حوالي ٥٠٪ من نسبة الأديان، يليها البوذية الديانة الصينية ثم الهندوسية ثم معتقدات القبائل.

---

١ - انظر في هذا الصدد، الموسوعة البريطانية على شبكة الإنترنت: http://www.infoplease.com/ipa/A0107751.html، http://www.infoplease.com/ce6/world/A0859445.htm، كذلك انظر: الموسوعة العربية العالمية، (السعودية: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٦م) ٢٢/ ١٢٧ وما بعدها.

اللغة الرئيسية للبلاد هي باهاسا ماليزيا، وتعد اللغة الإنجليزية هي لغة الأعمال والتجارة. معظم العطل الماليزية مرتبطة بالتقويم الهجري.

أما التعليم فيضم نظام المرحلة الابتدائية والثانوية والمتوسطة والعليا، والتدريس باللغة الماليزية والإنجليزية، وأبرز الجامعات الماليزية هي جامعة الملايو UM ١٩٥٩م، والجامعة الوطنية UKM ١٩٧٠م، والجامعة الإسلامية العالمية IIUM ١٩٨٢م، وغيرها من الجامعات. يبلغ عدد الطلبة المسجلين في الجامعات والكليات (٨٠,٠٠٠) طالب، وتتحمل الحكومة ٩٥٪ من نفقات التعليم العالي. ونسبة معرفة القراءة والكتابة في الدولة ككل تصل إلى ٧٨٪ كما بينت إحصاءات عام (١٩٩٠م).

أما نظام الحكم في ماليزيا فيعتبر ملكياً دستورياً، أما من حيث الممارسة فهو نظام جمهوري ذو تمثيل نيابي، ويعتبر الملك هو رأس الدولة، ويمثل رئيس الحكومة رئيس الوزراء، ويعتبر السيد رئيس الوزراء الماليزي: مهاتير محمد من أبرز القادة السياسيين الماليزيين، فقد تسلم الحكم منذ عام (١٩٨١م) ومازال حتى كتابة هذه الأسطر.

أما تقسيم الولايات الماليزية، فهي تصل إلى ثلاث عشرة ولاية بالإضافة إلى منطقة كوالالمبور (العاصمة).

إحدى عشرة ولاية منها تقع في شبه جزيرة ماليزيا وهي: كلانتان وترنغانو وباهنج وجوهور وملاكا ونغري سمبيلان وسلنغور وبيراق وقدح وبينانج وبرليس، وهناك ولاية صباح وسروواك تقعان في جزيرة بورنيو.

وهناك (٩) ولايات في ماليزيا لكل منها ملك يلقب بالسلطان أو «راجا» حسب المصطلح الماليزي، ويعين من بينهم الملك الأعظم كرئيس للدولة يستمر حكمه لمدة خمس سنوات، ويلقب بالسلطان الأعظم «Yang Di Pertuan Agong». لكن النظام المعمول به في ماليزيا هو نظام المملكة الدستورية، أي أن صلاحية الملوك محدودة، فهم لا يباشرون الحكم، إلا فيما يتعلق بالشؤون الدينية والعادات والتقاليد الماليزية، والحكم يمارسه رئيس الوزراء الممثل للحزب الحاكم، هذا على مستوى الدولة، أما مستوى الولاية فهناك وزير الولاية المنتخب.

أما الأوضاع الاقتصادية لعام ١٩٩٩م: يصل النمو الصحيح: ٥٪، أما التضخم فيصل الى ٢,٨٪، وتكاد تكون البطالة معدومة، فهي تصل إلى نسبة ٣٪، والصناعة ٢٧٪؛ أما الثروات السمكية، فتصل إلى ١٦٪؛ أما التجارة والسياحة المحلية ١٧٪؛ الخدمات ١٥٪؛ الإنشاء ٩٪. وتعتبر ماليزيا من أكبر منتجي المطاط «Rubber» والقصدير وزيت النخيل على مستوى عالمي؛ ويعتبر الأرز الغذاء الرئيسي.

وصلت الصادرات لدولة ماليزيا إلى ٨٣,٥ بليون دولار أمريكي لعام ١٩٩٩م، أما الواردات فتصل إلى ٦١,٥ بليون دولار أمريكي لعام ١٩٩٩م.

شركاء التجارة الرئيسيون لماليزيا، هم الولايات المتحدة الأمريكية وسنغافورة واليابان، وهونغ كونغ، وهولندا، وتايوان، وتايلاند، وكوريا الجنوبية والصين.

ماليزيا دولة اقتصادية صاعدة في شرق آسيا[١]، ولها من مقومات الصعود والإمكانيات ما جعلها محط أنظار الكثير من المؤسسات الاقتصادية العربية والإسلامية والعالمية، ويرجع الفضل إلى تنفيذ الخطة السياسية الاقتصادية الجديدة «The New Economic Policy»، اختصارها «NEP»، من عام (١٩٧١م - ١٩٩٠م) والقاضية بتقليل الفقر وإيجاد توازن بين الأجناس العرقية في الدولة، فزادت نسبة النمو من ٨٪ إلى ٩٪ من عام ١٩٨٧م إلى عام ١٩٩٧م. ووصلت ماليزيا إلى المرتبة التاسعة عشرة بين دول العالم في ترتيب حجم التبادل التجاري عام ١٩٩٦م[٢].

وكان معدل دخل الفرد في عام ١٩٧٠ يساوي (١,٧٠٠) دولار أمريكي، وفي عام ١٩٩٧ وصل إلى (٥) آلاف دولار أمريكي، علماً بأن الشعب الماليزي من الشعوب الحاذقة في الاقتصاد والتجارة، فقد وصل معدل الادخار عنده من سنة (١٩٩٣م) إلى سنة (١٩٩٧م) إلى (٣٦,٥٦٪) من الناتج القومي للدولة[١].

---

١ - انظر: http://www.infoplease.com/ce6/world/A0859446.html، والموسوعة العربية العالمية، ٢٢/ ١٢٧ وما بعدها.

٢ - انظر: ناصر جبنون، عوامل نجاح الاقتصاد الماليزي وتعثره، (ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية، مجلة التجديد، العدد السادس، أغسطس ١٩٩٩م)، ص٨١ وما بعدها.

وكانت الخطة تعتمد على:

■ التوسع في تطوير قطاع الزراعة والصناعة، فقد وصلت الصادرات المصنعة الماليزية في عام ١٩٩٦م إلى (٨٠) مليار دولار أمريكي، وأصبح قطاع الصناعة يمثل ٣٥٪ من الناتج القومي للدولة.

■ التوسع في سياسة الانفتاح الاقتصادي، فقد بلغت الاستثمارات الأجنبية ٢٩٪ من إجمالي الاستثمارات في الدولة عام ١٩٩٣م.

■ تطوير القوة العاملة الوطنية، حتى وصلت نسبة البطالة في ماليزيا في عقد التسعينات إلى معدل الصفر، وصار عندها نقص في الأيدي العاملة.

■ ساعد الاستقرار السياسي في الدولة على تطوير قطاعات الاقتصاد والاستثمار بها.

بهذه العوامل السابقة الناجحة بدأت الحكومة الماليزية تنفيذ خطة سياسات ذات بعد مستقبلي، وأطلق عليها تطلع عام (٢٠٢٠م)، المعروفة بـ «Vision 2020».

لكن عانت ماليزيا من أزمة العملة الآسيوية «Asian Currency Crisis»، في عام ١٩٩٧م، وهبطت قيمة عملتها. وقلت الاستثمارات المالية داخل الدولة. وتأثرت الدولة سلباً، وتعطلت الكثير من المشاريع، لكن بعد عام ١٩٩٩م بدأ الاقتصاد يتحسن من جديد.

ثانياً: تاريخ دخول الإسلام إلى ماليزيا واعتماد المذهب الشافعي فيها:

لن نتعمق في التاريخ الماليزي بقدر ما نوضح طبيعة الشعب الذي سكن هذه البلاد وكيفية اعتناقه للدين الإسلامي، فأهم فترة في تاريخ شعب الملايو ما ظهر في القرن الخامس عشر الميلادي من تأسيس مملكة ملاكا، حيث ظهرت القوة السياسية لهذا الشعب بين شعوب المنطقة، لكن للأسف ما لبثت أن سقطت على أيدي القوات البرتغالية عام ٩١٧هـ/ ١٥١١م، ثم أخذها الهولنديون عام ١٦٤١م.

---

١ - ناصر جبنون، المرجع السابق، ص٨٩.

وفي عام ١٧٨٦م استطاعت بريطانيا السيطرة على ولاية بينانج ثم ولاية سنغافورة عام ١٨١٩م. وفي هذه الفترة استطاعت ولاية ملاكا أن تتحرر من سيطرة الهولنديين في عام ١٨٢٤م.

بعد هذا، استطاع اليابانيون السيطرة على ماليزيا أو على شعب الملايو من عام (١٩٤٢م - ١٩٤٥م)، ثم عادت بريطانيا لبسط سيطرتها من جديد على ماليزيا حتى عام ١٩٥٧م، حينما أعلن عن استقلال شعب الملايو المسلم.

استقلت ماليزيا كاتحاد للجزر الماليزية في عام ١٩٦٣م، وفي عام ١٩٦٥م انسحبت سنغافورة «Singapore» من الاتحاد الماليزي.

أما دخول الإسلام للجزر الماليزية، ففيه كثير من الآراء، غير أن ما ذكره المسعودي ٣٤٦هـ في كتابه «مروج الذهب ومعادن الجوهر» أنه كان في القرن الثالث الهجري، باعتبار أن الكثير من التجار العرب القادمين من الجزيرة العربية وخراسان يسافرون الى الصين وينزلون في منطقة تعرف بـ «كله»، ويعتقد الكثير من المؤرخين أن هذه المنطقة هي ولاية قدح وذلك لانطباق الوصف عليها.

بل يذهب البعض من المؤرخين إلى أنه في القرن السادس الهجري أقيمت حكومة إسلامية في ولاية كلنتان الشمالية[1].

وكان لأحد ملوك باساي الملقب بالملك الصالح المتوفى ٦٩٧هـ / ١٢٩٠م أثر واضح في اعتماد المذهب الشافعي لمنطقة الجزر الماليزية، وكان يستشير العلماء الشافعيين في مناطق شيراز وأصفهان.

---

١ - لمزيد من التوسع في هذا الأمر، انظر: علي المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد محي الدين، (بيروت: المكتبة القيصرية، ١٩٨٨م)، ١/ ١٤٠. ومما يؤيد هذه النظرة ما وجده بعض المؤرخين أنه عثر في ولاية قدح الماليزية سنة ١٩٦٣م على حجارة مكتوب عليها بالحروف العربية «الشيخ عبدالقادر ابن الشيخ الحسين العالم سنة ٢٩٠هـ». انظر: Husin Azmi, Islam Di Malaysia, Tamadun Islam, Persatuan Sejarah Malaysia, Kuala Lumpur, 1980, p135، كذلك: Syad Naquib Al-Attas, Preliminary Statement On A general Theory of Islamisation of The Malay Indonesian Archipelago, Dewan Bahasa dan Pustaka, Kuala Lumpur, 1969. نقلاً عن برهان لقمان، استثمار أموال الوقف في ماليزيا، رسالة ماجستير مسجلة في جامعة آل البيت، الأردن، عام ٢٠٠٠م)، ص١٧٤.

ثم تتوج الأمر بزواج مؤسس إمبراطورية ملاكا الماليزية «Melaka» والتي كانت مركزاً للتجارة العالمية في آسيا، من إحدى بنات أحد ملوك باساي الشافعيين، وبذلك دخل الإسلام إلى هذه الجزر عن طريق ولاية ملاكا.

وتم تقنين القانون الماليزي المسمى بـ «Kitab Kanun Melaka»، بهذه الولاية على أصول المذهب الشافعي، حيث احتوى على (٤٤) مادة قانونية معظمها من أصول المذهب الشافعي، وصارت كل القوانين الماليزية في الولايات الأخرى معتمدة على هذا القانون.

ثالثاً: نشأة النظام الوقفي في دولة ماليزيا:

كما علمنا سالفاً فإن القوانين الدينية والتقاليد الماليزية تكون بيد ملك الولاية بحكم القانون المعمول به، لذا كان من الطبيعي أن تكون أموال الوقف بيد الملك. ومن أجل مساعدة واستشارة الملوك في الشوون الدينية والتقليدية لشعب الملايو المسلم، تم تأسيس مجلس الشؤون الدينية «State Religious Councils» في كل ولاية، فإذا كان عدد الولايات الماليزية (١٤)، فإن عدد مجالسها الدينية هو (١٤) مجلساً.

مجلس الولاية الديني في كل الولايات الفيدرالية في ماليزيا يقع تحت مسؤولية ملك الولاية، أما الولايات التي لا تتبع ملكاً معيناً مثل ملاكا «Melaka» وبينانج «Penang» وصباح «Sabah» وسروواك «Sarawak»، فإنها تتبع الرئيس الأعلى لماليزيا أي السلطان الأعظم.

وهذا المجلس لا يتبع تغييرات الحكومة أو السلطة العليا، فهو مركزي مستقل، له سلطته ومصادر قوته دون الاعتماد على أحد، وهو في كل الولايات - عدا سروواك وصباح - تابع رسمياً لملك أو نائبه.

كما أن هناك دور واضح لمفتي الولاية في دعم مشاريع الوقف في ولايته، وخصوصاً إذا عرفنا أن المفتي يكون الرجل الثاني بعد الملك فيما يتصل بمسؤولية

الشؤون الدينية في الولاية، بل هو المستشار الأعلى للملك لشؤون الدين. وإذا كان المذهب المعتمد في ماليزيا هو المذهب الشافعي، فإن المفتي ملزم بالإفتاء بهذا المذهب إلا إذا استوجبت المصلحة، فإنه يتخير ما بين المذاهب الإسلامية أيهم أقرب للمصلحة الشرعية[1].

ويتعاظم دور المفتي في كل ولاية بسبب غياب الترتيبات الإدارية والنقص الواضح في قوانين الوقف في كل ولاية، مما يعطي سلطة قوية للمفتي في توجيه الجوانب الفقهية والتجارية والاستثمارية لممتلكات الأوقاف في ولايته.

يختص هذا المجلس بالاعتقاد واعتناق الإسلام والأحوال الشخصية من زواج وطلاق وزكاة ونذور ووقف وغير ذلك من القضايا الدينية.

ويتكون هذا المجلس من رئيس وأمين عام ومفتي ولاية ومستشار قانوني وعدد من الأعضاء. كما تم إلحاق مكتب إداري تابع للمجلس الديني يعمل كمكتب تنفيذي للمشاريع التي يقرها المجلس.

وأول ولاية أُسس فيها مجلس الشؤون الدينية كان في ولاية كلنتان عام ١٩١٥م، ثم ولاية جوهور في عام ١٩٢٥م، ثم تتابع الأمر في الولايات التالية مثل باهنغ ١٩٣٧م، ثم قدح عام ١٩٤٨م ثم بيراق وسلانغور وترنغانو عام ١٩٤٩م، ثم نغري سمبيلان عام ١٩٥٠م، ثم ملاكا وبينانغ عام ١٩٥٩م، ثم ولاية كوالالمبور عام ١٩٧٤م.

بعد صدور قوانين تنظيم عمل هذه المجالس، بدأ العمل الوقفي يبرز على الساحة الماليزية كعمل منظم من قبل المجلس، وأول مجلس للشؤون الدينية باشر العمل في قطاع الوقف هو مجلس ولاية سلانغور «Selangor» عام ١٩٥٢م[2].

---

١ - يوجد في ماليزيا مجلس فتوى على مستوى الدولة، يسمى بـ «لجنة الفتوى للمجلس الوطني» المعروف باللغة الماليزية بـ «Jawatankuasa Fatwa Majlis Kebangsaan»، يجتمع بطلب من مجلس ملوك ماليزيا، تابع رسمياً لإدارة الشؤون الدينية التابع لإدارة رئاسة الوزراء الماليزية، المعروف بـ «Jakim».

٢ - لمزيد من التوسع انظر: مذكرات غير منشورة خاصة بأعمال الوقف داخل ماليزيا، صادرة عن قسم التطوير والبحث المعروف بـ «Deparment of Isalamic Development of Malaysia».

وبعد اعتماد مجلس الولاية الديني «State Religious Councils» لمراقبة تنفيذ القوانين الخاصة بالوقف وإدارته بشكل أفضل بعد عام ١٩٥٢م، قامت ولاية سلانغور «Selangor» بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية واتخاذها قانوناً، وقد كان نظام الوقف أحد الجوانب التي تم تنظيمها تبعاً لتلك الأحكام، وكان أبرز ما جاء في هذا القانون أن يكون مجلس الشؤون الدينية هو المسؤول الأول عن دائرة الوقف في ماليزيا.

وقد تبعت كافة الولايات الأخرى تلك القوانين الموجودة في ولاية سلانغور «Selangor» بشكل متتابع، مثل ولاية كلنتان عام ١٩٥٣م، وولاية ترنجانو «Trengganu» عام ١٩٥٥م، ثم ولاية باهنغ عام ١٩٦٥م، ثم ولاية جوهر «Johor» في عام ١٩٧٨م.

لذا نرى أنه بالرغم من أن معظم هذه الأملاك الموقوفة مُنحت قبل بداية القرن العشرين، ونقلت مسؤوليات إدارتها إلى موظفين خاصين، إلا أن المجالس الدينية للأملاك الموقوفة في هذه الولايات نُظمت في منتصف القرن العشرين.

وقد نصت قوانين هذه المجالس فيما يخص الوقف على ما يلي[1]:

١ - المجلس الديني هو المسؤول الأول والمعتمد الوحيد لاستلام وصرف أموال الوقف.

٢ - كل الأموال الموقوفة يجب أن تبقى بحفظ وإشراف المجلس.

٣ - على المجلس السعي بجد لاتخاذ كل الخطوات الضرورية لنقل أموال الوقف إلى مسؤولياته.

٤ - الريع المستفاد من أموال الوقف من النوع الخاص، يجب أن يتم صرفه في الوجوه التي أسس ذلك المشروع الوقفي لأجلها.

٥ - ريع مشاريع الوقف العام تحفظ في بيت المال حتى يتم صرفها في الوجوه المخصصة لها.

---

١ - انظر: International Seminar on AWQAF and Economic Develoment, Cases Study: Malaysia, by Dr. Syed Othman, 2 - 4 March 1998, The Pan Pacific Hotel, Kuala Lumpur, Malaysia, page 11.

عـدد الموظفين في هذه المجالس يعـتـمد على كـميـة أو عدد الأمـوال الموقوفـة وطبيعـتها، ويتراوح العدد ما بين واحـد إلى سبعة، ويكون المسؤول المبـاشر عادة هو سكرتير المجلس، كـما أن هذا السكرتيـر لا يعمل طوال اليوم، ويزود فـقط بحاجب وعامل طباعة لمسـاعدته في أعماله. وكثيـر من هؤلاء المسؤولين ليس لدى أحد منهم أي تدريب أو برنامج اسـتثمـاري تحليلي أو قدرات إدارية متـطورة أو خبرة قـد تعود بالفائدة سـواء على وظيفته أو على قطاع الوقف بشكل عـام، ويختلف ذلك الوضع في كل من ولايتي ملاكا «Melaka» وبينانج «Penang» حيث يبدو أن العاملين هناك مؤهلون وذوو خبرة أكثر من غيرهم من موظفي الولايات الأخرى.

كمـا يقوم المجلس في ولاية مـلاكا «Melaka» على أساس قـواعد استثـمارية وإدارية شاملة لجميع أنواع الوقف، أما في ولاية بينانج «Penang» فإن اللجنة مكونة من أشخاص رسمـيين مؤهلين من داخل وخارج المركز يهدفون إلى اسـتثمارات أنجع وأفضل في مجال الوقف.

المجالـس الدينية بدأت مـؤخراً تتـجه نحـو مراجـعات تقـويمية لكل من حـجم مسؤولياتها وقواعدها والأشخاص العاملين فيها، ولاشك أن هذه خطوة مهمة لتطوير عملية إدارة الوقف ولزيادة كفاءة العمل في المجالس الدينية.

لكن ومع هذا، فالمجـالس الدينية في كل الولايات الماليـزية مازالت مقـصرة في عملية تسجيل ونقل ملكيـات الوقف في الولايات، نظراً لأخطاء إدارية سنتعرض لها في المشاكل الإدارية التي تواجه عملية استثمار الوقف داخل ماليزيا.

بل وصل الأمر ببعض المجالس الدينيـة في بعض الولايات مثل سلانغور وباهنغ أن تكون مهمته الاحتفاظ ببعض السجلات الخاصة بالوقف، في حين أوكل أمر القيام بالإشراف على ريع هذا الوقف واستثماره إلى اللجان التابعة للمساجد، وخصوصاً أن لكل مسجد لجنته الخاصة به.

وقد ورد في الإحصـاءات أن معظم المساجد ودور العبادة للمـسلمين في ماليزيا

هي أموال وقفية، وهناك أيضاً قطاعات أخرى تعتبر وقفية مثل الأراضي التي منحت باسم أشخاص لتكون أراضٍ وقفية، وهذه الأموال الوقفية يمكن إيجادها في كل ولاية من ولايات ماليزيا، وخاصة في الجزء الغربي «Peninsular Malaysia»، خصوصاً وأن ولاية سرواك في الجزء الآخر من ماليزيا لا يوجد فيها حتى اليوم قانون يتعلق بقطاع الوقف[1].

وقد تم نقل الممتلكات الوقفية إلى المجالس الدينية في الولايات، وكانت تسجل العقارات الثابتة من الأراضي والمباني، أما المنقولات فلا تسجل إلا ما كان نقداً ممثلاً أموال البدل وأسهم الوقف التي لم تستبدل بالعقارات.

لكن يمكن ملاحظة أن طرق تسجيل ممتلكات الوقف في الولايات الماليزية غير مركزية، بل هناك طرق مختلفة في تسجيل هذه الممتلكات، أبرزها[2]:

أولاً: طريقة التسجيل في ولايات كلانتان وترنغانو وباهنغ، حيث لا يتم تسجيل المساجد والمصليات والمدارس التعليمية والمقابر في سجلات الوقف، حتى وإن كانت من وقف الأفراد، بل تدخل ضمن إرصاد الحكومة، وبالتالي تسجل ضمن الدوائر الحكومية وليس ضمن دائرة المجلس الديني للولاية.

والعلة في هذا أن الأراضي الخاصة في هذه الولايات تعفى من الضرائب، ففي ولاية ترنغانو وحدها يوجد أرض من الوقف الذري مساحتها حوالي (٦٥,٠٠٠) فدان أي مساحتها تفوق جميع مساحات الأراضي الوقفية في ماليزيا، ولكنها غير مسجلة باسم المجلس الديني، بل في سجل مستقل.

ثانياً: طريقة التسجيل في ولايات جوهر وقدح وبيراق وملاكا وبرليس وبينانغ، هذه الطريقة تختلف عن الأولى، حيث يتم تسجيل جميع أنواع الوقف، لا فرق بين

---

١ - انظر: سيد عثمان، المرجع السابق، ص ٣، كذلك انظر إلى رسالة ماجستير مسجلة في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا عام ١٩٩١م، للباحثة نور عيني محمد، بعنوان: Mobilisation of Waqf resources in Malaysia: Problems and Prospects.

٢ - انظر: مذكرات غير منشورة خاصة بأعمال الوقف داخل ماليزيا، صادرة عن قسم التطوير والبحث المعروف بـ «Department of Isamic Development of Malaysia»، كذلك قارن مع برهان لقمان، استثمار أموال الوقف في ماليزيا، ص١٨١.

الأراضي التي أوقفها الأفراد أو التي أرصدتها حكومة الولاية، أي أن جميعها يدخل ضمن دائرة المجلس الديني في الولاية.

وهذا ما يفسر لنا أن مساحات الأوقاف في هذه الولايات أعلى من غيرها من الولايات الأخرى، علماً أن بعض هذه الولايات مثل ملاكا وبرليس من أصغر الولايات الماليزية، فمثلاً أرصدت حكومة ولاية جوهور أرضاً تبلغ مساحتها (٣,٩٠٠) فداناً لغرض زراعة النخيل يصرف ريعها لجهات الخير في الولاية.

ثالثاً: طريقة التسجيل الثالثة تأتي متوسطة بين الطريقتين السابقتين، ففي ولاية سلانغور وولاية كوالالمبور يُفرق بين الأوقاف التي وقفها الأفراد والتي أرصدتها الحكومة، فالأوقاف التي يُسجلها المجلس الديني لهذه الولايات فقط منحصر في الأوقاف التي أوقفها الأفراد، أما ما رصدته الحكومة فيسجل في الدوائر الحكومية.

لذا تشكل أراضي الوقف المختصة بالمساجد والمصليات والمقابر أكثر من نصف الأراضي الموقوفة بماليزيا، وباقي الأراضي الوقفية مخصصة لأعمال الاستثمار والتجارة التي تدر على المال الوقفي الربح.

لذا يمكن تحديد أنواع الوقف الأكثر شيوعاً في دولة ماليزيا بـ[1]:

- أراضٍ موقوفة لقطاع الزراعة أو التجارة.
- أراضٍ موقوفة لمساجد أو مصليات أو مدارس إسلامية أو دور أيتام.
- أموال لدعم وترميم وخدمة المساجد والمصليات ومدارس إسلامية ودور أيتام، القائمة أصلاً.
- بنايات تجارية وسكنية.
- مساجد ومصليات.

إن معرفة مصدر الوقف من حيث هو ملك لشخص معين أو للحكومة يسهل عملية استثمار ذلك الوقف حسب الحاجة إليه، وتبعاً للقانون الماليزي وبما أن معظم

---

١ - انظر: سيد عثمان، المرجع السابق، ص١٦.

أملاك الوقف الخاصة تكون أهدافها دينية مثل مساجد ومصليات ومدارس دينية، فإن هذه الأملاك لا يمكن صرفها في أي استثمارات أخرى إلا للضرورة القصوى التي تتطلب ذلك. ومن العوائق أيضاً عدم تحويل ملكية بعض هذه الأملاك إلى مجلس الولاية الديني، وذلك بسبب عدد من المشاكل التي تحيط بهذه الأملاك غير الموقوفة، والتي لازالت تتبع ملاكها الأصليين، ولذلك فإن اعتماد الأرقام حسب الإحصاءات الواردة لن يكون دقيقاً.

رابعاً: تطور قوانين الوقف في دولة ماليزيا:

إن دخول الإسلام للمجتمع الماليزي تسبب في تغيرات جذرية في حياة المسلمين، وخصوصاً القسم الغربي من ماليزيا «Peninsular Malaysia»، وهي المنطقة التي يعتنق كل أفرادها من الماليزيين الملايو الإسلام، وكون الإسلام ديناً شاملاً لم يهتم فقط بالعبادات، وإنما غطى جميع جوانب الحياة الأخرى التي تهتم بالمجتمع والأسرة، فقد أثر الإسلام في عادات وتقاليد المجتمع الماليزي، ولغته وأدبه، حتى في عادات الطعام، وصولاً إلى القانون الذي يحكم الأراضي والعقارات.

وكما ذكر سابقاً، فإن الولايات الماليزية كانت محكومة بالقانون البرتغالي منذ عام ١٥١١م وحتى الاستقلال عام ١٩٥٧م، ومع ذلك فهذه القوانين لم تستطع أن تتحكم في المجتمع الماليزي المسلم فيما يتعلق بالعقائد والعبادات، وقد وكّل القانون البريطاني كل ملك ولاية ماليزية بالإشراف على كل ما يخص القضايا الدينية والتقاليد الاجتماعية، في حين يهتم البريطانيون بالقوانين الإدارية والسياسية والتعليمية.

لذا مرت عملية إدارة الأوقاف في دولة ماليزيا بتطور واضح في الآليات والأساليب المتبعة، خصوصاً إذا لاحظنا الدور الهام الذي لعبته المجالس الدينية في الولايات الماليزية، فقد كانت توكل بالقائمين أو اللجنة المسؤولة عن أموال الوقف في كل ولاية، ولكن دون العودة إلى أي قانون إداري أو آلية تنفيذ محددة.

وقد سجل أول قانون مختص بالوقف في دولة ماليزيا عام ١٩١١م، وسمي بقانون حظر الوقف «Wakaf Prohibition Enactment» وكان خاصاً فقط بولاية جوهور، وكان يحتوي هذا القانون على خمس مواد فقط، من أبرزها حظر نقل وقف الأراضي التي لا يمكن نقل ملكيتها، مع إعطاء سلطة وصلاحية للمحكمة في البت في تسجيل هذه الأراضي. إلا أن هذا القانون قد أُلغي عام ١٩٥١م.

قانون الوقف الثاني كان في ولاية بيراق وسمي بـ «قانون مراقبة الوقف عام ١٩٥١م»، المعروف بـ «Control of Wakaf Enactment»، وأبرز ما كان في هذا القانون إعطاء السلطة للمجلس الديني في الولاية للتصرف بممتلكات الوقف في الولاية.

أي أن هذه القوانين لم تكن مركزية أو لم تنل إجماع وقبول الولايات الماليزية الأخرى، مما جعلها تبرز ثم تزول نظراً لقلة المتابعة الإدارية لها.

ونظراً لغياب القوانين الحاكمة أو الإدارات المسؤولة، كان المسؤول الأول عن أموال الوقف قبل عام ١٩٥١م هم أقارب المانح أو رؤساء القبائل أو وجهاء المدن والقرى، وفي عملية منح الأملاك الوقفية كان ذلك يتم بالمنح شفوياً من المالك إلى المسؤول عن أموال الوقف، بدون أي وثائق أو إثباتات رسمية.

وبهذه الكيفية تنطلق مسؤولية إدارة واستثمار هذه الأملاك إلى لجنة الإدارة - أقارب المانح أو رؤساء القبائل أو وجهاء المدن والقرى - دون أي تدخل أو سؤال من المالك الأصلي.

إن الأملاك الوقفية التي كانت على شكل بنايات سكنية أو تجارية كانت تستخدم لدر الدخل المخصص لخدمة المساجد «Mosques» والمصليات «Suraus».

وقد تسبب هذا النظام الإداري البسيط بخسارة نسبة من أملاك الوقف، وذلك للأسباب التالية[1]:

---

١ - انظر: سيد عثمان، المرجع السابق، ص١٠.

١) كان هناك ضعف في عملية نقل ملكية أملاك الوقف من المالك الأصلي إلى اللجان المسؤولة، حيث واجهت هذه اللجان مشكلة تمثلت بمطالبة الورثة لحصتهم من أموال هذا الوقف بعد وفاة المالك الأصلي. وذلك بسبب غياب الوثائق الخطية الرسمية التي تؤكد منح المالك الأصلي لهذه الأموال إلى أموال الوقف.

٢) إضافة إلى أن اللجان المسؤولة من أقارب المانح أو رؤساء القبائل أو وجهاء المدن والقرى، قد يحولون ملكية هذه الأموال إلى أفراد عائلاتهم أو أبنائهم مباشرة، وبذلك فإنهم سيواجهون مطالبة ورثتهم هم بحقهم في هذا الإرث.

وقد نتج عن التزام تلك القوانين تطور الأداء في مجال إدارة الوقف على مر ثلاثة عقود منذ بدء التزام تلك القوانين، وقد اتخذت كافة الخطوات لتأكيد نقل ملكية الأملاك الوقفية المختلفة لمجلس الولاية الديني، وبسبب بعض المشاكل مثل ضعف تخطيط الأراضي، وعدم وجود خريطة واضحة توضح أماكن الأراضي وعدد الأملاك الوقفية في كل ولاية، ثم نقص مستلزمات الإدارة وانتهاء بقلة عدد الأشخاص أو الموظفين المؤهلين لإدارة أموال الوقف، فإن بعض أملاك الوقف لازالت تدار من قبل اللجان الوقفية على النظام القديم.

لكن مع هذا لم تكن المواد القانونية المتعلقة بالوقف شاملة، بل كانت لا تزيد عن عشر مواد، مما حفز بعض الولايات لسن قوانين وقفية أشمل من هذه القوانين السابقة.

ففي عام ١٩٨٣م وضعت ولاية جوهور قانوناً أشمل للوقف، وسُمي بقانون قواعد الوقف، كما هو باللغة الماليزية «Kaedah- Kaedah Wakaf»، وشمل هذا القانون على (٤٨) مادة أساسية وفرعية.

وفي عام ١٩٩٤م سارت ولاية كوالالمبور على خطة ولاية جوهور، فأسست قانوناً أسمته قواعد الوقف لعام ١٩٩٤م، واحتوى على (٨٧) مادة أساسية وفرعية[١].

---

١ - القوانين الصادرة في ولاية جوهور عام ١٩٨٣م وولاية كوالالمبور عام ١٩٩٤م، مأخوذة من قانون الوقف المصري، قانون رقم (٤٨)، لسنة ١٩٤٦م، فمن بين (٤٨) مادة قانونية يحتويها هذا القانون، هناك (٢٤) مادة مأخوذة من القانون المصري، و(٢٢) مادة مترجمة ترجمة كاملة بلا تصرف من أصلها العربي. انظر: برهان الدين لقمان، The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص١٩٤.

وفي عام ١٩٩٥م، قامت ولاية ملاكا بالتعاون مع ولاية كوالالمبور بوضع قانون متكامل خاص بالوقف في ولاية ملاكا، واحتوى على (٨٥) مادة أساسية وفرعية.

لذا يمكن أن نعتبر القانون الصادر عن ولاية كوالالمبور وولاية ملاكا بأنه القانون الماليزي، لأنه لاقى موافقة وقبولاً من قبل الكثير من المجالس الدينية لباقي الولايات.

ومن القضايا التي يمكن التعليق عليها في هذه القوانين الحديثة الصادرة عن ولايتي كوالالمبور وملاكا هو تقسيم الوقف إلى وقف عام ووقف خاص.

وأريد بالوقف العام ما كان مصرفه لجهة الخير العامة أو مصالح عامة بدون تعيين، أي ستنضم أموال الوقف العام إلى بيت المال أو إلى أي مصرف خيري عام.

أما الوقف الخاص فهو ما كان مصرفه معيناً، سواء أكان لأشخاص أو لجهات معينة محددة، فيدخل في هذا القسم المساجد والمدارس التعليمية والمقابر ونحو ذلك من الجهات الخيرية.

وإن كان هذا التقسيم حديثاً، إلا أن فيه تيسيراً واضحاً على إدارات الشؤون الدينية في الولايات، وذلك كي يتم التصرف بحرية أو انضباط تبعاً لقسم الوقف ومراعاة الشروط الخاصة به إذا كان الوقف خاصاً.

هذه الأوقاف المخصصة للأغراض الدينية فقط تقتطع نسبة كبيرة من مساحة الأملاك الموقوفة في كل ولاية، ومثال ذلك في ولاية براك «Perak» المجموع الكلي لأملاك الوقف هو (٢,٨٦٩) هكتار من الأراضي، منها (٢,٢٥٠) أو ما يعادل ٧٨٪ هي أراضي وقف خاصة.

وفي ولاية جوهور «Johore» في جنوب ماليزيا إجمالي أملاك الوقف (١,٣٠٧) هكتار، منها (٩٢٦,٦) هكتار أو ٧١٪ أوقاف خاصة، منها (٢٤٦,٨) هكتار أو ١٩٪ مخصصة لقطاع المساجد، و(٩٠) هكتار أو ٦,٩٪ من المصليات العامة، وأكثر بقليل من هكتار واحد خصص لأغراض أخرى[١].

---

١ - انظر: سيد عثمان، المرجع السابق، ص١٧.

وباعتبار ما سبق نستنتج أنه على أقصى تقدير، فإن الأراضي والأملاك الموقوفة والتي يمكن استثمارها بحيث تدر المال تساوي فقط ١٠٪ من أراضي الوقف في ماليزيا، وتضم أراضٍ صناعية وزراعية وخدمية وأبنية تجارية، وزيادة على ذلك فإن هذه الأملاك تؤجر عادة بسعر أقل من سعر السوق العادي.

وكنتيجة غير سارة نرى أن المساحة الموقوفة كبيرة في مختلف الولايات، ولكن ٩٠٪ مخصص للعبادة والمقابر، و١٠٪ يمكن تطويره واستثماره، ولذلك فإنه لن يكون من المفيد النظر إلى النسبة الإجمالية للأملاك الموقوفة في ماليزيا.

وفيما يلي جدول يوضح توزيع مساحات الأراضي الوقفية داخل الولايات الماليزية لعام ١٩٩٨[1]:

الولاية الماليزية	الوقف العام	الوقف الخاص	الجملة
ولاية جوهور	٤٣,٠٠٠	١٨٨٥	١٩٢٨,٠٠
ولاية كلنتان	١٣٣,١٢	١٧١,٥٤	٣٠٤,٦٦
ولاية قدح	٤٢٣,٣٤	٤٢٠,٠٠٠	٨٤٣,٣٤
ولاية ملاكا	١٩٣,٢٦	٥٦٣,٤٠	٧٥٦,٦٦
ولاية سرمبان	٦١,٥٢	١,٧٢٧,٣٥	١,٧٨٨,٨٧
ولاية براك	٦٤٧,٠٧	٤٥٧١	٥,٢١٨,٠٧
ولاية بينانج	٦٧,٠٥	٢٢,٢١	٨٩,٢٦

وتفردت ولاية جوهور بقسم إضافي سُمي بـ «الإرصاد» وهو وقف الأراضي العام الحكومية، وبالتالي حسب مواد قانون الوقف للولاية تعامل أحكام الإرصاد مثل أحكام الوقف.

---

١ - مذكرة غير منشورة خاصة بأعمال الوقف داخل ماليزيا، صادرة عن قسم التطوير والبحث، ص١٩.

والإرصاد عُرف عند الفقـهاء - وخصوصاً الحنفية - بأنه مـا كان خاصاً بأراضي بيت المال التابعة للحكومة أو الدولة لكي تصرف في مسالكها العامة:

والفرق بين الإرصاد والوقف يتمثل في أمرين:

أولهما: أن ملكية الإرصاد تبقى خـالصة لبيت المال التابع للدولة، خلافاً للوقف الذي تبقى ملكيته لله عز وجل.

الثاني: يتمـثل في أن شروط الالتزام للإرصاد قد تتغيـر، فإذا وضع الحاكم في زمانه شروطاً خاصة بالإرصاد، فيحق للحاكم تغـييرها إذا اقتضت الحاجة، باعتبار أن الحاكم وكيل للمسلمين في زمانه، يتحـرى لهم الخير والنفع في أموالهم العامة، لكن هذا الأمر لا يتحقق في أملاك الوقف.

لكن ولاية جـوهور لا تفرق بين الوقف والإرصـاد، وبالتـالي يتم التعـامل مع أموال الوقف والإرصاد معاً، بشرط أن يكون ما أوقفه سلطان الولاية يعود بالنفع على العامة، وليس لأشخاص معينين[1].

في ظل هذه الظروف والمتغيرات التي يحـياها الشعب الماليزي المسلم، تأثر النظام الوقفي كما يلي[2]:

أولاً: كان الفهم السائد لمعـنى الوقف عند المسلمين في المرحلة الأولى عبارة عن أمـوال مسـتثـمرة منذ وقـت معين وحـتى أجل مفـتوح، بـحيث يعـود ريعهـا إلى مشاريع خيرية.

كمـا اعتبر الوقـف أنه العبادة الأكثـر مكافأة في الدين، وخصـوصاً بعد الحـياة الدنيا، ولم يكن لدى المسلمين أي نوع من الأنانية مادامت هذه الأموال الوقفية تطوير وسد لحاجة المجتمع المسلم.

ثانياً: حقيقة الخوف من نظام العولمة «Secularisation» الذي كان ينتشر ويتجذر

---

١ - انظر في هذا: برهان الدين لقمان، The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص١٨٩.

٢ - قارن مع سيد عثمان، المرجع السابق، ص٦، نور عيني محمد، المرجع السابق، ص٦٧ وما بعدها.

في المجتمعات، والذي لم يكن له أي قبول في المجتمع الماليزي المسلم، لأنه نظام قد يؤدي إلى أن يخسر الفرد حرية العبادة نهائياً، كما له آثار سلبية اقتصادية على مشروع الدولة القطرية، إذ أن العولمة تضعف سيطرة الدولة القطرية، وتؤدي إلى انخفاض التوظيف، وإتلاف الأراضي الزراعية، وتشجيع الاستثمارات غير المنتجة.

وللحفاظ على هذا الحق في العبادة وضمان استمراريته شعر أفراد المجتمع بالحاجة الملحة لوجود أماكن عبادة بمصدر دخل ثابت، للحفاظ عليها واستمرارها.

ومع ازدياد المساجد المبنية على أراضٍ وقفية، فإن اللجان القائمة على رعاية الأوقاف تهدف إلى استثمار أموال تعود بالنفع المادي، وتساهم في خدمة هذه المساجد، وتوفير مستلزماتها، ومثال ذلك تأجير أراضٍ أو بنايات والانتفاع بأجورها في خدمة الأوقاف.

ثالثاً: الاستخدام الثالث لمجال الوقف هو المدارس، وخصوصاً الدينية منها، ومع ذلك فإن الأراضي الوقفية المخصصة لبناء مدارس تعد محدودة جداً، ومن المألوف وجود هذه المدارس في المناطق التي يتبع فيها نظام التعليم التقليدي، وقد خصصت بعض الأملاك الوقفية لرعاية الأيتام، كما في ولاية بينانج «Penang»، والاستثمار في هذا المجال محدود أيضاً.

وبالنظر إلى ما سبق يتبين أن معظم الأملاك الوقفية تتبع النوع الخاص المخصص للأمور الدينية الخالصة كالمساجد ودور العبادة، بينما تتبع نسب بسيطة من أموال الوقف للنوع العام مثل البنايات ودور رعاية الأيتام والمدارس الدينية وغيرها.

الفصل الثالث:

تحليل نماذج من إسهامات الوقف في دعم المؤسسات التعليمية والثقافية بماليزيا

ويشتمل على:

أولاً: دور الوقف في دعم مؤسسات التعليم في دولة ماليزيا:

١ - تعريف بالجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

٢ - تعريف بصندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

٣ - دراسة تحليلية لصندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

ثانياً: دور الوقف في دعم مؤسسات الثقافة في دولة ماليزيا:

١ - المكتبات العامة.

٢ - الجمعيات الثقافية أو المتاحف الفنية.

مدخل تمهيدي

تعتبر ماليزيا من الدول المتقدمة في مجال التعليم والثقافة، وتتحمل الدولة ٩٥٪ من نفقات التعليم، وقد نجحت الحكومة في الحد من مستوى الأمية بشكل كبير داخل أوساط الشعب.

وهناك الكثير من الجامعات الماليزية العريقة، بيد أن النظام الوقفي فيها محدود وغير مذكور، وذلك لتحمل الدولة كافة النفقات والحاجات التعليمية، غير أن هناك تجربة جديرة بالذكر تتمثل في صندوق الوقف الخيري داخل الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا.

لذا سوف نفرد الصفحات القادمة للتعريف بهذه الجامعة وصندوقها الوقفي، مع دراسة تحليلية لأعماله وخططه ومجالات استثماراته.

أولاً: دور الوقف في دعم مؤسسات التعليم في دولة ماليزيا:

١ - تعريف بالجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا:

تعتبر الجامعة الإسلامية العالمية من كبرى الجامعات الماليزية، إذا لم نقل إنها من كبرى الجامعات في شرق آسيا وأضخمها، إذ تم اتخاذ قرار تأسيسها في ١٢ يناير ١٩٨٢م، من قبل رئيس الوزراء الماليزي الدكتور مهاتير محمد، كما ساهمت منظمة المؤتمر الإسلامي Organization of the Islamic Conference (OIC) وبعض الدول الإسلامية مثل المملكة العربية السعودية وباكستان وليبيا ومصر ومالديف وتركيا وبنغلاديش في دعم هذا الصرح العلمي، وقد صادق عليها مجلس الوزراء الماليزي في ١٢ فبراير ١٩٨٢م، وبدأ العمل بها رسمياً في ١٠ مايو ١٩٨٣م، وتم تعيين سلطان ولاية بهنج كرئيس فخري للجامعة في ١ يوليو ١٩٨٣م، وقد تم افتتاح الجامعة في منطقة بتلنج جايه ثم انتقالها إلى المبنى الجديد والضخم في منطقة «جومبك» Gombak في العاصمة الماليزية عام ١٩٩٦م، وأول حفل تخريج ضم (١٥٣) طالباً وطالبة وكان عام ١٩٨٧م[١].

---

١ - لمزيد من المعلومات حول الجامعة الإسلامية العالمية، انظر الموقع الإلكتروني لها في شبكة المعلومات: http://www.iiu.edu.my

أما الطلبة فيبلغ عددهم حوالي (٩,١٠٧) طالبٍ وطالبة في المرحلة الجامعية الأولى «البكالوريوس» Undergraduate، و(١,٥٤٧) طالب وطالبة في المرحلة الجامعية الثانية «وهي الماجستير والدكتوراه» Postgraduate. يتخرج منهم سنوياً حوالي (٣،٠٠٠) طالب وطالبة.

ويبلغ عدد الطلاب الأجانب أو الوافدين من الدول الإسلامية - غير الماليزيين - حوالي (١,٤٥٦) طالب موزعين على (٩٠) دولة في العالم، يمثلون نسيجاً مختلفاً من العادات والتقاليد، يجمعهم الدين الإسلامي[١].

تمثل الجامعة الإسلامية حديقة العلم والفضيلة، إذا توافق بين العلوم الشرعية والعلوم الإنسانية[٢]، على أساس نظرة التوحيد الإسلامية للكون والحياة والإنسان، ولاعتبار الإنسان خليفة الله في الكون. كما تنظر الجامعة إلى اعتبار شعوب العالم الإسلامي وحدة واحدة في ظل غياب نظام الخلافة الإسلامية، لذا تتمسك دائماً بالوحدة بين كافة الشعوب الإسلامية. وتنطلق هذه الرؤية من كتاب الله العزيز القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ كما تبين ذلك المؤسسة الجامعية في دستورها[٣].

وتلتزم الجامعة الإسلامية بتطبيق النظام والقانون الإسلامي للطلبة داخل حرمها الجامعي بالرغم من أنها تعيش في دولة تلتزم النظام العلماني، ويختلط بها الكثير من الأجناس والأعراق غير المسلمة مثل الصينيين البوذيين والهنود الهندوس، فتُلزم الطالبة بلبس الحجاب والملابس المحتشمة، وتمنع الخلوة المحرمة بين الطلاب والطالبات، كما يحرم على من هو داخل الحرم الجامعي التدخين أو ممارسة أي عمل يخالف الإسلام.

ولأجل نجاح هذا المشروع الإسلامي التعليمي الثقافي في شرق آسيا، كان لابد من مصدر مالي واقتصادي قوي يفيض على الجامعة وأهدافها ومشاريعها التعليمية

---

١ - انظر: http://www.iiu.edu.my

٢ - انظر في هذا: http://www.iiu.edu.my/about/philosophy.html

٣ - وتقيم الجامعة سنوياً للطلبة المسلمين الوافدين معرضاً تشكيلياً لعادات الشعوب الإسلامية وتقاليدها، لبيان الوحدة الثقافية للأمة الإسلامية، ويسمى بأسبوع الأمة Ummah Week.

والثقافية، وخصوصاً بعد الضربة الاقتصادية التي لقيتها دول شرق آسيا عام ١٩٩٧م - ومنها ماليزيا على وجه التحديد - والتي سميت بضربة العملة، والتي قادها المليونير اليهودي المجري جورج سورس.

وكخطوة أساسية أولية في هذا المضمار جاء صندوق الوقف داخل الحرم الجامعي: IIUM Endowment Fund (IEF) لِسَدِّ حاجة الطلبة الوافدين المسلمين الذين يعانون من شظف الحياة وتكاليفها الشاقة.

٢ - تعريف بصندوق الوقف في الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا:

صندوق الوقف الخيري في الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا IIUM Endowment Fund (IEF)، أُسس كقسم من أقسام الجامعة بتاريخ ١٥ مارس ١٩٩٩م[١]، وكان تنفيذاً لأحد قرارات مجلس الجامعة العالي في لقائه الثامن والأربعين، بالإضافة إلى ذلك فإن مجلس الجامعة في لقائه السالف وافق على قائمة قوانين الوقف المتبعة في الجامعة لعام ١٩٩٩م، والتي بدأ العمل بها في ١٦ يونيو ١٩٩٩م.

وصندوق الوقف: هو عبارة عن وكيل قانوني يقوم من خلال نشاطات وفعاليات مختلفة بجمع التبرعات والمساعدات لحساب الصندوق الجامعي، من مصادر متعددة داخل وخارج ماليزيا من أجل تطوير العملية التعليمية والثقافية في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

وهذا الصندوق (IEF) يُساعد الطلبة على أن يكون لهم دخل خاص يساهم في تنفيذ نشاطاتهم وأعمالهم واحتياجاتهم، فقد زوّد بغرفة عمليات، وغرفة تدريب. كما تم ترتيب بعض الأعمال التجارية لهم.

أما سياسات صندوق (IEF) فهي[٢]:

---

١ - عنوان صندوق الوقف هو:

Name: IIUM Endowment Fund (IEF) Address: Level 3, Administration Building, Central Complex, International Islamic University Malaysia, Jalan Gombak, 53100 Kuala Lumpur. Telephone No.: 0320564000 ext. 3211/3213, 03-2056262 (directline), Fax: 03 - 20564334
E-Mail:iimwaqf@iiu.edu.my

٢ - انظر في هذا موقع الصندوق على الإنترنت: http://www.iiu.edu.my/waqf/guestbook.htm

١) الحث على استلام الوقف من مختلف الممتلكات العينية والمعنوية كالنقد والأسهم، من داخل ماليزيا أو خارجها التي تقدم في سبيل تطوير العملية التعليمية والثقافية والبحثية.

٢) توفير المنح والقروض والمساعدات لحاجات الطلبة داخل الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا.

٣) تطوير الأنشطة الأكاديمية والعلمية داخل الجامعة الإسلامية، حيث يتضمن ذلك تطوير البحوث والمنشورات العلمية القائمة على أموال الوقف.

٤) يتم صرف الأموال الوقفية المحصلة بما يتوافق وقوانين الجامعة المستقاة من الشريعة الإسلامية.

٥) مساعدة الطلبة Assisting Students to Earn:

لقد كان الهدف الأسمى من إقامة صندوق الوقف داخل الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا هو سد حاجة الطلاب المسلمين المحتاجين، فتم سد حاجة أكثر من (١,٣٠٠) طالب وطالبة من مختلفة البلدان الإسلامية. وشملت المنح المقدمة للطلبة كافة الرسوم الدراسية والتكاليف المعيشية، مما أدى إلى انتباه الطلاب المحتاجين لدروسهم العلمية وامتناعهم عن العمل، ليرفع هذا من حصادهم العلمي وتميزهم.

مساعدة الطلبة هي المهمة الأساسية لصندوق الوقف التعليمي (IEF)، والطلبة الذين يعملون داخل وخارج الحرم الجامعي Student Working On/Outside Campus (SWOC) من خلال هذا المشروع هم من طلبة الجامعة الإسلامية بماليزيا.

لقد حاول صندوق الوقف في الجامعة الإسلامية اكتشاف أماكن عمل لهم وتأهيلهم في الجامعة، وإعطائهم منحاً شهرية من ميزانية الصندوق، مثل العمل كفنيين أو منظمين ومرتبين للكتب داخل مكتبة الجامعة أو العمل في متجر أو مطعم في الجامعة يعود ريعه لصندوق الوقف.

الهدف من هذه المشاريع الخيرية هو التخفيف من بعض الأعباء المالية على الجامعة، وتوفير بعض الحلول المالية للطلبة المحتاجين داخل الجامعة.

لذا، وافقت الكثير من الأقسام على تشغيل الطلبة المحتاجين، ومن هذه الأقسام التي يمكن للطلبة العمل بها: مطاعم الوجبات السريعة ومركز التعليم والمحلات التجارية والصيدليات ومحلات بيع الكتب والتصوير.

كما يقوم الصندوق من خلال بعض العلاقات الدولية مع بعض المؤسسات والأفراد في مختلف دول العالم بجمع التبرعات والصدقات لصالح العمل التعليمي لطلبة العلم في الجامعة الإسلامية العالمية، وخصوصاً أن هناك نسبة ليست بالقليلة وافدة من أكثر من (٩٠) دولة في العالم.

على أي حال، فإن الأزمة الاقتصادية أثرت تأثيراً سلبياً على صندوق الوقف، مما أدى إلى تأثر منح الطلبة المواطنين والوافدين، وتقليل المساعدات المقدمة لهم، كما تم إيقاف المساعدات أو المنح للطلبة الجدد المقبولين بعد عام ١٩٩٨م.

ويأمل صندوق الوقف من المسلمين في مختلف أنحاء العالم تقديم الصدقات والمنح والمساعدات المالية لهذا الصندوق (IEF) كي يقوم بدوره الريادي والعلمي في مساعدة الطلبة المحتاجين.

ومن الغايات العليا للصندوق الوقفي التعليمي إيجاد شبكة عالمية لبناء الأمة الإسلامية، «Creating the Global Ummatic Network»، وأهدافه تتمثل بتقوية رابطة الأخوة بين الطلبة المسلمين، وبناء شبكة ربط عالمية بين الطلاب وشعوبهم الإسلامية «Building international networking»، وسد حاجة الطلبة المسلمين في الجامعة الإسلامية من خلال صندوق الوقف. كما يود الصندوق إبراز الهوية الحضارية للجامعة الإسلامية العالمية من خلال العمل الوقفي التعليمي، لذا يمكن تفصيل أهداف العمل الوقفي التعليمي في الجامعة بما يلي:

- تقوية العلاقات بين الطلبة المسلمين.

■ بناء شبكة إسلامية دولية للطلبة والممولين.

■ إنجاز حاجات طلبة الجامعة الإسلامية من خلال المساندة المالية.

■ تطبيق شعار الجامعة القائم على الإسلامية والعالمية والتكامل والبراعة الشاملة.

■ اكتساب القيم الأخلاقية والأمانة والمسؤولية والنظرة الشرعية للوقائع، وفريق العمل المتميز والاختيارية الروحية والنوعية والعقلية الاقتصادية Business mindset.

تعيين وكلاء لصندوق الوقف (IEF):

تم تعيين وكلاء من الأفراد أو المجموعات مسجلين تحت اسم صندوق الوقف الخيري في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، واشترط عليهم أن يجمعوا التبرعات والمساعدات للصندوق قبل أن يكونوا وكلاء عنه، أي لابد لهم من رأس مال قبل البداية بهذا المشروع.

التسجيل في الصندوق صُمّم بشكل أساسي كطريقة واضحة لمن له دراية بأحكام الشريعة الإسلامية وبالقوانين المعمول بها فيما يخص جمع التبرعات والاستثمارات في دولة ماليزيا.

وخص بالذكر الأفراد المؤهلين والذين لديهم خبرات عمل وخطط تجارية Business Plans.

بعد تعيين الوكلاء قامت إدارة صندوق الوقف (IEF) بتأسيس إدارة للطلبة المتطوعين تؤهلهم إلى إتقان المهن والأعمال الحرة خلال دراستهم الجامعية، وتنظيم الكثير من الدورات والفعاليات الأكاديمية وتغطية الكثير من مصاريفهم وحاجاتهم المعيشية، ليصبحوا قيادات «Leadership» للأمة في المستقبل.

والمتطوعون - حسب لائحة صندوق الوقف - هم الراغبون بأداء جيد ورفع وتيرة الإنجاز طوال السنة الدراسية.

ولهم امتيازات خاصة، مثل جائزة وشهادة تقدير «Certificate Appreciation» مع خطاب تزكية لطلبة الجامعة الإسلامية في السنة الأخيرة، تقديراً لجهودهم القيمة

والممتازة، كما يعطى لهم كرت خاص من صندوق الوقف للمتطوعين، وهو من ممتلكات صندوق الوقف.

وهناك سياسات لتحسين مهنة المتطوع Career enhancement، مثل[1]:

■ مساعدة المتطوع في تحصيل مهارات، وإضافة هذه المهارات إلى عالم التجارة والاستثمار «Marketplace».

■ توفير الفُرص للتقدم والتطور لقيادات المهن والأعمال.

■ الاهتمام بكتابة الخلاصة، وترتيب الأعمال والأشغال حسب الأصناف والمراتب، وإضافة تدريبات من قبل الإدارة.

■ إعطاء المتدرب أو المتطوع برنامج النمو الشخصي «Personal Growth»، الذي يتركهم ينمون من خلال البرامج العملية والفرص التطبيقية، كي يخرجوا من دائرة التطوع إلى دائرة العمل ضمن فريق العمل المؤسس للصندوق.

■ الاحترام لعقلية وعطاء المتطوع، من خلال وضعه ضمن دائرة إدارة العمل «Management Team»، والقبول بآرائه وتوصياته في إدارة العمل.

أما قطاع الموظفين العاملين في قطاع الوقف التعليمي داخل صندوق الوقف (IEF)، فلهم لوائح خاصة بهم، كما أن هناك مؤهلات مهنية ومواصفات أخلاقية يجب أن تتوفر في الموظف العامل في قطاع الوقف التعليمي والثقافي، كما يحدد ذلك صندوق الوقف[2]:

١) على الموظف أن يكون مسؤولاً عن القيام بأعماله الموكلة إليه بما يتوافق مع شروط العمل وقوانينه بإخلاص.

٢) على الموظف أن يتمتع بقدر عالٍ من الأخلاقية، مع الاهتمام بعلاقته مع الغير، ويتضمن ذلك لطف المعاملة والأدب وحسن الظن ومحاسبة النفس والانتماء للجماعة.

---

١ - مقابلة شخصية مع مدير صندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، ١ فبراير ٢٠٠١م، كما ينظر إلى: http://www.iiu.edu.my/waqf/guestbook.htm

٢ - مذكرة غير منشورة خاصة بأعمال صندوق الوقف داخل الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

٣) على الموظف أن يكون أميناً وصادقاً، وأن لا يفشي أسرار العمل.

٤) لابد أن يعمل من أجل تحقيق أهداف العمل، وليس لأجل المال فقط. وعلى الموظف أو الموظفة إدارة العمل لكل زبون حسب ما يوفره الوقف من أموال.

٥) على الموظف أن يزيد من فهمه لفلسفة صندوق الوقف رؤية وأهدافاً، وخطة عمله والأهداف البعيدة له.

٦) على الموظف أن يعمل جهده لزيادة قدراتـه المهنية بالتدرب والممارسة، لزيادة كفاءة العمل وخدمة أهداف المؤسسة.

٧) على الموظفين العـمل بأفضل ما يمكن لتـحسين إدارة المؤسـسة، ولاستـغلال أفضل لكل من الوقت والمهارة.

٨) على الموظف أن يكون حلقة وصل إيجابية بين الزبون والمؤسسة. كما عليه أن يحترم خصوصية عمله وحفاظه على الوثائق وأسرار العمل وعدم إفشائها لأي كان.

٩) على الموظف أن يعمل بهدف إرضاء الله سبحانه وتعالى قبل كل شيء، وأن يعمل لمصلحة المؤسسة وليس لنفسه.

١٠) كما عليه أن يحافظ على سمعة المؤسسة داخل الجامعة الإسلامية وخارجها.

٣ - دراسة تحليلية لصندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا:

بعدما تعـرفنا على أعمال صندوق الوقف، وبعض اللوائح الداخليـة في التعامل مع الوكيل والمتطوع والموظف، يمكن تحديد بعض أهم محـاور العمل الوقفي التعليمي للصندوق. ثم إجراء تعقيب وملاحظات عليها.

أول هذه المحاور النظر إلى سنوات العمل واستراتيجية خطة العمل للصندوق[١]:

السنة الأولى:

■ ركزت الخطة على شعار الـصديق الذي يرفع الجهد «Friend-Raising Effort»، من أجل أن يكون صندوق الوقف في الجامعة شبكة اتصالات محلية ودولية للمسلمين.

---

١ - لمزيد من التعرف على هذه المحاور وبرامج العمل، انظر: http://www.iiu.edu.my/waqf/guestbook.htm

■ كانت هناك محاولات جادة من أجل تأسيس نواة لرجال الأعمال المسلمين في داخل ماليزيا وخارجها، تعمل على دعم البعثات التعليمية للجامعة من خلال إدارة صندوق الوقف.

■ من خطة العمل أيضاً في السنة الأولى، جمع رنجيت ماليزي واحد من الموظفين والإداريين في الجامعة لهذا الصندوق، كما أقيمت حملة جمع تبرعات لهذا الصندوق في مسجد الجامعة الإسلامية.

■ كما تم التأكيد على دور الطلبة المحتاجين الذين يعملون ضمن صندوق الوقف في الجامعة من خلال عملهم الإضافي «Part time working students» في الأعمال التجارية العائدة للصندوق في الجامعة، لسد حاجاتهم المعيشية.

السنة الثانية:

■ الاعتماد على مكاسب وإنجازات من المؤسسات العامة والخاصة من خلال الإشراف الحكومي.

■ عمل برامج اجتماعية هادفة للطلبة المحتاجين تدر عليهم بعض الأموال الوقفية، مثل عمل شركة عامة ذات برامج متعددة «Various Programmes»، وحملة الرنجيت الواحد، أو حملة رضا الوالدين والكفالة وغيرها من البرامج.

■ أخذ عمولة من الشركات المشاركة لتقديم عروض وخدمات للصندوق أو لأعمال الجامعة ككل، من خلال الحملات الإعلامية التعاونية، مثل حملة الرنجيت الواحد «RM1 Campaign».

السنة الثالثة:

■ البحث عن المشاركة والمساهمة من الشركات والأفراد داخل ماليزيا وخارجها.

■ سيكون صندوق الوقف (IEF) مغطياً لخمس مناطق في العالم، وهي القارة

الأفريقية والقارة الأمريكية، وأوروبا، وجنوب شرق آسيا والبلاد العربية. من خلال عدة وسائل إعلامية وببرامج مختلفة.

السنة الرابعة:

■ المشاركة في الأنشطة التجارية والاستثمارية.

■ الهدف الأساسي من صندوق الوقف أن يكون تمويله ذاتياً «Self-Funding»، حتى يتم التقليل من الاعتماد تدريجياً على المساعدات الخارجية، وحتى يتم توسيع قيمة الموجودات والمدخرات في الصندوق، وقد قام الدكتور عبدالحميد أبو سليمان[1] مدير الجامعة الإسلامية العالمية بالإشراف على نشأة الصندوق وتوجيهه في هذا الاتجاه، من خلال التعاون مع صندوق «توكل» في العاصمة الماليزية كوالالمبور.

السنة الخامسة:

■ المضاربة في تجارة المال الثابت.

■ استلام الإيراد من مضاربات الاستثمار وفي السنة الرابعة كدخل ثابت.

يلحظ على هذه السنوات الخمس أن هناك عمومية في تناول بعض عناصر الخطة، وخصوصاً فيما يخص رقم (٢) من السنة الأولى، كما أن هناك تقارباً بين عناصر الخطة إذا ما تمت ملاحظة تقارب السنوات الخمس كمدة زمنية، لكن يلحظ أن هناك عناصر مرشحة للنجاح مثل رقم (٣) ورقم (٤) من السنة الأولى، ورقم (٢) من السنة الثانية، ورقم (١) من السنة الرابعة.

ثاني المحاور لهذه الخطة يهتم بالمشاريع والأعمال التجارية في الحرم الجامعي: Business On Campus، وهذه الأعمال التجارية التي يقوم بها الطلاب داخل الجامعة تساعد على تغطية الكثير من احتياجاتهم المادية، من هذه المشاريع والأعمال:

---

١ - الأستاذ عبدالحميد أبو سليمان مدير الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا من عام (١٩٨٨م - ١٩٩٨م)، يحمل الجنسية السعودية، وحاصل على دكتوراه في العلوم السياسية، ويعمل الآن كرئيس للمعهد العالمي للفكر الإسلامي بالولايات المتحدة الأمريكية.

أولاً: سوق رمضان الخيري «Ramadhana Pasar IIUM»:

سوف يتمكن سوق الوقف في الجامعة الإسلامية IIUM من توليد الأموال والمصاريف من خلال المبيعات والصادرات، بل سيزداد الأمر تحسناً كما يرى القائمون على هذا المشروع من خلال الصدقات التي تكثر في شهر رمضان المبارك، وسيتعاون صندوق الوقف مع قسم الخدمات والطعام في الجامعة «Food and Services Division (FSD)» لاعتبار خبرته وقدرته على إدارة مثل هذه الأعمال.

سوق رمضان الشعبي أقيم أساساً من أجل توفير الوجبات الغذائية للطلبة المحتاجين بل وللموظفين ذوي الدخول المتدنية.

أغلبية الأسهم تعود في هذا السوق الخيري إلى صندوق الوقف (IEF)، وسيعمل الموظفون والطلبة العاملون في مشروع الوقف التعليمي في الجامعة على إنجاح هذا المشروع الهادف.

ثانياً: المال الثابت Real Estate:

من المتأمل أن يدخل هذا المال ضمن الأرباح طويلة الأمد «Long-Term Benefits»، وقيمة الممتلكات ستحفظ الزيادة في مستقبل الأيام، والممتلكات قد تكون عقارات وأراضٍ أو بنايات وعمارات، بدلاً من البيع.

هذه الممتلكات قد تكون أيضاً قائمة على حساب الإيجارات وتدر دخلاً ثابتاً. كما أن الاستثمار في الأموال الوقفية المخصصة لأغراض التعليم والثقافة قد يأتي من شراء الأراضي «Purchasing Lands»، أو بنايات وعمارات وغير ذلك، وقد اعتمد صندوق الوقف (IEF) بعض الاستثمارات المالية في هذا مثل: بيع قرض «Loan Sale»، أو عقد أرض الرهن ثاني «Land Contract Second Mortgage»، أو التأجير بنية الشراء «Lease with and option to buy».

ثالثاً: جمع الزكاة Zakat Collection:

أصبح صندوق الوقف الخيري (IEF) مخولاً رسمياً من إدارة الجامعة بجمع الزكاة والصدقات من موظفي الجامعة في منطقة بيتالينج جايا «Petaling Jaya»، وحرم الجامعة الرئيسي في منطقة جومباك «Gombak».

قسم من أموال الزكاة سيدفع إلى الطلبة الفقراء والمحتاجين ضمن مشروع الصندوق القائم على دعم مسيرة طلبة العلم المحتاجين من مختلف دول العالم الإسلامي، كما يأمل الصندوق طلب أموال الزكاة الموجودة في المجلس الإسلامي الماليزي المعروف بـ «Majlis Agama Islam Wilayah Persekutuan» في سد حاجة الطلبة المحتاجين في الجامعة الإسلامية. بل يأمل أيضاً الاستفادة من أموال الزكاة في بعض المؤسسات الإسلامية الدولية، حيث الفائض من أموال الزكاة كثير جداً، مثل ما هو موجود في بنك راكيات «Bank Rakyat».

رابعاً: ممتلكات الوقف Waqf Property:

تعرّف ملكية الوقف كأي نوع ملكي لشخص يؤمن بالإسلام كدين، كمحسن أو منفق، وهناك نوعان من ملكية الوقف:

١ - ملكية الوقف التي تكرس لدعم الطبقة الفقيرة المحتاجة، أو تقدم الخدمات والمرافق العامة «Public Utilities» مثل بناء المدارس والكليات والمستشفيات.

٢ - ملكية الوقف التي تخصص لأقرباء الواقف، مثل ما يُهب بشكل أولي على نفس الواقف، أو أبنائه، ثم أقربائه بغرض الترفيه وزيادة العناية.

الهدف الاقتصادي لاستثمار ملكية الوقف «Waqf Investments» عند المهتمين بالوقف - وخصوصاً في المجال التعليمي والثقافي - هو أن يزيد من المدخرات والسيولة النقدية لأجل القيام بالمشاريع الاستثمارية، وبشكل مطرد يفيد في دعم التعليم القائم على أموال الوقف والهبات.

في ضوء هذه الفكرة، يبحث صندوق الوقف (IEF) عن أعلى حد من الربح «Most Highly Profit»، من خلال مشاريع العائدات المالية «Yielding Pro-jects»، من خلال موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية بطريقة مناسبة، لذا يأمل صندوق الوقف (IEF) زيادة تمويله واستثماره باعتماد مستندات القروض «Syariah-Based Loan»، ويتم تطوير ملكية الوقف من خلال مزجها بأعمال تجارية لمصارف مؤسسات أخرى، فمثلاً تم تأسيس وقفية مدعومة من حكومة المملكة العربية السعودية بمبلغ ثلاثة ملايين دولارأمريكي من أجل أن يُشترى أو يُدار من قبل إحدى المؤسسات لصالح صندوق الوقف (IEF).

خامساً: الدعم الحكومي Govenmental Support:

في بداية عهده، طلب صندوق الوقف من الحكومة الماليزية أن تزوده بمبلغ (٣,٥) ملايين رنجيت ماليزي بدلاً من دفع التكاليف المعيشية للطلبة، والهدف من هذا استثمار هذا المبلغ لصالح الصندوق، والاستفادة منه في المشاريع التجارية التي تدر على الصندوق التعليمي الأموال الدائمة بدلاً من فقدها في فترة وجيزة.

لقد كشف صندوق الوقف بعض المشاريع التجارية القائمة على أموال الوقف التي تدر عليه بعض الأموال، مثل السوق الخيري في شهر رمضان، والمقهى الكبير في الجامعة، وماء السبيل للطلبة في الجامعة، وعمل ساعات للبيع وغيرها لتدخل ضمن مشروع الوقف التعليمي للطلبة الدارسين في الجامعة الإسلامية العالمية.

سادساً: مقهى الجامعة الإسلامية:

بعدما اكتمل مشروع المقهى في الجامعة المسمى بـ «II»، أعطى هذا المشروع فرصة للطالب الجامعي لممارسة العمل وتحصيل الخبرة المهنية، ووفر على الجامعة إحضار عمال وفنيين.

ونجح المشروع في جمع الكثير من الموظفين والإداريين والأساتذة والطلبة،

وخصوصاً أن موقعه قريب من مبنى المكتبة العامة، مما يوفر حضور الكثير منهم إلى هذه الاستراحة للاسترخاء والراحة فيه بعد جهد علمي مكثف.

هذا إضافة أنه يشعر الطالب عند ممارسته للعمل أنه يكسب بتعبه ما يُعينه على مواصلة دراساته الجامعية.

لقد نجح هذا المقهى من خلال إدارة الطلبة - حديثي العهد بالحياة العملية - أنفسهم، ومن خلال إشراف إدارة الصندوق له عن بعد، كما تم افتتاح مشروع السوق الكبير التابع لصندوق الوقف التعليمي IIUM Endowment Fund (IWF) Marketing Project.

سابعاً: مشروع قرص الكمبيوتر Multimedia CD-ROM:

من المشاريع التي يعمل الصندوق على الاستفادة منها مشروع قرص الكمبيوتر بعنوان: «بين النهرين، Between Two Rivers»، يختص بالتاريخ الإسلامي، يباع بسعر (١٤٠) RM، وأصبح إنتاج هذا القرص مصدر ربح كبير للصندوق، فقد وزع على محطات التلفاز في ماليزيا وإندونيسيا وسنغافورة وبروناي والأردن وغيرها.

ثامناً: مشاريع التبرعات الخيرية Specific Fund Raising Efforts:

هناك بعض الصناديق الخيرية في الجامعة الداعمة لصندوق الوقف التعليمي، منها صندوق أسس باسم السلطان أحمد شاه «Sultan Ahmad Shah Fund (SASF)»، يعمل على تحصيل مبالغ مخصصة لمنح الطلبة الجدد.

ومن هذه الصناديق أيضاً صندوق المرحوم الدكتور أحمد إبراهيم رحمه الله نائب مدير الجامعة الإسلامية العالمية للشؤون الأكاديمية وعميد سابق لكلية القانون، وقد تم ترتيب هذا الصندوق من قبل كلية القانون بالتعاون مع صندوق الوقف التعليمي في الجامعة.

هناك بعض المشاريع الخيرية المخصصة في الجامعة لخدمة الطلاب، مثل مشروع «الميراث» المعروف بـ «Creation of Legacy»، وهو أن يقوم المتبرع بترك ميراثه للجامعة ولأعمال الطلبة المحتاجين.

ويسعى صندوق الوقف لتخصيص شهادة دكتوراه فخرية وتكريمية «Honorary Doctorate Confement»، إلى الأفراد الذين ساهموا في دعم صندوق الوقف التعليمي للجامعة. وبالفعل فقد تم تكريم صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود النائب الثاني ووزير الدفاع في المملكة العربية السعودية وتم منحه شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية تقديراً لجهوده الكريمة في دعم المشروع التعليمي للطلبة، فقد خصص مبلغ مليون دولار أمريكي من مبلغ مليوني دولار للجامعة للطلبة المحتاجين.

كما تم تكريم سمو الأمير سلطان القاسمي حاكم ولاية الشارقة في دولة الإمارات العربية المتحدة ومنحه درجة الدكتوراه الفخرية في التربية تقديراً لجهوده الكريمة في منح الجامعة الإسلامية مبلغ مليوني دولار، خُصص مبلغ مليون دولار منها لصالح الصندوق التعليمي والطلبة المحتاجين في الجامعة.

تاسعاً: الأنشطة الخاصة Special Activities:

هناك أنشطة خاصة يشرف عليها صندوق الوقف، من هذه الأنشطة:

١ - **حملة الرنجيت الواحد One RM**: تقوم الحملة على جمع مبلغ «١» رنجيت شهرياً من الأفراد. تؤخذ من موظفي الجامعة والطلبة، وتأمل الحملة أن تتوسع لتشمل موظفي الحكومة والقطاع الخاص. وتبعاً لخطة العمل يتم جمع مبلغ مليون رنجيت سنوياً.

٢ - **شهادة الوقف Waqf Certificate**: وهي عبارة عن إيصالات وقفية بقيم نقدية مختلفة ما بين (٥ - ٥٠) رنجيت ماليزي، الهدف منها جمع مبلغ (١٥٠) ألف رنجيت سنوياً.

٣ - **متحف أسلوب حياة الماليزي Museum of Malaysian Lifestyle**: وهو عبارة عن مركز ثقافي يعمل كمتحف يعرض أساليب الحياة والتقاليد والعادات للمجتمع الماليزي، يفتح أمام الجمهور والسياح، سعر التذكرة لصالح صندوق الوقف التعليمي، ومن المتأمل أن يصل إيراد هذا العمل إلى (١٥٠) ألف رنجيت سنوياً.

٤ - **المعرض الثقافي Cultural Show & Exhibition**: يمثل نوعاً من المعارض المقامة طوال السنة، يهتم بالتراث الماليزي والدولي، وهو عبارة عن عادات وتقاليد وفولكلور للشعوب والجماعات، يقام داخل مبنى الجامعة الإسلامية، من المتوقع أن يصل الإيراد لصالح الوقف إلى (١٠٠,٠٠٠) رنجيت سنوياً.

٥ - **برامج تربوية Educational Programs**: تنظيم وترتيب الأساليب التربوية والإدارية على شكل بحوث ودراسات، لنقل هذه الخبرة إلى المهتمين والدارسين. ومن المتوقع أن يصل مبلغ الإيراد سنوياً إلى ٧٥,٠٠٠ ألف رنجيت.

٦ - **عشاء خيري Dinner Show**: اقتراح يهدف إلى جمع الخريجين من الجامعة الإسلامية العالمية في حشد سنوي، من خلال عشاء يُقدم لهم، ويكون المبلغ المدفوع لصالح العشاء لصالح صندوق الوقف التعليمي، ومن المتوقع أن يصل الإيراد إلى (١٥٠,٠٠٠) رنجيت سنوياً.

٧ - **بطاقات صدقة Charity Cards**: وهو عبارة عن برنامج خصم لبطاقات، تباع من قبل أناس ضامين لها، حيث يحاول الضامون بيعها لدفع صدقة من الإيراد.

٨ - **برامج تدريب وتأهيل Incubator Program**: يأمل صندوق الوقف التعليمي (IEF) من خلال تعاونه مع مؤسسة «Yayasan Keusahawanan Islam (YAKIM)» بعمل مضاربة ناجحة من (٢ - ٣) سنوات على أساس تأهيل شركة عمل جديدة ورجال أعمال مسلمين مؤهلين «Muslim Entreprneurs»، وبمساندة الحكومة الماليزية، وهذا البرنامج يسعى إلى تأهيل الشركات الصغيرة والمعدومة لتصبح ضمن مصاف الشركات الكبرى في ماليزيا.

عاشراً: المساهمة في الشركات الحكومية والخاصة

ترى إدارة صندوق الوقف في الجامعة أن المشاركة في الشركات والمؤسسات الحكومية والخاصة قد يدر عليها الكثير من الأموال بنسب متفاوتة ومتباينة حسب نسبة الأسهم.

والغاية من هذا المشروع هو أن يُمكّن صندوق الوقف (IEF) من أن يستثمر أمواله بطريقة المشاركة بالنصف في شركة ما قائمة على طريقة المشاركة الذكية «Smart Partnership» أو مفهوم العمل المشترك «Joint Venture Concept».

هذه الشركات والمضاربات ستمكّنان صندوق الوقف (IEF) وشركاءه من توسيع مصادره التمويلية، وزيادة خبراته الاقتصادية والمالية. أما الربح فسيقسَّم وفقاً للنسب المشاركة. ويشترط كذلك في هذه الاستثمارات أن توفر الخدمات المطلوبة للجامعة الإسلامية IIUM.

حادي عشر: الاستفادة من التجمعات الإعلامية

يستفيد صندوق الوقف من التجمعات الإعلامية الكبيرة من أجل جمع الكثير من الأموال لصالح الوقف التعليمي والثقافي، من هذه التجمعات الإعلامية والتي شكلت مفاجأة كبيرة للزوار، ما حدث بتاريخ ١٧ أبريل ٢٠٠١م حيث تم افتتاح مباني الجامعة الجديدة في منطقة جومباك بشكل رسمي من قبل رئيس الوزراء الماليزي مهاتير محمد، وقد رتب صندوق الوقف مزاداً لجميع المؤسسات والشركات ورجال الأعمال للمشاركة في هذا اليوم التاريخي للجامعة، فقدمت الكثير من الأموال النقدية والعينية لصالح الصندوق وحاجات الطلبة، وكان المساهم الأول في الصندوق شركة سيلكوم ماليزيا وقدمت حوالي (٥) ملايين رنجيت، والمساهم الثاني كان السيد إبراهيم راهمان وقدم مبلغ (١٠٠) ألف رنجيت، ثم توالت المساعدات والقروض المقدمة للصندوق بنسب متفاوتة.

ثاني عشر: إقامة مركز للترجمة والنشر في الجامعة

ومن ضمن الاستثمارات التي يمارسها صندوق الوقف في الجامعة بناء مركز متطور للترجمة والنشر في الجامعة[1]، من أجل تحسين الوضع المالي للصندوق، ولتطوير مهارات وكفاءات الطلبة في مجال الترجمة والنشر، وإعطائهم الخبرات اللازمة في دراساتهم الجامعية.

ولاشك أن صندوق الوقف قد نجح نجاحاً كبيراً في ابتكار وتفعيل الكثير من المشاريع التجارية، وجذب الاستثمارات داخل الحرم الجامعي، بل واستغلال المواسم والمناسبات في تفعيل الحركة التجارية داخل الحرم الجامعي.

لكن أهم هذه المشاريع والاستثمارات في رأي الباحث هو ما كان متعلقاً بالمجال التعليمي والثقافي مثل: إقامة مركز للترجمة والنشر في الجامعة، ومشروع أقراص الكمبيوتر Multimedia CD-ROM، ومتحف أسلوب حياة الماليزي Museum of Malaysian Lifestyle، والمعرض الثقافي Cultural Show & Exhibition وعمل برامج تربوية Educational Programs، وغيرها من الأعمال التعليمية والثقافية الهادفة.

وهناك محور ثالث ومهم، يتعلق بمجال استثمار أموال الوقف التعليمي، وهو يستفيد من:

- تطور إنتاج «Product Development».
- تنشيط حركة السوق «Market Development».
- التدريب «Training».
- التمويل والمحاسبة «Finance and Accounting».
- التسويق «Marketing».
- الخدمات القانونية «Legal Services».
- استكشاف القطاع الزرعي «Exploring the Agricultural Sector».

---

١ - انظر في هذا موقع المركز: http://www.iiu.edu.my/waqf/transnet/

وقد أخذت هذه الإدارة الاهتمام المباشر بالعملية الصناعية والزراعية، لأن هذا المشروع متوازٍ مع أهداف الحكومة في ترقية ودعم تطور الصناعة والزراعة.

إن الحكومة تخطط وتعجّل في تحويل قطاع الزراعة إلى متاجر صناعية، وهذا يتحمل متطلبات استهلاكية كبيرة بشكل أولي، وهناك أربعة قطاعات مميزة يمكن أن توضع ضمن هذا المشروع:

- زراعة ماشية «Cattle Farming».
- حالة زيت نخيل «Palm Oil Estate».
- فلاحة سمك الماء العذب «Cultivation of Fresh-Water Fish».
- مزرعة عشبية «Herbal Farm».

كما يأمل الصندوق أن يكون مثل صندوق الحج التعاوني الماليزي «Tabung Haji»، والذي يمثل نموذجاً ماليزياً رائداً للمسلمين في شرق آسيا، بل في العالم الإسلامي أجمع، والآن يمثل الصندوق نموذجاً مالياً لكافة الحجاج الماليزيين، ويستطيع تغطية كافة الميزانيات المطلوبة منه سنوياً.

وكانت فكرة الصندوق قائمة بشكل بسيط عند الحجاج الماليزيين البسطاء الذين كانوا يدخرون الأرز من مزارعهم والحيوانات كالجواميس لنفقة الحج حين يكتمل النصاب، وبهذه الفكرة الأساسية جاء مشروع صندوق الحج، حيث يقوم المسلم الماليزي الذي ينوي السفر إلى الديار المقدسة بتوفير نسبة من راتبه الشهري أو ماله لحساب صندوق الحج، وعندما يأتي دوره يكون قد أكمل المبلغ المراد للصندوق، والصندوق خلال هذه الفترة يعمل على استثمار هذه الأموال جميعها، وقد زادت الاستثمارات بملايين الدولارات.

وبلغ إيداع الصندوق عام ١٩٩٥م - بمعدل (١٠٠) رنجيت للمودع الواحد - (٣,١١٣) بليون رنجيت ماليزي، وبعض المسلمين في الدول المجاورة - مثل اليابان وكوريا وأستراليا وغيرها من البلاد - يودعون في صندوق الحج الماليزي بنية الحج والاستثمار[1].

١ - انظر: http://www.ircica.org/background%20information.htm

ويأمل صندوق الوقف الماليزي في الجامعة الإسلامية الاستفادة من كافة مشاريع صندوق الحج وطرق التنمية التي يتبعها.

وهذه المجالات الاستثمارية والتجارية التي طرحها الصندوق على أعضائه وممولية هي مجالات حقيقية وفاعلة، ولها مستقبل مثمر في دولة مثل ماليزيا، فإضافة إلى المشاريع العملية التعليمية والثقافية التي أقامها الصندوق داخل حرم الجامعة، هناك مجالات استثمارية واسعة خارج الجامعة، تتمثل وبصورة أساسية - كما لاحظنا في المحور الثالث - بالاهتمام بالقطاع الصناعي والزراعي داخل الدولة، ومما لاشك فيه أن قطاع الصناعة من القطاعات الفاعلة في الدولة، إذا لم نقل أنه أكبرها، فقد وصلت الصادرات المصنعة الماليزية في عام ١٩٩٦م إلى (٨٠) مليار دولار أمريكي، وأصبح قطاع الصناعة يمثل ٣٥٪ من الناتج القومي للدولة[١].

ثانياً: دور الوقف في دعم مؤسسات الثقافة في دولة ماليزيا:

نظراً لمحدودية العمل الوقفي الثقافي في ماليزيا، لأسباب وعوائق نترك نقاشها للمبحث الرابع، يرى الباحث أن دور الوقف في دولة ماليزيا في دعم مؤسسات الثقافة العامة كالمكتبات العامة، أو الجمعيات الثقافية أو متاحف الفنون والآثار محدود جداً، ويمكن إبراز كل مؤسسة على حدة:

١ - المكتبات العامة:

بعد تحريات ومناقشات مع مختصين في النظام الوقفي داخل ماليزيا، تبين للباحث أن دور الوقف في دعم المكتبات العامة محدود جداً، بل لا يكاد يُذكر إذا قورن بالدعم المقدم للمؤسسات التعليمية في ماليزيا، وذلك لأسباب عديدة، من أهمها:

١ - أن الحكومة الماليزية تتحمل أعباء نفقة التعليم والثقافة في البلد، بنسبة عالية تصل إلى ٩٥٪، مما يعني أن الحكومة قد غطت هذا الجانب على الأهالي وأصحاب

١ - انظر: http://www.infoplease.com/ce6/world/AO859446.html، أيضاً ناصر جبنون، المرجع السابق، ص٨٩.

الشأن، مما يزيد قناعة عند الخيرين من الشعب الماليزي المسلم أن دعم هذا القطاع لا يؤدي إلى خدمات جليلة للمسلمين في ماليزيا.

٢ - النظر إلى ضآلة الفائدة التي تعود على المسلمين من دعم هذا القطاع، وخصوصاً إذا قورن هذا الدعم بالدعم المقدم إلى الوقف التعليمي في المدارس والجامعات، بل إذا قورن هذا بالدعم المقدم إلى الفقراء والساكين وأهل الحاجة.

٣ - أن الشعب الماليزي شعب من غير الناطقين باللغة العربية، وبالتالي تخصيص مبلغ من الوقف على المكتبات - وأغلب المكتبات الشرعية تكون باللغة العربية لشعب لا يقرأ العربية منه إلا أناس لا يتجاوزون ٢٠٪، وبمستويات متدنية - يعيق الفائدة المرجوة من دعم هذه المؤسسات وهي المكتبات العامة.

لكن مع هذا وذاك، مازالت هناك بعض الأوقاف التي توقف للمكتبات العامة أو الخاصة داخل ماليزيا، وقد تعددت أشكال هذا النوع من الوقف، مثال ذلك:

أ - الوقف المخصص لأفراد معينين يوقف على مكتبات عامة أو خاصة، كما هو موجود في بعض مكتبات الجامعات، حيث يقوم أحد المحسنين بوقف كتبه أو شراء كتب للمكتبة، أو كما حدث في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية العالمية، حيث أوقف أحد الأساتذة مكتبته الخاصة للكلية ولطلبة الدراسات العليا فيها، وهذا العمل موجود في ماليزيا، لكن بصورة محدودة جداً.

ب - الوقف المخصص لمكتبات المساجد أو دور العبادة، وغالباً ما تكون المكتبات فيها شاملة للمصاحف وكتب تعليم القرآن الكريم باللغة الماليزية. وهذا موجود بكثرة في دولة ماليزيا.

٢ - الجمعيات الثقافية والمتاحف الفنية:

أما ما يخص دعم المؤسسات الثقافية العامة الأخرى كالجمعيات الثقافية أو المتاحف الفنية، فهذا أيضاً محدود جداً، نظراً لأسباب وعوائق ذكرت سابقاً، لكن

من أهم الأسباب أن الحكومة تكفلت بدعم المشاريع الثقافية في الدولة ككل، من جمعيات ثقافية أو متاحف فنون وغيرها، وخصوصاً أن دعم هذه المؤسسات لا يستقيم أن يعتمد على أموال الوقف، لاسيما أن أموال الوقف في ماليزيا حتى وقت ليس بالقصير كانت غير منظمة أو موزعة توزيعاً جيداً، مما يعني أن دعم هذه المؤسسات قد يؤدي إلى عدم إبرازها إبرازاً جيداً، وخصوصاً أن دولة ماليزيا دولة سياحية تعتمد على جمعياتها الثقافية ومتاحفها الفنية والتشكيلية اعتماداً رئيسياً، وبالتالي كان دعم هذه المؤسسات يرجع بصورة أساسية للحكومة وليس للشعب أو الوقف الخيري له.

لكن هذا لم يمنع من أن تكون إحدى الأنشطة الثقافية التي تعتمد عليها بعض مؤسسات الوقف في ماليزيا، وخصوصاً التعليمية منها، كما هو حاصل في صندوق الوقف الذي اعتمد على الأنشطة الثقافية في دعم بعض مشاريعه الخيرية، مثل متحف أسلوب حياة المجتمع الماليزي «Museum of Malaysian Lifestyle»، وهو عبارة عن مركز ثقافي يعمل كمتحف يعرض أساليب الحياة والتقاليد والعادات للمجتمع الماليزي.

كما أقام الصندوق مشروع المعرض الثقافي «Cultural Show & Exhibition»، وهو عبارة عن نوع من المعارض المقام طوال السنة، يهتم بالتراث الماليزي والدولي، وغيرها من المشاريع والأعمال الثقافية التي تعود على ريع الوقف بالزيادة.

الفصل الرابع:

مناقشة أهم مشكلات الوقف التعليمية والثقافية في جوانبها القانونية والشرعية والإدارية والتمويلية

ويشتمل على:

- أولاً: المشاكل الشرعية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا.
- ثانياً: المشاكل القانونية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا.
- ثالثاً: المشاكل الإدارية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا.
- رابعاً: المشاكل التمويلية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا.

أولاً: المشاكل الشرعية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا:

تعتبر ماليـزيا دولة إسلامية، قائمة في الكثير من مشـاريعها التجارية على أحكام الشـريعة والقـانون الماليزي المسـتمـد من المذهب الشافـعي، بالرغم من الخليط غـير المتجانس من الأعـراق والأديان القائمة في ماليزيا، لكن استطاع المسلمـون في ماليزيا التغلب على هذه الإشكاليات الكثيرة في سبيل المحافظة على جوهر الإسلام وأحكامه بين المسلمين الملايو، في ظل هذه الظروف، يمكن تحـديد بعض الإشكاليات الشرعـية التي تواجه المجلس الديني الماليزي المسؤول الأول عن أموال الوقف داخل ماليزيا:

١ - محدودية الفهم لدور الوقف كاستثمار إسلامي وخصوصاً لدى القائمين على إدارة أملاك الوقف، فأغلب ما تتـجه له أفكار أصحاب ملكيات الوقف بشقـيه الخيري والذري أن يرفع الوقف ويتأكـد لأمر معين، من دون التـفكير الجدي في استـغلاله في مشاريع واستثمارات كثيرة ومتنوعة تعود بالنفع والخير على المسلمين عموماً.

فمثلاً نرى أنه في مجال استـثمار أموال الوقف في ماليزيا، يذهب أغلب المفتين الماليزيين في مخـتلف الولايات - ما عدا ولاية جوهور وولاية كـوالالمبور - إلى عدم مشروعـية وقف النقود واستـبدال الأوقاف الخربة أو المتعطلة، وذلك تقـليداً للمذهب الشافعي الذي يمنع وقف النقود والاستبدال مطلقاً[١].

وهذا المنطلق الفقهي في التـعامل مع قضايا المعاملات والمال قـد يؤدي إلى تضييق قاعدة الاستثـمار والتجارة، وهو خلاف ما عهده الفقـه الإسلامي بكافة مذاهبه من أن المعاملات قائمة على التيسير ورفع الحرج عن المكلفين، وخصوصاً إذا كانت هناك حاجة أو مصلحـة عامة ملحـة، بل إن القانون الماليـزي المستمـد من المذهب الشافعي يجـيز للمفتي العدول عن أقوال المذهب الشافعي في حالة وقوع حرج أو مشقة على المكلفين.

ولنَرَ مثلاً على ذلك ما حدث في مـصلى سيد السقاف[٢] في ولاية ترنغانو عام

---

١ - قارن مع برهان الدين لقمان، The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص١٩٧.

٢ - وهو وقف أوقفه صاحـبه في عام ١٩٣٨م ليكون مصلى، لكن انقطعت عنه الصلاة لأن البناء كان ضعـيفاً، ولقربه من المسجد الكبير في المنطقة، مما دعا إلى ترك الصلاة فيه.

١٩٩٣م، حينما قرر المجلس الديني للولاية عام ١٩٨٦م بناء مبنى من أربع طوابق على أرض وقفت لغرض إقامة مصلى عليها.

وكان من المقرر إقامة مصلى في الطابق العلوي، وقاعات للتعليم الديني في الطابق الثاني والثالث، ومحلات تجارية في الطابق السفلي، تؤجر وتصرف لصالح التعليم ومصاريف المصلى. وقدرت تكاليف المبنى بـ «مليوني رينجيت ماليزي»، وقد تكفل صندوق بيت المال التابع للمجلس الديني بتغطية المصاريف.

لكن مفتي ولاية ترنغانو ذهب إلى أن قرار مجلس الولاية لا يصح شرعاً، لاعتبار أن الوقف كان خاصاً بالمسجد، وبالتالي لا يصح تغيير الغرض المقصود من الوقف الأصلي، كما لا يصح بناء محلات تجارية بجوار المسجد، لأن المساجد للذكر والعبادة[١].

مما أدى إلى إلغاء المشروع، والاقتصار على بناء مشروع من طابقين، الأعلى للصلاة، والثاني قاعة للاجتماعات، علماً أن كلفة المشروع الجديد توازي كلفة المشروع الذي قرره المجلس عام ١٩٨٦م.

وبغض النظر عن صحة هذه الفتوى، وما لها من أدلة وشواهد اعتمد عليها مفتي الولاية، لكن غالب الأمر أن الفتوى لم تخرج من دائرة الفقه الشافعي، لأن تخريج الفتوى كان على أصول المذهب الشافعي كما يرى المفتي.

من هنا يمكن أن نحدد أن تعويل بعض المسلمين الماليزيين على المذهب الشافعي في استثمار أموال الوقف قد أثر نسبياً على الاستثمارات الخاصة بأموال الوقف، نظراً لأن المذهب الشافعي من أكثر المذاهب الإسلامية تشدداً في هذا المجال، فنظرته معروفة فيما يخص الاستبدال والتصرف بالوقف وصرف الغلة إلى وقف آخر، إضافة إلى عدم قبوله وقف النقود ووقف المنافع.

---

١ - انظر خطاب مفتي ولاية ترنغانو باللغة الماليزية نقلاً عن برهان الدين لقمان، المرجع السابق، ص١٩٧:
Mufti Negeri Terengganu, Kompleks Surau Syed Assagaf, Surat Rasmi Ditujukan Kepada Setiausaha Majlis agama dan Islam Adat Istiadat Melayu, Terengganu, 15/2/1993.

لذا يمكن القول إن الاعتماد على مذهب فقهي واحد في معالجة قضايا تهم المسلمين وأمور حياتهم ومعاملاتهم التجارية هو أمر صعب، وخصوصاً إذا علمنا أن أغلب المسائل المتعلقة بالوقف وشؤونه قائمة على الاجتهاد والظن، وأن القطع واليقين فيها قليل لا يذكر من أصول الشرع، لذا توجب السعة واليسر على المكلفين في القضايا الاجتهادية.

ثم إن حكم تغيير الوقف وبناء محلات أو حوانيت - المصطلح الفقهي الدارج - فيه أقوال متعددة للفقهاء الشافعيين، هذا فضلاً عن آراء المذاهب الإسلامية الأخرى، واختيارات ابن تيمية ٧٢٨هـ وغيره من العلماء المتأخرين لهذا الأمر.

كما أنه لا يلزم من زوال المصلى القديم زوال الوقف المخصص له، بل يبقى أمر الصلاة فيه وإن تغير المبنى واختلفت هيئته، وخصوصاً إذا علمنا أن الوقف باقٍ، والذي تغير قضايا شكلية المبنى القديم ليس إلا، ليس لها علاقة بجوهر الأمر، وهو إقامة مصلى وبناء مدرسة دينية ومحلات تجارية، خصوصاً إذا استدعت الضرورة ذلك[1].

لذا توجب على هيئات الوقف الشرعية الاهتمام بهذا الجانب، ومراعاته وتدبير اللازم والمطلوب في سبيل تنمية أموال الوقف. وهذا بحاجة إلى دورات شرعية واقتصادية معاً في سبيل الارتقاء بالفهم المناسب لاستثمار هذه الأموال.

٢ - وهذا يعود إلى الإشكال الأول، وهو قلة الاهتمام بالمجال التعليمي والثقافي، وانحصار الاهتمام فقط بالمجال التعبدي مثل بناء المساجد والمصليات، وإطعام المساكين والفقراء وغيرها من الأمور التعبدية والشعائر التي حض عليها الإسلام.

وإن كنا لا نقلل من أهمية هذا الشأن وأثره على المجتمع والأفراد، إلا أننا الآن نواجه مشكلة حقيقية تتمثل في كيفية الاستفادة - بكل ما تعني كلمة الاستفادة - من أموال الوقف، وإنمائها لتغطية الكثير من حاجات المسلمين العامة والخاصة. ولا يخفى أن أموال الوقف التي تصرف في هذا الجانب لا يستفاد منها إذا لم يصاحبها عمل

---

١ - لمزيد من التوسع، انظر: The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص(١٩٩ - ٢٠٧).

استثـماري وتنموي - حسب لغـة أهل الاقتصاد لأنهـا تصرف وتجمد لهـذا الحساب فقط، هذا من جهة.

ومن جهـة أخرى لا نبـالغ إذا قلنا إن الاهتمام الـتعليمي والثـقافي هو اهتـمام بالتطور الحضاري للأمة الإسـلامية ونموها بين الأمم كي تستعيد مـجدها وسموها من جديد، وخصـوصاً أن اللغة الطبـيعية لهذا العـصر فهم متطـلباته ومقتضـياته، وأهم مطلب ومقتضى هو العلم بكافة صوره وأشكاله.

كمـا أن من المهم هنا، ضرورة الاعتناء والاهتـمام بالمتطلبـات الضرورية للعلوم العصرية وخصوصاً التطبيقية منها، مثل العلوم الهندسية والطبية والتقنية الحديثة.

٣ - هنا كعائق فـقهي يتعلق بقضية تـأبيد الوقف أو توقيته، فقـد نصت جميع الولايات الماليزية على وجوب تأبيـد الوقف - ما عدا الولاية الفيدراليـة كوالالمبور - كما أن ولاية جوهور التي طبقت هذا الأمر، سرعان ما عدلته في قانون قواعد الوقف لعام ١٩٨٣م[١]، مستثنيـة منه تأبيد المساجد فقط، وذكرت بعض مـواد القانون التابع للولايات أن الوقف الأهلي أيضاً يدخل ضمن دائرة الوقف المؤبد.

وعلى صحة هذا القول - بعـيداً عن الخلاف الفقهي المشهور فـيه، يبدو أن قول الفقـهاء في قـضيـة تأبيد الوقف وتوقـيته قـائم بالأساس على دليل الاسـتحـسان - وخصوصاً ما ذكره الحنفيـة من أقوال - لذا لا مندوحة من القول إن العمل بهذا الآن ضمن خطة عمل لتـأهيل الوقف التعليمي وتحسين أدائه الاستثـماري يؤدي إلى تحديد العمل بالوقف التعليمي.

خصـوصاً إذا علمنا أن هناك الكثـير من الأوقاف كـالأراضي والمساجـد والمباني وغيرها من العقارات الثابتة غالبـاً ما تأبد عند الجمهور، لكن كيف لنا أن نستغل هذه الأوقاف لصالح العـمل التعليمي أو الثقافي؟ وكـيف نستطيع توزيع غلة وريع الوقف لصالح العمل الوقفي التعليمي؟

---

١ - انظر: قانون الوقف في ولاية جوهور الماليزية، Kaedah-Kaedah Wakaf 1983 Johor.

٤ - الدراسات أو التطبيقات الشرعية الحديثة للوقف التعليمي أو الثقافي مازالت بحاجة إلى تأطير وتنظير، بالرغم من الكم الهائل في تاريخنا العربي والإسلامي لهذا الأمر، وليس عجباً أن تقوم حضارة عربية إسلامية في عصور سابقة على هذا النوع من التكافل والتضامن بين جميع أفراد الأمة الإسلامية الواحدة.

كما أن هناك حاجة واضحة وملحة حول كيفية التنظير والتطبيق لنوع الوقف الثقافي في عصرنا الحاضر، بعدما اختلطت العادات والأعراف والتقاليد ببعضها البعض، وكونت حواجز مانعة وعائقة أمام وحدة الأمة الثقافية، فكان لابد من توحيد الكثير من هذه الأعراف والعادات والتقاليد لكي تنسجم مع الإطار العام للشريعة الإسلامية، ومن ثم الانسجام مع الوحدة الثقافية للأمة.

ثانياً: المشاكل القانونية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا:

لاشك أن هناك الكثير من المشاكل والعوائق القانونية التي تواجه الوقف التعليمي والثقافي داخل دولة ماليزيا،بالرغم من النجاح الباهر الذي تحظى به الدولة إذا قورنت بالدول الإسلامية الأخرى، ويمكن تحديد أهم هذه المشاكل والعوائق القانونية بما يلي:

١ - ماليزيا دولة متعددة الأعراق والأجناس، إذ يمثل المسلمون فيها - وهم من جنس الملايو - حوالي ٥٠٪، في حين يمثل الآخرون وكلهم من غير المسلمين الباقي، الصينيون البوذيون ٣٥٪، ثم الهنود الهندوس ١٠٪، والباقي للأديان التابعة للقبائل البدائية المنتشرة في ولايات سرواك وصباح.

والمشكلة أو العائق هنا، يتعلق بمدى المساهمة القانونية للدولة أو التسهيلات التي تفرضها الدولة تجاه أعمال ومشاريع الوقف للمسلمين، وخصوصاً إذا عرفنا أن الملايو وهم المسلمون بيدهم مقاليد الحكم والسياسة في الدولة، مقابل أن السلطة الاقتصادية والحركة التجارية بيد الصينيين البوذيين، لذا كان لابد من تحديد المساهمة القانونية من الدولة تجاه عرق معين أو جنس محدد، حتى ولو كان المسلمون وهم أهل البلد الأصليون ويمثلون نصف عدد السكان. لأن هذا الأمر يتعلق بمسألة التعايش العرقي بين كافة الأعراق والأجناس داخل دولة ماليزيا.

وقد اتفق الفقهاء على أن عمارة الأوقاف واجبة من غلته إن كان له غلة، وإلا فهي واجبة في مال الموقوف له إن كان معيناً، وإن لم يكن معيناً أو لم يكن للوقف غلة، فإن على الحاكم أن ينتزع الموقوف ويؤجره ويعمره من أجرته بالقدر الذي يبقي الموقوف على الصفة التي أوقفها عليها، ثم يسلمها بعد ذلك للموقوف له[1].

وهناك أوقاف وممتلكات لغير المسلمين في البلاد تجب عمارتها ومتابعة النفقة عليها، مقابل أوقاف وممتلكات للمسلمين بحاجة إلى عمارة ومتابعة النفقة عليها، وهنا يتحدد دور سلطة الحكومة في المساهمة القانونية في دعم هذه المشاريع مع اعتبار العرق والدين في معيار التجانس العرقي الموجود في الدولة.

٢ - هناك مشكلة تتعلق بتطبيق الدستور الماليزي، وهي أن الحكومة المركزية لا تستطيع الانتفاع بأموال مجالس الوقف المحلية - أي الإقليمية - التابعة لكل ولاية على حدة، وكما هو معروف فإن سلاطين الولايات الماليزية هم المسؤولون المباشرون عن الأمور الدينية وشؤونها، وأموال الوقف ضمن هذه المسؤوليات الملقاة على عاتقهم، مقابل ذلك هناك عجز واضح في إدارة هذه الأموال نظراً لقلة الميزانية الوقفية لكل ولاية على حدة، وسوء استغلال مثل هذه الأموال.

بل الأسوأ من هذا كله وجود أموال وقفية طائلة في بعض المدن أو القرى التابعة لهذه الولاية أو تلك؛ لكن لا يوجد من يديرها أو يعتني بها.

ولإعطاء مثال واضح على سوء توزيع أموال الوقف داخل الولايات، أنه في ولاية واحدة مثل ولاية ملاكا الجنوبية، هناك سوء توزيع للوارد والصادر من أموال الوقف - مثل عام (١٩٩٧م) وغيره -، وهذا مثبت بالأرقام والإحصاءات الصادرة عن صندوق الوقف الديني للولاية[2]:

---

١ - انظر: عطية صقر: اقتصاديات الوقف، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٨م)، ص٢٧.

٢ - مقابلة شخصية مع مدير قسم التطوير والبحث المعروف بـ «Department of Islamic Development of Malaysia» التابع لـ «Jabatan Kemajuan Islam Malaysia»، كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، ١٥/١/٢٠٠١م، أيضاً مذكرة غير منشورة خاصة بمؤسسة الوقف لولاية ملاكا الجنوبية. المقصود بـ «RM» هو رمز للعملة الماليزية الرنجيت الذي يقارب ربع الدولار الأمريكي الواحد، حيث إن ٣,٨ من الرنجيت الماليزي يساوي دولار أمريكي واحد.

السنة	الوارد من أموال الوقف	الصادر من أموال الوقف
١٩٩٦	RM ٢٠٩,٧٣٤,٥٥	RM ٣,٨٣٣,٠٠
١٩٩٧	RM ١١٥,٦٢٢,١٥	RM ٤٠,٠٠
١٩٩٨	RM ٨٨,٤٧٧,٠٣	RM ٥٤٢,٤٣٧,٠٥
١٩٩٩	RM ٣٥,٦٩٢,٧٤	RM ٣٥,٥٢٤,١٠
٢٠٠٠	RM ٥١,٦٨٩,٠٦	RM ٣٠,٣١٢,٢٥

والأفضل من هذا كله هو جعل السلطة المركزية للدولة هي المصرف الأساسي لهذه الأموال، وخصوصاً إذا عرفنا أن بناء الاقتصاد والنهوض به هو شأن أساسي من شؤون الدولة والسلطة المركزية فيها.

وكما يرى علماء الاقتصاد، فإن رأس المال هو المحرك الأساسي للتجارة والربح، وأموال الوقف ككل داخل دولة ماليزيا تعتبر رأس مال ضخم يدر عليها دخلاً عظيماً.

وفي محاولة لسد هذه الفجوة، قامت إدارة الشؤون الدينية في ماليزيا والمسماة بـ «Jakim» بمحاولات مرضية في هذا المجال[1].

أسس مجلس الشؤون الدينية في كل ولاية إقليمية مع الحكومة الإقليمية قناة لتنسيق الإدارات الدينية، ومن بينها أموال الوقف في هذه الولاية، على أن يكون الربح الدائم لصالح المسلمين في هذه الولاية، من خلال بناء المساجد ودور العبادة ومراكز تعليم القرآن وبناء المدارس الدينية، وإذا فاض الربح واكتفت الولاية يمكن إفادة مشاريع الدولة منه.

ويرى مجلس الشؤون أن من أهدافه مساعدة الناس في حاجاتهم المعيشية وتوسيع الدخل عليهم، كما يرى أن من أهدافه الضرورية اطمئنان المسلمين إلى هذا المجلس الديني وأعماله.

---

١ - هناك مجلس ديني عام تابع للسلطة المركزية في الدولة يسمى إدارة الشؤون الدينية في ماليزيا والمسماة بـ «JAKIM»، في المقابل هناك مجلس ديني خاص لكل ولاية ماليزية يسمى مجلس الشؤون الدينية الإسلامية الإقليمية، ويطلق عليه بـ «MAIN».

وقد قامت الكثير من المؤتمرات والسمينارات وورشات العمل للنظر في تطوير الآلية وتحسين أداء هذه المجالس الإقليمية، مثل مؤتمر الاقتصاد الإسلامي عام ١٩٧٢م، ومؤتمر بومي فوترا الثالث، ومؤتمر أموال الوقف في براك عام ١٩٨٦م، ومؤتمر الوقف وبيت المال في ولاية جوهور ١٩٨٧م، ومؤتمر الوطن ومسودة الوقف وتنفيذه في ماليزيا عام ١٩٩٩م، ومؤتمر هيئات الوقف داخل الولايات الماليزية - نظرة تقويمية - والذي عُقد داخل جامعة التكنولوجيا «بسكودي» عام ١٩٩٩م، وغيرها من المؤتمرات والجلسات العلمية التقويمية[١].

٣ - ومن المشاكل القانونية، والتي يمكن أن نلحظها في ماليزيا - وغيرها من البلاد العربية والإسلامية - محدودية صلاحية عمل اللجان الوقفية أو ما يسمى بماليزيا بالمجالس الدينية الخاصة بالوقف، مقابل صلاحية مطلقة للمحاكم العامة أو المحاكم الشرعية في الولايات في التصرف بأملاك وشؤون الوقف، أو بعبارة أخرى «سياسة الحراسة القضائية» على أموال الوقِف المتبعة في بعض الدول العربية والإسلامية.

وهذا الأمر يمثل مشكلاً قانونياً بارزاً ومانعاً، وذلك لأن إجراءات المحاكم ومتابعات القضايا فيها تأخذ وقتاً طويلاً وجهداً كبيراً، هذا فضلاً عن ضياع التخصص والمهنية في موضوع إدارة الوقف، وخصوصاً التعليمي والثقافي منه. مما يؤدي إلى بروز تداخل وظيفي وقانوني بين المجالس الدينية والمحاكم الشرعية في قضايا الوقف.

لذا يفضل أن تكون صلاحية اللجان الوقفية التعليمية في المجالس الدينية مطلقة وعلى مستوى عالٍ، حتى يتم التعامل مع هذه القضايا من واقع المسؤولية والكفاءة. وخصوصاً إذا أردنا أن نمارس آلية الاستثمار بشكل تخصصي نافع.

٤ - مشكلة رابعة تتمثل في أن نظام الدولة علماني، ويمثل حاجزاً رئيسياً أمام تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في البلاد، فهو يتعلل بأن الدولة تمثل خليطاً من الأعراق والديانات مما يعني صعوبة تطبيق الشريعة، كما أن له من التحفظات على تطبيق الشريعة الإسلامية الشيء الكثير مثله مثل باقي الأنظمة العلمانية.

---

١ - مذكرة غير منشورة خاصة بأعمال الوقف داخل ماليزيا، صادرة عن قسم التطوير والبحث، كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، ص٥.

وهذا الأمر يُصعّب من إجراءات استثمار الوقف ونقل الملكيات الوقفية، وخصوصاً إذا عرفنا أن الدولة تنقسم إلى ولايات متعددة ومترامية الأطراف، وكل ولاية لها لوائح داخلية ونظم مستقلة عن الأخرى، ولا يوجد ولاية تطبق النظام الإسلامي في ماليزيا إلا ولايتين يحكمهما الحزب الإسلامي «Pass»[1] وهما:

● **ولاية كلانتان «Kelantan»**: ويحكمها رئيس وزراء يسمى الشيخ نيك عبدالعزيز وهو عضو من أعضاء الحزب الإسلامي.

● **ولاية ترنجانو «Terengganu»**: ويحكمها رئيس وزراء يسمى الشيخ عبدالهادي أونج، وهو كذلك عضو من أعضاء الحزب الإسلامي.

٥ - المشكلة الخامسة تتمثل في رغبات أصحاب الملكيات الوقفية داخل البلد أو خارجها، فقد يعتقد الكثير منهم - وهذا موجود وحاصل ليس فقط في ماليزيا، وإنما في باقي الدول الإسلامية - أن الوقف يتعين فقط في بناء المساجد أو المصليات أو الصدقات الجارية، لذا قد يكمن محظور شرعي وقانوني في نفس الوقت، وهو مخالفة رغبة صاحب الوقفية إذا لم يوصِ بأي نوع يوقف أو لأي مشروع ينصرف ماله الوقفي.

لذا، يتوجب على القائمين بعملية الوقف التعليمي والثقافي داخل الأمة الإسلامية أن يتوسعوا في المجال الإعلامي والإعلاني لتوجيه هؤلاء المسلمين لأصالة هذا النوع الوقفي، وأهميته لصالح رقي الأمة وتحضرها وبنائها بناء صحيحاً.

٦ - تكمن المشكلة السادسة، في وجود بعض القوانين المدنية المتعسفة التي تؤثر سلباً على استثمار أموال وريع الوقف في دولة ماليزيا، فهناك قانون الإجارة لعام ١٩٦٨م، القاضي بمنع رفع أجرة المباني والشقق، مما يجعل المباني الوقفية -

---

١ - الحزب الإسلامي «Pass» أكبر الأحزاب الإسلامية في البلاد، وأغلب أعضائه من الملايو المسلمين، حزب يمثل العقيدة الإسلامية الصحيحة، ويتمثل بالفكر الإسلامي القويم، وله نشاط بارز في الدولة ومؤسساتها، رئيس الحزب هو الشيخ فاضل نور، ويعتبر الحزب الثاني في البلاد بعد الحزب الحاكم حزب الملايو الوطني «Ummo» ذو الاتجاه العلماني، ويمثله رئيس الوزراء مهاتير محمد.

وخصوصاً القديم منها - ثابتة على سعر الأجـرة القديمة قبل حوالي خمسين عاماً كما هو الحـال في أوقاف ولاية بينانغ وبيـراق، في وقت ارتفعت فـيه الأسـعار وتبـدلت مستويات المعيشة.

كذلك هناك قانون في ماليزيا يُعرف بقانون حظر تغيير المباني التي بُنيت قبل عام ١٩٤٨م، بحجة المحافظة عـلى المواقع الأثرية في الدولة، مما يؤدي إلى خراب المباني الوقفية وصعوبة بنائها في ظل هذا القانون.

وفي ظل غياب موظفين مهرة قادرين على القيام بأعمال الاستثمار الواجب، فإن هذه الأراضي والأملاك بقـيت على استثـمارها القديم دون تطوير، وقـد بقيت بعض الأراضي مثلاً تؤجر لمدة (٩٩) أو (٦٦) عاماً بأجور رخيصة جداً.

ومثال آخر يتعلق بالأراضي في ولاية كوالا كانغسار «Kuala Kangsar» وولاية تابينغ «Taiping» حيث أجـرت الأراضي لمدة (٩٩) عاماً بأجر قـدره دولار أمريكي واحد في الشهر، وحديثاً فقط ارتفع السعر إلى عشر دولارات شهرياً.

ومن جهة أخرى، فإن الأراضي الواقعة في الأماكن الاستراتيجية استثمرت بشكل جيد من قبل أصحابها، ولكن ٩٨٪ من المستأجرين لهذه الأراضي غير مسلمين.

أسعار البنايات الوقفية أرخص من سعر السوق، والسبب أنه قد تم تأجيرها قبل بداية القرن العـشرين، وكمـا ذكر سابقـاً فإن قانون حـماية المستـأجر يلعب دوراً في حماية المسـتأجر من دفع أموال إضافيـة لأصحاب الأملاك، وهناك اتجاه لتـأجير هذه البنايات لسماسرة أو وسطاء بسبب ما يحصل المالك عليه من أجر أعلى مما عليه دفعه لمجلس الوقف، وهذا ما يحدث غالباً في ولايات مثل ملاكا وبينانج.

المصروفات المدفوعة على أمـلاك الوقف تغطي رواتب موظفي المساجد والكهرباء والماء، والتصليح والصيانـة، وعادة ما يكون هناك عجز في ميزانيـة المدفوعات حيث تطغى المصروفات على المدخولات، وذلك بسبب انخفاض أسعار التأجير[1].

---

١ - انظر: سيد عثمان، المرجع السابق، ص١٩.

٧ - من المشاكل الموجودة أيضاً، الاهتمام الشديد للمسلمين داخل ماليزيا - وقد يحق لهم هذا ويعتذر لهم به - بالوقف للمدارس الدينية فقط، ولم أسمع أو أعلم أن هناك وقفية خاصة بالمدارس التطبيقية أو العلوم الإنسانية، بغض النظر عن الأوقاف التعليمية داخل الجامعات، وأبرزها الجامعة الإسلامية العالمية التي تدرس جميع العلوم الإنسانية والتطبيقية والهندسية، بجوار علوم الشريعة واللغة العربية[١].

ولعل الدافع لذلك أن المسلمين يعيشون بين أقليات غير مسلمة يمثلون نصف عدد السكان تقريباً، كما أن نظام الدولة علماني، مما يعني وجوب الاهتمام ببناء الدين الإسلامي في نفوس النشء الإسلامي للمسلمين في هذه الديار، كما أن الدولة تغطي نفقات التعليم بنسبة حوالي ٩٥٪، ولذا فإن بناء المدارس التطبيقية كان من عهدة الحكومة الماليزية.

لكن هذا لا يمنع أن تكون مدارس المسلمين الوقفية في ماليزيا ذات طابع تقني وعلمي وأكاديمي بجوار علوم الشريعة واللغة العربية، وخصوصاً إذا عرفنا أن الدولة في تصاعد مستمر في سلم التطور التقني والتكنولوجيا الحديثة.

ثالثاً: المشاكل الإدارية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا:

كما تعرضنا للمشاكل الشرعية والقانونية، يمكن تحديد بعض أهم المشاكل والعوائق الإدارية في دولة ماليزيا، ومن هذه المشاكل أو العوائق[٢]:

١ - تحويل ملكية الوقف من الملاك إلى مجلس الوقف، والمشكلة هنا أن هذه الأراضي أو الأملاك قد تكون مستثمرة بشكل عام، أي غير مخصصة لمساجد أو مصليات أو غيرها، وعليه فإن على المجلس أن يعمل جهده لاستلامها من ملاكها واستثمارها بشكل أفضل، وبعض هذه الأملاك أصبحت تنقل بالوراثة من شخص لآخر يضمها لنفسه مما يزيد المشكلة تعقيداً.

---

١ - حسب ما أفيد به الباحث من قبل مدير قسم تطوير والبحث في مقابلة شخصية معه في كوالالمبور، ١٥ يناير ٢٠٠١م.

٢ - مقابلة شخصية مع مدير قسم التطوير والبحث، كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، ١٥/١/٢٠٠١م، أيضاً مذكرة غير منشورة خاصة بأعمال الوقف داخل ماليزيا، صادرة عن قسم التطوير والبحث، ص٦.

إضافة إلى الروتين الممل في عملية نقل الملكية، وهذه تصبح مشكلة عند نقص المساعدة والاهتمام من قبل القائمين على الوقف أنفسهم.

٢ - قلة العمالة المؤهلة والمدربة على إدارة الوقف في كافة الولايات غالباً، وذلك يؤدي إلى قلة الأموال التي تدرها هذه الأوقاف، مما يعيق عملية الاهتمام والعناية بها وإدارتها بما يكفل استمرارية استثمارها.

وقلة المهارة والكفاءة للموظفين العاملين في سلك الوقف، يعود غالباً إلى انعدام التخصصات الأكاديمية أو الوظيفية للشواغر المطلوبة. كما أن هناك انعدام لوجود دورات تأهيلية بالنسبة للموظفين أو الأكاديميين في تنمية ودربة كفاءاتهم في سبيل الرقي في خدمة أموال الوقف.

٣ - عدم وجود لوائح دقيقة بأعداد وأنواع أملاك الوقف، مما يعطي معلومات عائمة وعامة فقط، وهذا شكل من أشكال سوء إدارة الأوقاف المترامية في ولايات متعددة، مما يعني أن إدارتها برمتها تمثل صعوبة إدارية، مما يزيد من صعوبة توظيفها والاستفادة منها.

والمشكل الذي يكمن هنا يتعين في الترتيبات الإدارية بين سلطات الولايات والسلطة المركزية للدولة، لاعتبار أن المستفيد النهائي من هذه العملية التعليمية كافة أبناء الوطن أو الدولة، وصعوبة تحصيل الأوقاف المنتشرة في أطراف الولايات يمثل عائقاً أمام السلطة الدينية التابعة للدولة في بناء أو تأسيس نظام وقفي تعليمي وثقافي في الدولة، وإذا نجح فسيكون نجاحه محدوداً نظراً لغموض العلاقة وصعوبتها بين الإدارة المحلية للولاية والسلطة المركزية للدولة.

كما أن هناك عائقاً إدارياً، الأصل فيه أن يزول مع تقدم العمل الوقفي التعليمي في ماليزيا، يتمثل في طريقة التعامل مع أموال الوقف في كل ولاية على حدة، فهناك تحفظ واضح من قبل مسؤولي المجالس الدينية فيما يخص تصريف أموال الوقف، وأكثر ما يصرحون به أن التعامل لابد أن يكون وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

وعلى سلامة هذا القول، إلا أننا نقول إن هذا الغموض والإبهام في تصريف أموال الوقف وخصوصاً التعليمية، قد يؤدي إلى غياب الفائدة المرجوة من التنسيق الفعلي والتعاوني بين الولايات جميعاً، في سبيل رفعة العمل الوقفي التعليمي في مختلف أنحاء دولة ماليزيا.

فالأصل أن يكون العمل الوقفي التعليمي من خلال ممتلكات الوقف في كل ولاية واضحاً لجميع الولايات الأخرى، وخصوصاً إذا علمنا أن هناك فوارق واضحة في التصرف بأملاك الوقف، فمثلاً في ولاية جوهور يتم التصرف بغلات وأموال الوقف العام والخاص والإرصاد في صندوق واحد أسمته الولاية أو مجلسها الديني صندوق أمانات الوقف، وفي المجلس الديني لولاية كلنتان يتم التصرف بأموال العام - ومن ضمنها أموال وغلات الوقف - بصورة مختلطة لنجاح عملية الاستثمار لهذه الأموال.

٤ - اقتصار الأوقاف التي تبناها المجلس أو المؤسسة التعليمية التي تريد الاستفادة من أموال الوقف على الأوقاف التي تدر الأرباح فقط، وتستثمر في مجالات عامة، وذلك يؤدي إلى تقليص عدد الأوقاف المعتمدة على لائحة الأرقام وخسارتها، علماً أنه لا يوجد أي نوع وقفي لا يستفاد منه في العملية التعليمية أو الثقافية، بل قد يفيد في أحد المرافق التابعة للتعليم أو الثقافة.

ونظراً لخطورة تضخم المشاكل الإدارية داخل قطاع الوقف عموماً، وقطاع الوقف التعليمي والثقافي خصوصاً، قام مجلس الوقف الماليزي بتحليل المشاكل والمخاطر التي يتعرض لها الوقف داخل ماليزيا، فوجد أن هناك عدة قضايا إدارية مانعة من تطوير العمل، منها[1]:

١) إن مؤسسة بيت المال في ماليزيا تمتلك بعض أموال الوقف الداخلة ضمن إدارة عمله كبيت للمال، مما يعني شطب هذه الأموال من الدخول في رقي العمل الوقفي المؤسسي داخل ماليزيا، ومن أبرزها الوقف التعليمي.

---

١ - مقابلة شخصية مع مدير قسم التطوير والبحث، كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، ١٥/١/٢٠٠١م.

٢) هناك أموال كثيرة من الوقف داخلة ضمن المؤسسة الوقفية لكل ولاية لم يتم الاستفادة منها كأموال عامة تخدم الجمهور العام من المسلمين، وهذا يعود إلى تقصير واضح في نقل المعلومات والملكيات الوقفية.

٣) هذا إضافة إلى أن مجلس الشؤون الدينية لكل ولاية إقليمية داخل ولايات ماليزيا المتباعدة هو عبارة عن مؤسسة لجمع الأموال المأخوذة من الوقف والزكاة والصدقات، أي أنها أموال مختلطة بالوقف والزكاة والصدقات وغيرها من الأموال. مما يؤدي إلى صعوبة تنظيم مثل هذه الأموال المختلطة وترتيبها وظيفياً لمصلحة خدمات المسلمين العامة، ومنها على سبيل الخصوص المسلك التعليمي أو الثقافي، لأن المشاكل الأخرى مثل إطعام الفقير وكسوة المسكين لها مجالات واسعة.

من هذه الأسباب يمكن أن نستشف أن أموال الوقف الدارجة في سلك التعليم أو الثقافة في انحدار واضح، إذ بهذه الصورة نجد الأموال والأرباح التي يمكن أن تستثمر وتتطور في المجال التعليمي والثقافي ستقل وتختلط بأموال أخرى تقلل من فرص استثمارها.

وقد قام قسم التطوير والبحث في «Jabatan Kemajuan Islam Malaysia» بمراجعة قضية إنماء أموال الوقف في أكثر من ورشة عمل، وخلص إلى أن[1]:

١) تركيب هيئة المجلس للشؤون الدينية غير منظمة، لدرجة أن كل قسم من أقسام الهيئة لا يعمل بطريقة عملية، بل هناك تداخل واضح في التكاليف الوظيفية.

٢) قلة رواتب الموظفين مؤثر أساسي على عملية الأداء الوظيفي، مقابل شح الدورات التدريبية والتأهيلية لهم.

علماً أن المجالس الدينية في كل ولاية غالباً ما تأخذ مقابل خدماتها نسبة معينة من أرباح ريع الوقف، فمثلاً نص قانون الوقف في ولاية ترنغانو على أن المجلس

١ - المرجع السابق، المقابلة الشخصية مع مدير قسم التطوير والبحث.

يقتطع من غلات الوقف العـام السنوية جزءاً لا يزيد عن ١٠٪، وذلك بشرط موافقة ملك الولاية[١].

لذا يترتب على هذا الأمر، مسؤولية قانونية للقائمين على الوقف إذا تم التقصير أو الإساءة بحق المال الوقفي من خـلال خرابه أو تدني غلاته، لأنهم قد تلقـوا مقابل ذلك أجرة مالية.

فقد نص قانون الوقف في ولاية جوهور ١٩٨٣م وولاية كوالالمبور ١٩٩٤م على أن المحكمة إذا طلبت من ناظر الوقف تقديم تقرير الميزانية، فلا يقدمه الناظر إلا مرفقاً بالسندات الرسمـية من خلال المدة المسمـوح بها، وإلا يعتـبر الناظر مخالفـاً للقانون ومستحقاً لغرامة عقوبتها (٥٠٠) رنجيت ماليزي أو سجنه لمدة ثلاثة أشهر[٢].

وهذا الأمر الإداري الحـازم للمجالس الدينية للولايـات يزيد ثقة المسلمين الذين يودون تقديم أموالهم لصالح العمل الوقفي التعليمي في المجالس الدينية.

وهناك بعض المعوقات تعود إلى طـبيعة الساحة الماليزية، مـثل مسألة قلة الكفاءة داخل صفـوف الماليزيين المسلمين، إضافـة إلى عدم وجود هيـئة وطنية مـوحدة تدير شؤون الوقف في كل ولايات ماليزيا، كـما أن هناك سبب مؤثر في كل هذا وهو قلة الرأسمال الداعم لمشاريع الوقف التعليمي أو الثقافي في الدولة.

لكن يرى قـسم التطوير أن هناك عـدة محـاولات جـادة تقوم على إنماء أمـوال الوقف في ماليـزيا، ففي عام ١٩٨٠م تم إحصاء جـميع أموال الوقف داخل ولايات ماليزيا، وكررت التجربة في عام ١٩٨٨م.

وكطريقـة لحل مثـل هذه المشاكل الإدارية والمعـلوماتيـة، يتـوجب على جمـيع الولايات الماليـزية أن تفرض على مـجالسـها الديـنية نشـر كل المعلومات الماليـة عن

---

١ - نقلاً عن مدير قسم التطوير والبحث، كوالالمبور، عاصمة ماليزيا.

٢ - انظر: قـانون الوقف في ولاية جوهور الماليـزية، Kaedah-Kaedah Wakaf 1983 Johor، ثم قـارن مع برهان الدين لقمان، The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص١٩٢.

الأوقاف في النشرة الرسمية للولاية في أسرع وقت ممكن، ففي بعض الولايات يلتزم بنشر هذا سنوياً، وفي بعض الولايات الأخرى مثل ولاية كلنتان تنشر كل ثلاث سنوات مرة[1].

رابعاً: المشاكل التمويلية للوقف التعليمي والثقافي في دولة ماليزيا:

كما تعرضنا للمشاكل الشرعية والقانونية والإدارية، يمكن تحديد بعض أهم المشاكل التمويلية في دولة ماليزيا، حيث إن[2]:

١ - هناك مشكلة واضحة تعود أصالة إلى إشكالية الإدارة، لكنها هي مشكلة تمويلية واضحة تتمثل في قلة رأس المال الداعم لمشاريع الوقف التعليمي أو الثقافي في ماليزيا ككل، فنظراً إلى سوء توزيع الأموال الوقفية داخل الدولة، يبرز الوضع الأشد قسوة وسوء حين يكون هناك مشاريع خيرية تعود بالخير والنفع على المشروع الوقفي التعليمي تحتاج إلى رأس مال - هو موجود -، لكن لا يستفاد منه نظراً لسوء توزيع الأمول الوقفية على المشاريع الخيرية داخل الدولة.

مما يعني أن المشكلة التمويلية في ماليزيا - وأعتقد أن الكثير من المجتمعات العربية والإسلامية تشاطرها هذا الأمر - تتمثل في سوء استغلال رأس المال الداعم للمشاريع والأعمال التي تعود بالريع المطلوب على الوقف التعليمي وغيره من الأوقاف.

ويتوقع الباحث أن ماليزيا كدولة بها من لوازم التقدم الاقتصادي ومقتضياته الشيء الكثير، فهناك نموذج إسلامي يستحق الذكر هنا هو صندوق الحج التعاوني الماليزي «Pilgrim Fund» المعروف باللغة الماليزية بـ «Tabung Haji» يستثمر أمواله بشكل رئيسي في التأمينات المتحدة، وقد بدأ برأس مال مقداره عشرات الدولارات الماليزية، ويقوم اليوم بالتعامل بمليارات الدولارات.

---

١ - نقلاً عن مدير قسم التطوير والبحث.

٢ - مقابلة شخصية مع مدير قسم التطوير والبحث، أيضاً مذكرة منشورة خاصة بأعمال الوقف داخل ماليزيا، صادرة عن قسم التطوير والبحث، كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، ص٦.

بل استطاع هذا الصندوق تقديم قروض هائلة وكبيرة للحكومة الماليزية وقت أزمة العملة الآسيوية في عام (١٩٩٧م) وما بعد ذلك، وفكرته بسيطة وبدائية، لكن كان هناك اهتمام ومتابعة من قبل المختصين والمهتمين بالعمل الاقتصادي الإسلامي أدت إلى نجاحه كمشروع إسلامي[١].

كما أن هناك قضية تتعلق بمفهوم الاستثمار الوارد في قانون قواعد الوقف التابع لولاية جوهور وولاية كوالالمبور، فقد حصر مفهوم الاستثمار باستغلال ريع الوقف للحصول على منفعة أكثر، علماً أن الاستثمار قد يأتي على أصل ممتلكات الوقف لرفع قيمته واستمرار عطائه[٢].

لذا يتوجب على الباحثين الشرعيين والاقتصاديين دراسة سبل تطوير عملية استثمار أموال الوقف، فهناك طرق ذاتية في استثمار مال الوقف من خلال فائض ريع الوقف، مثل الاستبدال والإجارة.

وهناك طرق خارجية في استثمار وتنمية أموال الوقف من خلال دعم خارجي، مثل المضاربة والشراكة والاستصناع والمشاركة المتناقصة والمزارعة والمغارسة والمساقاة والبيع التأجيري والإجارة المتناقصة[٣].

٢ - ولعل أزمة العملة الآسيوية في جنوب شرق آسيا «Asian Currency Crisis»، في عام ١٩٩٧م، مثلت إشكالية حقيقية للمجتمع الماليزي المسلم، الذي خسر الكثير من مشاريعه واستثماراته داخل دولة ماليزيا، والمشكلة بحد ذاتها تمثلت بضربة العملة الآسيوية، والتي أخذت معها الكثير من الطموحات الاقتصادية لهذه الدولة الفتية.

ولعل من المفيد ذكره أن مشاريع واستثمارات العمل الوقفي - وخصوصاً

---

١ - انظر:

http://www.ircica.org/background%20information.htm,http://www.mir.com.my/Ib/fund/

٢ - انظر: قانون الوقف في ولاية جوهور الماليزية، Kaedah-Kaedah Wakaf 1983 Johor. ثم قارن مع برهان الدين لقمان، The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص١٩٣.

٣ - لمزيد من التعرف على طرق استثمار أموال الوقف، انظر: محمد العمري، صيغ استثمار الأملاك الوقفية، رسالة ماجستير، (الأردن، جامعة اليرموك، ١٩٩٢م)، ص٦٣ وما بعدها.

التعليمي منه - لابد لها من انتشار أفقي وعمودي، أي لابد أن يكون الاستثمار متنوعاً بمختلف الصور والأشكال، فلا تمكث الأموال الوقفية أو مشاريعها أو استثماراتها بموقع محدد معرض للخسارة كما حدث مع ماليزيا وغيرها من البلاد الآسيوية، بل كان الأولى أن تتوسع وتنتشر إسهامات مشاريع الوقف التعليمي في أكثر من صورة وشكل.

علماً أن ماليزيا من الدول التي يضرب بها المثل في الاستقرار السياسي والاقتصادي، نظراً لأنها تمثل خليطاً من الأجناس والأعراق المختلفة في الدين والعادات والتقاليد، مع هذا مثلت عبر عقود متتالية دولة ذات استقرار وأمان، لذا كان من الطبيعي أن تتعاظم بها الاستثمارات والمشاريع من أموال غير ماليزية - أي خارجية -، لذا عندما حلت الأزمة الاقتصادية بماليزيا وشرق آسيا عام (١٩٩٧م)، كانت ماليزيا تمتلك أكثر من (٢٠) بليون دولار أمريكي احتياطي.

هذا الاستقرار السياسي والاقتصادي صاحبه أيضاً سياسة تعليمية راقية، عملت على تأهيل أبناء الشعب الماليزي لمصاحبة هذا التطور النوعي الاستثماري في الدولة، مما أدى إلى غياب الأمية عن أبناء الشعب الماليزي. لكن هذا التعليم كان كمياً وليس كيفياً، إلا أن هناك نقصاً واضحاً في الكوادر الهندسية والطبية والتطبيقية للمشاريع الاستثمارية. لذا ركزت الدولة على التفكير الإبداعي والتفكير النقدي في المدارس والجامعات.

ولعل هذا ما يحاول أن يستفيد منه صندوق الوقف في الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، فبالرغم من أن أكثر مشاريعه الخيرية داخل دولة ماليزيا، إلا أنه يسعى أن تتوسع مشاريعه واستثماراته في صور وأشكال متعددة ومتنوعة.

مما يستدعي من القائمين على أمر الوقف التعليمي في ماليزيا توسيع دائرة الاستثمارات التجارية لأموال الوقف وممتلكاته، وخصوصاً ما كان متعلقاً بالنقد، فأموال الوقف النقدية في ماليزيا تنحصر في شكلين، هما:

- أموال البدل: وهي غالباً ما تأتي من خلال التعويضات عن أراضي الوقف

التي أخذتها الحكومة من المجالس الدينية في الولايات لأغراض عامة، مثل شق طرق وإقامة جسور وغير ذلك، أو من أموال البدل النقدية المجموعة من تبرعات الناس لمجلس الشؤون الدينية في سبيل إقامة مشاريع خيرية مثل بناء المدارس والمساجد.

● وأما أموال ريع الوقف، فهي عبارة عن الأموال الحاصلة من ريع استثمارات الوقف وأعماله التجارية. فإذا كان الأصل في أموال البدل أن يشترى بها مثل الموقوف في أسرع وقت ممكن، ولا يجوز التصرف بها كأموال نقدية، لاسيما إذا عرفنا أن تجميد الأموال النقدية في حسابات مجالس الشؤون الدينية في الولايات قد يضر بالعمل الاستثماري للوقف التعليمي، لأن العملات تتعرض للكساد والتضخم المستمر، بل قد تضرب العملات ونخسر نصف قيمة الوقف، وهذا ما حدث فعلاً في أزمة العملة الماليزية «Asian Currency Crisis»، عندما خسر الرنجيت الماليزي قيمته أمام الدولار الأمريكي، فقد كان الدولار الأمريكي الواحد يساوي (٢,٥) رنجيت ماليزي قبل الأزمة عام ١٩٩٧م.

ثم أصبح يساوي ما قيمته الآن (٣,٨)، علماً أنه في بداية الأزمة وصل الدولار الأمريكي إلى ضعف العملة الماليزية (٥,٠٠٠) رنجيت ماليزي. ولعل هذا يكون مدعاة لبعض الاقتصاديين بنقد نظام الوقف باعتباره يؤدي إلى ركود النشاط الاقتصادي، ويقضي على الملكية ومزاياها في الدولة. لذا أجازت ولاية جوهور وولاية كوالالمبور استثمار أموال الوقف النقدية.

لذا ينصح بالحد من الركود من خلال تمويل المشروعات الإنتاجية التي تولد الدخل فيزداد الطلب، وتزداد العمالة، ويدور الاقتصاد الوطني ويتحرر من ضغوط الجهات الخارجية.

وتستثمر أغلب المجالس الدينية في الولايات الماليزية أموال الوقف في البنوك في صناديق التوفير أو صناديق الاستثمار، فولاية بينانغ وضعت عام ١٩٩٧م مبلغ (٥٥١,٩٣١) رنجيت ماليزي من إجمالي المبلغ (٥٥٩,٢٩٦) رنجيت ماليزي في صندوق التوفير في البنك نفسه.

وتختلف نظرة أصحاب المجالس الدينية لوضع الأموال في صناديق البنوك، فالبعض يتجه لوضع أموال الوقف في صندوق التوفير، لأن نسبة الأرباح للمودع تتراوح ما بين ٤٪ إلى ٧٪، في حين أن صندوق الاستثمار تصل نسبة الأرباح للمودع ما بين ٥٠٪ إلى ٧٠٪، لكن يكمن الخطر في نسبة الخسارة، فكلما زادت نسبة الربح زادت نسبة خطر الخسارة.

٣ - زيادة الاعتماد على الأموال المتنوعة والمختلفة من الأموال الخيرية وغيرها، فالصدقات والتبرعات والهبات وغيرها تعد سنداً أساسياً يدعم مشاريع الأموال الوقفية سواء أكانت تعليمية أو ثقافية أو خيرية، وهذا الأمر لا يتم حسب تصور الباحث إلا بعد جلسات شرعية وقانونية وإدارية ترسم خطاً واضحاً للمستثمرين التجاريين ورجال الأعمال المسلمين، فلابد من زيادة التأكيد على الاستفادة من تنوع أشكال الأموال الخيرية في تحقيق الهدف الأسمى سواء كان تعليمياً أو غير ذلك.

كما لابد من إعفاء أموال وممتلكات الوقف التعليمي من الضرائب والرسوم الحكومية، كي تشجع رجال الأعمال والمستثمرين المسلمين على دعم دور الوقف التعليمي في البلد، وفي هذ االصدد، لابد من التنويه بالدور الإيجابي الذي لعبته حكومة ولاية جوهور «Johore» حينما قررت إعفاء جميع ممتلكات الوقف من الضرائب الحكومية، والتي تشمل الضرائب المفروضة على الأراضي والدور والمسقفات وضرائب نقل الملكية وغيرها، مما دفع الكثير من المسلمين إلى المساهمة في شراء أسهم الوقف المعفي من ضرائب الدخل في الولاية.

٤ - بالرغم من محدودية الوقف التعلمي أو الثقافي في الكثير من المجتمعات العربية والإسلامية، مازالت مشاريعه الاستثمارية والتجارية أيضاً ضئيلة ومحدودة جداً، ولعل السبب يعود إلى المشاكل التي تم التعرض إليها في المجالات الشرعية والقانونية والإدارية.

لكن البداية التي تشهدها الكثير من المجتمعات الإسلامية - ومنها المجتمع الماليزي - تبشر بحصاد طيب ومثمر.

فمثلاً الوقف القائم على مشروع الأسهم من خلال عمل المجالس الدينية، أو ما يسمى بالوقف المشترك عن طريق الأسهم[1]، وهو عبارة عن إنشاء وقف جديد من الأراضي أو الدور أو المباني وغيرها من المشاريع الأخرى، وتجزأ قيمة هذا الوقف إلى أسهم شائعة ورخيصة السعر، ثم تعرض على الناس لشراء بعض هذه الأسهم حسب الاستطاعة، والهدف منه تسهيل اشتراك الكثير من طبقات الناس المختلفة في دعم الوقف بشراء أسهمه، وتكثير أوقاف المسلمين في بلاد يكثر بها ممتلكات لغير المسلمين.

وقد بدأت فكرة أسهم الوقف في ماليزيا عام ١٩٨١م، عندما اقترحها مفتي ولاية جوهور في اجتماع رؤساء المجالس الدينية في عام ١٩٨١م في برليس، ثم أكد عليه في اجتماع لجنة الفتوى للمجلس الوطني في عام ١٩٨٢م، وتم تطبيقه في عام ١٩٩٢م من قبل حكومة ولاية جوهور، ثم من قبل حكومة بينانغ في عام ١٩٩٤م.

ويدفع من ريع هذا الوقف ٥٠٪ إلى جهات الخير العامة، مثل بناء المدارس والمستشفيات والمساجد، و٣٠٪ لأغراض التنمية والاستثمار وشراء الأسهم عبر الشركات، و٢٠٪ لتغطية التكاليف الإدارية لأموال الوقف في الولاية[2].

وفي عام ١٩٩٥م تم بناء مبنى من ستة طوابق في ولاية جوهور، كلفة بنائه قاربت (٤) ملايين و(٨٠٠) ألف رنجيت ماليزي، وقد تكفل صندوق بيت المال التابع للمجلس الديني بالولاية بتغطية المصاريف، على أن يتم استيفاء المبلغ من خلال جهة أموال الوقف القائمة على الأسهم بين المسلمين، وبلغ مجموع الأموال القائمة على

---

١ - ويعتقد الباحث أن هذا النوع من الاستثمار موفق، وفيه نوع من الإبداع والتكامل بين مقتضيات الشريعة والاقتصاد، بل فيه وجه مقاربة مع ما كان يحدث في تراثنا الإسلامي، حيث تجمع أموال التبرعات وأموال الوقف معاً لبناء المساجد والمدارس والمستشفيات وغيرها من مراكز الخدمات العامة في مجتمعاتنا العربية والإسلامية، وهذه التبرعات سواء أقلنا إنها من وقف النقود بشرط الاستبدال أو قلنا إنها من وقف مراكز الخدمات العامة فلا فرق، لأن غاية ما سيصير إليه المال هو خاص بالوقف، كما أن فيه ترغيب للناس في عمل الخيرات وإقامة مشاريع تعود بالنفع على عامتهم.

٢ - انظر: قانون الوقف في ولاية جوهور الماليزي Kaedah-Kaedah Wakaf 1983 Johor، كذلك مذكرة غير منشورة خاصة لـ «Jabatan Kemajuan Isalam Malaysia». وقارن مع: The investment of Religious Endowment Fund in Malaysia, p.212.

أسهم الوقف في عام ١٩٩٦م ما يقارب (٤) ملايين و(٧٠٠) ألف رنجيت ماليزي، ويتوقع أن يدر هذا المبنى سنوياً ما يقارب (٤٩٠) ألف رنجيت ماليزي[١].

٥ - إسناد استثمار أموال الوقف وتنمية مصارفه ومدخراته إلى جهات اقتصادية متخصصة، فإذا كنا قد سلطنا الضوء في المشاكل القانونية على ضرورة أن تمنح المجالس الدينية القائمين على الوقف صلاحيات واسعة مقابل تحديد سلطات المحاكم الشرعية في التصرف بأموال الوقف، فيتوجب علينا هنا أن نبين أنه يجب على المجالس الدينية أو القائمين على الوقف إعطاء صلاحيات أوسع لجهات اقتصادية متخصصة في الاستثمار والتمويل والتجارة، على أن يراعى في هذه الأعمال الجوانب الشرعية والاستثمارية معاً، بدلاً من إعطاء الاستثمار والتمويل إلى جهات متعددة متداخلة، مما يؤدي إلى تأخير العمل بل ضربه وضياع فائدته، بسبب التداخل الوظيفي بين هذه الجهات.

---

١ - انظر: المشاريع الخاصة بولاية جوهور الماليزية، Majlis Agama Isalam Johor.

الفصل الخامس:

نموذج مؤسسة وقفية تعليمية متناسبة مع الواقع الاجتماعي

مؤسسة الوقف الدولية

ويشتمل على:

أولاً: الاعتبارات القانونية لمؤسسة الوقف الدولية.

ثانياً: الاعتبارات الإدارية لمؤسسة الوقف الدولية.

ثالثاً: مشاريع مقترحة لأعمال مؤسسة الوقف الدولية.

مدخل تمهيدي

بعد تعرفنا على بعض المشاكل الشرعية والقانونية والإدارية والتمويلية التي تعوق العمل الوقفي التعليمي داخل دولة ماليزيا، نقف لنتبين بعض الاعتبارات القانونية والإدارية التي تُعين على إيجاد نموذج لمؤسسة وقفية تعليمية فاعلة ليس فقط في المجتمع الماليزي، بل في العالم الإسلامي أجمع، وأن يكون عطاؤها متميزاً، وأسوة للآخرين المهتمين بالعمل الوقفي.

وتدور الأهداف العليا للمؤسسة حول:

- كفالة التعليم لكل فرد من أفراد الأمة الإسلامية.
- تحقيق الاستقلال التعليمي والثقافي لأبناء الأمة الإسلامية، في وجه الضغوط والتحديات التي يمارسها النظام العلماني على نظم التعليم والثقافة في البلاد الإسلامية.
- تقليص الجهل والأمية بين أبناء الأمة على نطاق واسع، ومجابهة تخلف النظم التي تحكم قطاع التعليم والثقافة في الأمة.

ولعلنا في هذا المبحث، نتعرض إلى نموذج لمؤسسة وقفية تعليمية دولية، تختص بالتعليم في جميع الدول الإسلامية.

ولكي نتعرف على هذه المؤسسة الدولية وأبعادها التعليمية، والقانونية والإدارية، نحدد بعض الاعتبارات القانونية والإدارية.

أولاً: الاعتبارات القانونية لمؤسسة الوقف الدولية.

تعد مؤسسة الوقف الدولية Internationa WAQF Foundation (IWF)، إذا تحققت وبرزت على الساحة الإسلامية - إن شاء الله - عملاً متميزاً للخيرين في الأمة الإسلامية، ودعوة صارخة في ظل التعليم العلماني الذي يحكم سيطرته على مناهج ومقررات التعليم في الدول الإسلامية. وحتى تأخذ هذه المؤسسة المقترحة دورها الفاعل، فهناك عدة اعتبارات قانونية لابد من أخذها بالحسبان، وهي:

١ - **شرعية وقانونية المؤسسة:** يقترح الباحث أن تسجل هذه المؤسسة في منظمة المؤتمر الإسلامي Organization of the Isalamic Conference (OIC)، كهيئة مستقلة مركزية، ذات قرار مؤسسي، يديرها الأعضاء المشاركون في عضويتها، وكلهم من الدول الإسلامية المشاركة في منظمة المؤتمر الإسلامي، كما لا تغفل هذه المنظمة (IWF) وضع الأقليات الإسلامية في الدول غير المسلمة، ومستوى التعليم والوضع الوقفي فيها.

والفائدة من تسجيلها في هذه المؤسسة الإسلامية الدولية هو أن تعم الفائدة على جميع أفراد هذه المنظمة، وأن تمثل هذه المؤسسة (IWF) لحمة ثقافية ومصيرية للمستقبل الحضاري للأمة الإسلامية في مطلع القرن الحادي والعشرين.

وفكرتها الأساسية تقوم على دعم المؤسسات التعليمية والثقافية القائمة على الوقف في جميع الدول الإسلامية، وأماكن تواجد الأقليات الإسلامية في الدول غير المسلمة.

٢ - **اللوائح القانونية لمؤسسة الوقف (IWF):** وحتى تأخذ هذه المؤسسة دورها الرائد في دعم المشاريع التعليمية، لابد من وضع معايير قانونية ولوائح داخلية ملزمة لكافة الأعضاء المشاركين، حتى يبرز دور هذه المؤسسة في هذا المجال.

لذا، ينصح بتشكيل مجلس استشاري قانوني لهذه المؤسسة (IWF)، يقوم بتنظيم قوانين هذه المؤسسة، ويرتب أوضاعها القانونية، حتى تستقيم الإجراءات القانونية بعد ذلك.

وفي هذا الشأن، ينصح أن تعدل بعض القوانين المعارضة في بعض الدول الإسلامية أو التي تعرقل سير عمل هذه المؤسسة، كما ذكر سابقاً عن قانون في ماليزيا يُعرف بقانون حظر تغيير المباني التي بُنيت قبل عام ١٩٤٨م، وكذلك قانون الإجارة لعام ١٩٦٧م، القاضي بمنع زيادة الأجرة، مما يفضي إلى تأثر المباني الاستثمارية للوقف بهذه القوانين، لذا يتوجب على هذه الدول التعاون مع المؤسسة (IWF)، في سبيل رفعة العمل التعليمي الوقفي.

٣ - الدعم المالي للمؤسسة (IWF): وفي ضوء القانون والشرعية المعطاة للمؤسسة، ينصح بأن تبدأ أعمال هذه المؤسسة بميزانية لا تقل عن (٢٥٠) مليون دولار أمريكي، تشارك فيها جميع الدول الأعضاء، والمؤسسات الوقفية في العالم الإسلامي، على أن تكون طبيعة هذه الأموال وقفية، وليست مساعدات أو قروضاً أو تبرعات، وذلك حتى تأخذ هذه المؤسسة دعمها من غلتها.

لذا فإن مسؤولية أي دولة إسلامية في عمارة الأوقاف التعليمية والثقافية والنفقة عليها من خلال النفقة العامة التي تقدمها الحكومة للشعب، وخصوصاً إذا تعذرت النفقة على المؤسسات الوقفية. لذا فإن المؤسسة ستستفيد من هذه النفقات في ظل توزيع عادل لأموال الوقف بين الدول المشاركة في عضوية هذه المؤسسة.

كما يؤخذ بعين الاعتبار الأملاك الوقفية المنقولة والثابتة، لأن لها قيمة ثمينة سوف تستفيد منها المؤسسة (IWF) في مشاريعها واستثماراتها.

٤ - مكان عمل المؤسسة (IWF): ستعمل المؤسسة في جميع الدول الإسلامية كهيئة وقفية مختصة بالتعليم والثقافة، وخصوصاً في الدول الإسلامية المشاركة في عضويتها، كما ستركز المؤسسة على أوضاع الأقلية المسلمة في الدول غير المسلمة، من خلال الاهتمام بالمجال التعليمي لأبناء المسلمين.

أما عن مقر المؤسسة الرئيسي، فهذا يعود إلى الترتيبات الإجرائية والإدارية للأعضاء المشاركين، كما يفضل أن تكون هناك فروع للمؤسسة في الدول الأعضاء.

٥ - المجلس العلمي للمؤسسة (IWF): يقترح الباحث أن يكون هناك مجلس علمي أكاديمي للمؤسسة، تكون له خطة علمية على مستوى الدول الإسلامية، آخذاً بعين الاعتبار الإمكانيات والطاقات البشرية والمادية في سبيل إخراج قيادات إسلامية واعية ومؤهلة لخوض المواجهة الحضارية للأمة الإسلامية.

ويقصد الباحث من وجود مثل هذا المجلس تلمس التخصصات المطلوبة والنواقص المهنية التي تعين في رفعة المستوى التعليمي والثقافي للأمة الإسلامية، من

تخصصات العلوم التطبيقية كالهندسة والطب، والتقنيات الحديثة كالعلوم الذرية والنووية، والتكنولوجيا المتطورة كعلم الكمبيوتر وأنظمة الحاسوب، ومناهج التطوير العقلي مثل التفكير النقدي والنقد الذاتي، مع الاهتمام بالعلوم الشرعية والإنسانية بأسلوب عصري، يرجع دور هذه العلوم إلى ساحة المواجهة الحضارية وغيرها من العلوم والفنون التي يراها المجلس.

وهذا المجلس لابد أن يكون شاملاً للعلماء المتخصصين من كافة المجالات، وأن تكون له خطة منهجية منظمة.

كما يلزم من خطة هذا المجلس الوقوف في وجه التحديات التي تفرضها الأنظمة العلمانية على الدول العربية والإسلامية في مجال الثقافة والتعليم، ورصدها لتحقيق جو تعليمي وثقافي إسلامي.

ثانياً: الاعتبارات الإدارية لمؤسسة الوقف الدولية:

كذلك هناك اعتبارات إدارية لابد من مراعاتها في التحضير لمؤسسة الوقف الدولية International WAQF Foundation (IWF)، فكما لاحظنا بعض المشاكل الإدارية التي تواجه عملية الوقف التعليمي داخل دولة ماليزيا، وقد مثلت لنا تجربة حقيقية مفيدة في توجيه العمل الوقفي.

فمن أسباب عدم توفر المعلومات الكافية حول المصروفات والأرباح في الولايات الماليزية، عدم تحويل الأملاك إلى مجلس الوقف الحكومي، وهو المسؤول القانوني عن الوقف وخصوصاً في قطاع المساجد، فمعظمها بقي في ملك أصحابه، ولذلك لا يمكن الحصول منهم على الأرقام الصحيحة حول المصروفات والأرباح، كما أن المجلس الحكومي للوقف لم يحاول تقنين هذه الأملاك بالشكل الذي يسمح بتناول المعلومات بسهولة.

وهناك اعتبارات إدارية لتوجيه أعمال هذه المؤسسة، من أبرزها:

١ - **مجلس إداري مركزي للمؤسسة (IWF)**: أول المتطلبات الإدارية هو إيجاد مجلس إداري مركزي للمؤسسة، يتبعه لجان عمل وهيئات تحضيرية، وتكون المهمة الأساسية للمجلس مركزية، بحيث يتحكم المجلس بإدارة كل ممتلكات الوقف التعليمية في جميع الدول الأعضاء، ويكون مسؤولاً عن التقسيمات الإدارية للمؤسسة، وتكون له صلاحيات واسعة في عملية استثمار أموال الوقف التعليمية من خلال جهات اقتصادية متخصصة.

وهذا المجلس يقوم على الانتخاب من قبل أعضاء الدول المشاركة، على أن يكون أعضاء هذا المجلس من الإداريين أو الخبراء المتخصصين في علم الإدارة.

٢ - **مركز تدريب وإعداد**: هناك اعتبار إداري لابد من مراعاته في العملية الإدارية، خصوصاً بعدما تعرفنا على بعض المشاكل الإدارية التي تواجه الوقف التعليمي في ماليزيا - وأغلب الظن أن الكثير من الدول الإسلامية تشاطر ماليزيا هذا الأمر - وهو تكوين مركز تدريب وإعداد للكادر الوظيفي في المؤسسة، وتأهيلهم عبر الدورات المتخصصة في علم الإدارة، كما لابد من الاهتمام بجانب الندوات الدورية التي تعقد من حين لآخر، كما يفضل أن يكون هناك مؤتمر سنوي أو كل سنتين مخصص فقط لمناقشة الوضع الإداري لمؤسسة الوقف (IWF).

٣ - **مركز البحوث والدراسات**: يقترح الباحث تخصيص مركز للبحوث والدراسات مخصص فقط لدراسة الوقف التعليمي في مجالاته الشرعية والقانونية والإدارية والاستثمارية، ومخصصاً دائرة أوسع للقضايا المستجدة والطارئة والتي تواجه القائمين على أمر الوقف التعليمي.

كما يعمد هذا المركز إلى توفير الدراسات والبحوث للقائمين على هذه المؤسسة، كما يلزمه تقديم المعلومات الصحيحة والكاملة عن ممتلكات الأوقاف في الدول الأعضاء، ودور الوقف التعليمي في هذه الدول، أو محل إقامة الأقليات المسلمة في البلاد غير المسلمة، من خلال قسم المعلوماتية الجاهزة، خصوصاً ونحن نواجه الآن الثورة المعلوماتية والاتصالات السريعة.

كـمـا يتطلب الأمـر من المـركـز إعـداد نشـرات ودراسـات دورية عن العـمل الوقفي التعلمي.

كما يهـتم المركز بإعادة توزيع الأموال الوقـفية، والاهتمام الجـاد بما يخدم قطاع الوقف ومحاولة التحكم الجاد بإدارة الأملاك الوقفية بتسريع عملية نقل الملكية، وتغيير الروتين المتبع في ذلك، وزيادة مصادر الدخل التي تمول كافة المشاريع الوقفية.

ويفضل أن يكون هذا المركز في الدول المتقدمة في الخدمات الوقفية، أو التي لها يد السبق في الاستفادة من النظام الوقفي في بلادها.

٤ - **مركـز إعلامي خاص بالوقف التـعليمي**: من المقترحـات التي تطور العمل الإداري للوقف التعلـيمي أيضاً تطوير الآليـة الإعلاميـة والإعلانية في توجـيه الدعم والأنظار إلى أهمية هذا النوع من الوقف في العالم الإسـلامي، وأن الحاجة إليه ماسة بل شديدة إلى درجات متناهية.

لذا، كان لابد من الاهتـمام بالجانب الإعلامي والدعـائي لهذا النوع من الوقف، وكسب ثقة المحسنين والخيرين من أبناء الأمة الإسلامية في دعم هذه المؤسسة (IWF)، وهذا لا يأتي إلا من خلال خطة إعلامية مبرمجة على مدى سنوات طوال.

والمعطيات لتكوين مـثل هذا المركز كثيرة ومـتنوعة، وخصوصاً أن العـالم يشهد حرية واسعة فـي مجال نشر العلوم والمعارف، لذا كان لابد من القـيام بمثل هذا الأمر للأمة الإسلامية كي تستعيد عافيتها العلمية من جديد.

٥ - **مركز الاستثمارات والمشاريع التجارية**: يلزم مؤسسة الوقف الدولية (IWF) القيام بمشاريع استثـمارية وتجارية على نطاق واسع وشامل، وأن تكون الدول الأعضاء أماكن لهذه الاستثمارات والأعمال التجارية.

وهذا المركز يتم الإشـراف عليه من قبل أناس مـتخصـصين في علم الاستثـمار والتجارة، وممن لهم دراية واضحة بالسوق التجاري والاستثماري في الدول الأعضاء، وحبذا لو تكون هناك قنوات اتصال بين هذا المركز ورجال الأعمال المسلمين.

والاستثمارات الجماعية في البلاد الإسلامية متنوعة وشاملة وكافية لأي مشروع تجاري، لأن الموارد والطاقات والإمكانيات متوافرة في البلاد الإسلامية بشكل منقطع النظير.

كما أن لأموال الأوقاف طبيعة خاصة ذات قيود مخصوصة، تميزها عن الأموال العامة، لذا توجب مراعاة هذا الأمر في قضايا استثمار هذه الأموال، وهذا لا يتم إلا عن طريق مركز شرعي استثماري متخصص.

كما يفضل أن تستثمر هذه المؤسسة في المجالات الأكاديمية أو العلمية أو التقنية الحديثة، لزيادة تنمية هذه المجالات لتحقيق الهدف الأسمى من وجودها وهو خدمة التعليم.

كما يتطلب من الدول المشاركة في عضوية هذه المؤسسة إعفاء المشاريع والأعمال التجارية التابعة لهذا المركز من الضرائب، والرسوم الجمركية، كخطوة مشجعة لدعم الوقف التعليمي في الدول الإسلامية، وتسهيل التعامل عبر الحدود والموانئ التجارية لهذه المشاريع، وتسهيل معاملات أصحاب ممتلكات الوقف.

كما يلزم الدول الأعضاء المشاركة في وضع إطار عام موحد لها في سبيل الرقي بالنشاط الاستثماري للمركز، وفتح المجال المطلق للأفراد والشركات للاستفادة من التجارة الإلكترونية بين هذه الدول.

كما يقترح على مركز الاستثمارات والمشاريع التجارية أن يقوم بإنشاء سوق تجاري ومناطق حرة بين هذه الدول، تكون أموال الوقف إحدى القنوات التي تدعم هذه المشاريع والأسواق، وكذلك يتوجب عليه زيادة الاهتمام بالمجال الصناعي لهذه الدول، وخصوصاً إذا عرفنا أن المواد الخام متوافرة بشكل كبير في مساحات شاسعة في الدول الإسلامية.

وهذه الاقتراحات والتوصيات لن تصل بصورة صحيحة ومنظمة إلا إذا وضعت سياسة اقتصادية استراتيجية بمشاركة الدول الأعضاء.

ثالثاً: مشاريع مقترحة لأعمال مؤسسة الوقف الدولية:

وكخطوة معينة لأعمال المؤسسة، يرى الباحث أن تكون هناك عدة مشاريع أساسية في مجال الوقف التعليمي الثقافي، ومن أبرز هذه المشاريع التي يقترح أن تشرف عليها المؤسسة:

١ - بنك الوقف التعليمي:

مهمة البنك تتلخص بمؤسسة مالية استثمارية يعود ريعها على الوقف التعليمي، من خلال إقامة هذا البنك الاستثماري الذي يختص بالاستفادة من ممتلكات الوقف الثابتة والمنقولة في عمليات الاستثمار والتجارة، كما تستفيد المؤسسة من خلال الإيداع والاقتراض من هذا البنك الذي خصص لأمر التعليم والثقافة في الدول الإسلامية.

فبدلاً من أن تقوم بعض الجهات الوقفية في بعض البلاد الإسلامية بإيداع أموال الوقف في بنوك ربوية كما حدث مع المجلس الديني لولاية جوهور الذي أودع أموال الوقف في بنك بروي المعروف باسم «Bank Simpanan Nasional Berhad» بقيمة (٥) ملايين رنجيت ماليزي، وبلغت الفوائد لهذا المبلغ ما قيمته (٢٠٠) ألف رنجيت ماليزي.

والعلة التي رآها المجلس أن البنك واسع الانتشار وهو تابع للحكومة، وأي خسارة لأصل المبلغ تتحملها الحكومة الماليزية[١].

لذا، فإن قيام مثل هذا البنك سيسهل على الدول الأعضاء والمؤسسات الوقفية شرعية المعاملات المالية، وحرية نقل الأموال والممتلكات إلى مصدر يطمئن إليه المحسنون وأهالي الوقف، مما يزيد من الدعم المقدم إلى الوقف التعليمي والثقافي في أي دولة من الدول الإسلامية أو أي أقلية إسلامية في العالم.

لذا، فالاستفادة من ريع ممتلكات الوقف في هذا البنك، سيؤدي إلى تنمية موارد الأمة اقتصادياً، وسيزيد الاستثمار والمشاريع التجارية داخل الأمة، كما يسهم في

---

١ - نقلاً عن برهان الدين لقمان، The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia، ص٢١٠.

معالجة مشكلة البطالة أيضاً، بل إن من أهم ما سيعالجه البنك الوقفي الحد من سوء توزيع أموال الوقف بين المناطق الإسلامية، من خلال استثمارها بشكل واسع وعادل.

كما على بنك الوقف التقليل من هامش الأرباح التي يتقاضاها من مختلف أنواع العمليات المصرفية والمالية المتعلقة بالوقف وممتلكاته، حتى يستغل ذلك في اكتساح السوق وتكوين نمط معين من الاستثمار القائم على البقاء وليس الربح السريع الآني، والتي تدخل ضمن سياسة الأرباح طويلة الأمد «Long-Term Benefits».

لذا يمكن القول إن عمل بنك الوقف في ظل نظام العولمة المعاصر يؤدي إلى جذب الاستثمارات إلى القطاعات الإنتاجية، وزيادة النشاط التجاري الدولي، والسماح بتحرك الكفاءات البشرية بين هذه الدول من خلال إزالة الحواجز، وتخفيض التعرفة الجمركية، والتخصص في الإنتاج، وإلى تقليل أسعار السلع والموارد المستوردة، وبالتالي تخفيف العبء على المستهلك، بالإضافة إلى الحصول على التكنولوجيا المتقدمة، وزيادة التنافس في مجال السلع والأسعار، وكذلك زيادة حجم النشاط التجاري، ومن ثم زيادة النمو الاقتصادي بين الدول الإسلامية[1].

٢ - جامعة الوقف الإسلامية:

من المشاريع الاستثمارية التي يرى الباحث أهميتها في مجال الوقف التعليمي لهذه المؤسسة قيام الدول الأعضاء بتبني جامعة إسلامية كبيرة، تقوم على أموال الوقف المقدمة من الدول الأعضاء والمؤسسات الوقفية.

الهدف من إقامة هذه الجامعة، إبراز الدور الرائد للوقف في تغطية الجوانب العلمية والثقافية والحضارية للأمة الإسلامية، كما حدث قديماً في المدرسة النظامية ٤٥٩هـ / ١٠٦٧م في بغداد، والجامع الأزهر ٣٥٩هـ/ ٩٧٠م في القاهرة. فهذه

---

١ - وقد عُقد مؤتمر في العاصمة الأردنية عمان حول العولمة: تعزيز أم تحجيم لدور المصارف الإسلامية، انظر: (الكويت: مجلة المجتمع، العدد (١٤٦٠)، جمادى الأولى ١٤٢٢هـ، ٢١ يوليو ٢٠٠١م، ص٣٣ وما بعدها.

الجامعة ستعتمد بشكل أساسي ورئيسي على الأموال الوقفية في تغطية حاجات الطلبة والمدرسين، والمتعلقات الأخرى، وهو مشروع عالمي لأبناء الأمة الإسلامية.

وأثره واضح وجلي في مشاركة الأفراد والفئات والجمعيات في تحمل الأعباء التعليمية والمالية عن كاهل الدولة والحكومة. كذلك إعادة توزيع الفرص التعليمية على الأفراد بالتساوي، مع إعطاء فرص كاملة لجميع الطبقات في الدولة في التعليم والدراسة.

كما سيؤثر هذا الصرح العلمي الوقفي في زيادة حجم الإنتاج العلمي والأكاديمي للأمة الإسلامية من خلال زيادة نسبة المدارس والكليات والجامعات بها.

٣ - مشروع محو الأمية في كافة مناطق الأمة الإسلامية:

من المشاريع التي لابد أن تؤخذ بعين الاعتبار لمؤسسة الوقف الدولية العمل على محو الأمية في كافة مناطق الأمة الإسلامية، والعمل على إيجاد مراكز ودور علم ومدارس في جميع المناطق المدنية والريفية والبدوية، كسبيل لعملية تأهيل وتدريب لكافة أبناء الأمة الإسلامية.

وهذا المشروع بلاشك سيكلف الكثير من المصاريف، لكنه بحاجة إلى تضافر الجهود وتكاتفها في سبيل رفعة المستوى العلمي للأمة الإسلامية.

٤ - المشروع الدعوي للوقف التعليمي الثقافي:

الوقف مَثَّلَ عبر التاريخ المجيد للأمة الإسلامية إطاراً دعوياً شاملاً لأبناء الأمة الإسلامية ولغيرهم، وصارت مراكز العلم ودور المعارف، وخزائن الكتب محلات لجمع شمل المسلمين وغيرهم في إطار المناقشة والمحاورة العلمية الهادفة.

لذا، لن يكون غريباً أن يكون من ضمن المشروع المقترح «مؤسسة الوقف الدولية» International WAQF Foundation (IWF)، مشروع دعوي يعمل في إطارين متلازمين:

أ - الاعتناء بالأقليات الإسلامية في الدول غير الإسلامية:

وهذا الإطار بحاجة إلى جهود دولية عبر مؤسسات رسمية ودولية، وخصوصاً في ظل نظام العولمة الذي يؤثر سلباً على تواجد المسلمين في بلاد الغربة، لذا توجب العمل على تأهيل النشء الإسلامي الصاعد في هذه المجتمعات غير المسلمة، بتوفير مؤسسات تعليمية وثقافية تساعدهم على المحافظة على الهوية الإسلامية في هذه الديار.

ومؤسسة الوقف الدولية، التي تعمل كمؤسسة خيرية علمية أكاديمية يهمها هنا العمل على المحافظة على الجيل الإسلامي في هذه الديار، من خلال توفير المدارس - وخصوصاً الدينية منها إذا جاز التعبير - والكليات والجامعات ودور الثقافة الإسلامية وغيرها من المراكز الإسلامية، كمراكز لتحفيظ القرآن وتعليم العلوم الإسلامية، وغير ذلك من المشاريع الوقفية التعليمية.

ب - الاستفادة من المشاريع الوقفية في دعوة غير المسلمين:

وهذا إطار مساعد ومتواز مع الإطار الأول للأقليات، فإذا كنا بحاجة إلى المحافظة على إخواننا المسلمين في ديار الغربة، فيحتم علينا أمر ديننا القيام بواجبنا كدعاة للغير، وليس هناك وسيلة أفضل من دعم المشروع الدعوي بفتح مشاريع علمية وثقافية للغير، يتعلم منها الأسس العامة للدين الإسلامي ومبادئه العظيمة.

وخير مثال في هذا الشأن، دولة ماليزيا، فكما علمنا سابقاً فإن ماليزيا تمثل بصدق نموذجاً رائعاً للتعايش بين مختلف الأعراق.

حيث يعيش بها الملايو المسلمون والصينيون البوذيون والهنود الهندوس، لذا يتحتم على القائمين على أمر الوقف التعليمي والثقافي في ماليزيا الاستفادة من التركيبة السكانية في الدولة في دعم المشروع الدعوي لغير المسلمين، وخصوصاً أن الشراكة بين المسلمين وغيرهم في الدولة متعددة ومتلازمة؛ بل ومتشابكة في الأموال

والمصير القانوني كشعب يعيش على أرض واحدة، وهو ما يعبر عنه في ماليزيا المؤسسة أو الشركة «Malaysia Incorporated».

لذا يبرز هنا مشروع بناء مركز ثقافي لدراسة الأعراق غير المسلمة في هذه الدولة، لتخير المشروع الأنسب الذي يساعد القائمين على الدعوة في رسم خطط برامجهم التي سيتبعونها، لتساعد في ولوج غير المسلمين في الدين الإسلامي، وبالتالي سيكون الوقف التعليمي مدخلاً إضافياً من مداخل الدعوة الإسلامية المعاصرة.

الخاتمة

بعدما تعرفنا على دور الوقف في دعم المشاريع التعليمية والثقافية في دولة ماليزيا المسلمة، نقف لنختم دراستنا هذه ببعض الملاحظات:

١ - لقد كان للوقف دور تاريخي مشهود في تنمية المجالات العلمية والثقافية للأمة الإسلامية، وتحولت الكثير من المراكز العلمية، ودور الكتب بفضل الوقف وريعه إلى جامعات ومكتبات عريقة، إضافة إلى سيادة جو الحرية العلمية لدى الباحثين والدارسين.

٢ - ماليزيا دولة مسلمة فيها من مقومات الدولة الصاعدة ما يشجعها على منافسة الدول الصناعية الكبرى، غير أن ما صابها في عام ١٩٩٧م من أزمة العملة الآسيوية، قد أثر سلباً وبشدة على مشاريعها وطموحاتها المستقبلية.

٣ - بدأ النشاط الوقفي يدب في أوساط الشعب الماليزي بصورة منظمة بعدما تم تأسيس المجالس الدينية في الولايات، حيث تولى المجلس الديني إدارة الأموال الوقفية من الأهالي، وهذا بالتحديد يعود إلى عام ١٩٥٢م. وقد شهدت ماليزيا اهتماماً متزايداً من قبل المسؤولين في استثمار أموال الوقف خاصة في منتصف الثمانينات من هذا القرن، وقد تجلى هذا في الندوات والمؤتمرات العلمية التي تعقد على نطاق واسع في كافة ولاياتها.

٤ - تفتقر ماليزيا - حتى كتابة هذه الأسطر - إلى قانون جامع وشامل عن الوقف، وبصورة أدق موحد ومركزي لكل الولايات الماليزية، بالرغم من أن هناك تفاوت واضح في النشاط الوقفي للمجالس، فبعض الولايات أنشط من غيرها في إنجاز مشاريع استثمارية متعددة ومتنوعة، والبعض الآخر منها لا تجد فيه سجلات لأموال الوقف، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى طبيعة العمل المؤسسي والكادر الوظيفي في المجالس الدينية لهذه الولايات.

٥ - مثل صندوق الوقف بالجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا نموذجاً رائداً في

دعم الأنشطة العلمية والثقافية في العمل الجامعي، إضافة إلى ذلك تكفله بالدعم المادي المتواصل للطلبة المحتاجين المنتظمين بالدراسة، كما أن خطة العمل الاستراتيجية التي تبناها الصندوق تبين أن القائمين عليه لهم دراية واسعة بأهمية دور الوقف في مجالات التعليم والثقافة.

٦ - دورالوقف في دعم المؤسسات الثقافية داخل دولة ماليزيا محدود جداً، بل لا يكاد يذكر، لاعتبار أن الحكومة الماليزية هي الراعي الأول لهذه المؤسسات والداعم لها، كما لا يستقيم أن تقوم هذه المؤسسات الثقافية على الدعم الوقفي - الذي قد ينقطع لمشاكل إدارية وتمويلية وغيرها - وهي في بلد سياحي متقدم، لذا توجب الأمر وجود الدعم الحكومي.

٧ - تبين أن هناك عدة مشاكل شرعية وقانونية وإدارية وتمويلية أثرت ومازالت تؤثر على علاقة الوقف بالمؤسسات التعليمية والثقافية. لذا يوصي الباحث بضرورة القيام بمؤتمرات وندوات وجلسات متعددة لكافة المتخصصين والباحثين لدراسة سبل معالجة مثل هذه المشاكل، وقد نجحت بعض المجالس الدينية وخصوصاً في ولاية جوهور وولاية كوالالمبور وولاية ملاكا في معالجة بعض هذه المشاكل.

٨ - يقترح الباحث الاهتمام بمؤسسة وقف دولية لشؤون التعليم والثقافة في العالم الإسلامي، مما سيشكل لحمة مصيرية لأبناء هذه الأمة، ودافعاً مهماً لتأهيل كوادر وقيادات تتحمل مسؤولية الأمة في السنوات القادمة. وقيام هذه المؤسسة يعتمد بشكل رئيسي وأساسي على المشاركة الفعالة للدول الإسلامية في أعمالها.

والله ولي التوفيق، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية:

- ابن بطوطة، **رحلة ابن بطوطة**، (بيروت: دار صادر، ط. ت.).
- ابن خلدون، **المقدمة**، (القاهرة: دار الفكر، ط. ت.).
- الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية: مؤتمر **العولمة: تعزيز أم تحجيم لدور المصارف الإسلامية**، (الكويت: مجلة المجتمع، العدد (١٤٦٠)، جمادى الأولى ١٤٢٢هـ، ٢١ يوليو ٢٠٠١م).
- الحسن بن جبير، **رحلة ابن جبير**، (بيروت: دار مكتبة الهلال، ١٩٨١م).
- الخطيب البغدادي، **الفقيه والمتفقه**، تحقيق: عادل الغزازي، (الرياض: دار ابن الجوزي، ط١، ١٩٩٦م).
- السيوطي، **المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي**، ضمن كتاب الإمام النووي، روضة الطالبين، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط. ت.).
- **الموسوعة العربية العالمية**، (السعودية: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٦م).
- جورج المقدسي، **نشأة الكليات، معاهد العلم عند المسلمين وفي الغرب**، ترجمة: محمود سيد، (جدة: جامعة الملك عبدالعزيز، ط١، ١٩٩٤م).
- راشد القحطاني، **أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين**، (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٩٩٤م).
- سعيد علي، **معاهد التربية الإسلامية**، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٨٦م).
- عبدالملك السيد، **الدور الاجتماعي للوقف**، (جدة البنك الإسلامي للتنمية، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

- عطية صقر، **اقتصاديات الوقف**، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٨م).
- علي المسعودي، **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، تحقيق: محمد محي الدين، (بيروت: المكتبة القيصرية، ١٩٨٨م).
- محمد العمري، **صيغ استثمار الأملاك الوقفية**، رسالة ماجستير، (الأردن، جامعة اليرموك، ١٩٩٢م).
- مصطفى السباعي، **من روائع حضارتنا**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٩٨٢م).
- ناجي معروف، **المدارس الشرابية ببغداد وواسط ومكة**، (القاهرة: مطابع دار الشعب، ط٢، ١٩٧٧م).
- ناصر جبنون، **عوامل نجاح الاقتصاد الماليزي وتعثره**، (ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية، مجلة التجديد، العدد السادس، أغسطس ١٩٩٩م).
- يحيى ساعاتي، **الوقف وبنية المكتبة العربية**، (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث، ط١، ١٩٨٨م).

ثانياً: المصادر الأجنبية

- Braham al-Dina, The Investment of Religious Endowment Fund in Malaysia, Al al-Bayt university, Jordan, 2000.
- Norain, M. Mobilization of Waqf ressources in Malaysia: Problems and Prospects. International Islamic University, Malaysia, 1991.
- Permasalahan Pembangunan, Tanah Majlis Agama Islam Negeri-Negeri.
- Department of Islamic Development of Malaysia.
- Syad Othman, International Seminar on AWQAF and Economic Development, Cases Study: Malaysia, March 1998.

ثالثاً: المقابلات الشخصية

- مقابلة شخصية مع **مدير قسم التطوير والبحث** في كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، في ١٥ يناير ٢٠٠١م.
- مقابلة شخصية مع **مدير صندوق الوقف** في الجامعة الإسلامية العالمية في كوالالمبور، عاصمة ماليزيا، في ١ فبراير ٢٠٠١م.
- مقابلة شخصية مع المحاضر **يوسف إسماعيل** من كلية الاقتصاد والتجارة في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، ١٥ فبراير ٢٠٠١م.

رابعاً: مواقع شبكة المعلومات

1. http://www.iiu.edu.my/waqf/profiles.htm
2. http://islamic-finance.net/schol.html
3. http://www.gksoft. com/govt/en/my.html
4. http://www.islam.gov.my/urusetia/kalendar.html
5. http: www.islam.gov.my/informasi/islam/
6. http://www.islam.gov.my/buu/artike14.html#16
7. http://www.iiu.edu.my/
8. http://www.iiu.edu.my/waqf/guestbook.htm
9. http://www.ircica.org/background%20information.htm
10. http://www.iiu.edu.my/waqf/transnet/
11. http://www.ircica.org/background%20information.html
12. http: // www.mir.com.my/1b/fund/
13. http://www.infoplease.com/ipa/A0107751.html
14. http://www.infoplease.com/ce6/world/A0859445.html
15. http://www.infoplease.com/ce6/world/A0859446.html

قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف

■ سلسلة كشافات أدبيات الأوقاف:

١ - كشاف أدبيات الأوقاف في دولة الكويت، ١٩٩٩م.
٢ - كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية إيران الإسلامية، ١٩٩٩م.
٣ - كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين، ١٩٩٩م.
٤ - كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠م.
٥ - كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٠م.
٦ - كشاف أدبيات الأوقاف في تركيا، ٢٠٠٢م.
٧ - كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة المغربية، ٢٠٠١م.
٨ - كشاف أدبيات الأوقاف في المكتبات الأمريكية قائمة ببليوجرافية مختارة، ٢٠٠١م.

■ كتب ودراسات مترجمة:

١ - مفهوم العمل الخيري والتطوعي / تأليف ليستر م. سالامون، هيلموت ك. أنهاير؛ تقديم وترجمة بدر ناصر المطيري، ١٩٩٤م.
٢ - من قسمات التجربة البريطانية في العمل الخيري والتطوعي / جمع وإعداد وترجمة بدر ناصر المطيري، ١٩٩٤م.
٣ - الجمعيات الخيرية في روسيا / بقلم ليناويونج، (ترجمة الأمانة العامة للأوقاف) ١٩٩٤م.
٤ - المؤسسات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية / تأليف إليزابيث بوريس، (ترجمة الأمانة العامة للأوقاف)، ١٩٩٦م.
٥ - وقفيات المجتمع: قوة جديدة في العمل الخيري البريطاني / تأليف كاليانا جوشي؛ ترجمة بدر ناصر المطيري، ١٩٩٦م.
٦ - المحاسبة في المؤسسات الخيرية الكبرى / مفوضية العمل الخيري لإنجلترا وويلز، (ترجمة الأمانة العامة للأوقاف، ١٩٩٨م).
٧ - الجمعيات الخيرية للمعونات الخارجية: التجربة البريطانية / تأليف مارك روبنسون؛ تقديم وترجمة بدر ناصر المطيري، ١٩٩٨م.

■ **سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف:**

١ - إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية / فؤاد عبدالله العمر، ٢٠٠٠م.
٢ - الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي / أحمد محمد السعد، محمد علي العمري، ٢٠٠٠م.
٣ - الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر - حالة الأردن / ياسر عبدالكريم الحوراني، ٢٠٠١م.
٤ - أحكام الوقف وحركة التقنين في دول العالم الإسلامي المعاصر - حالة جمهورية مصر العربية / عطية فتحي الويشي، ٢٠٠٢م.

■ **كتب ودراسات أخرى:**

١ - لمحات عن الأوقاف في الكويت، ١٩٩٤م.
٢ - موجز أحكام الوقف / إعداد عيسى زكي، ١٩٩٤م.
٣ - ملامح من الوقف بالكويت / إعداد يوسف أحمد الشهاب، ١٩٩٥م.
٤ - تاريخ دائرة الأوقاف العامة، ١٩٩٥م (إعادة طبع وتصوير).
٥ - موجز أحكام الوقف / إعداد منصور عبدالله أبوعبيد، ١٩٩٦م.
٦ - فخر الدين ابن البخاري... / إعداد محمد بن ناصر العجمي، ١٩٩٦م.
٧ - الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف / تأليف عبدالستار أبوغدة، وحسين حسين شحاتة، ١٩٩٨م.
٨ - الواقع الثقافي في المجتمع الكويتي: دراسة استطلاعية / إعداد محمد رفعت أبوزيد، ١٩٩٨م.
٩ - نظام الوقف الإسلامي - تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة / تأليف أحمد أبوزيد، ٢٠٠٠م.
١٠ - مشروع قانون الوقف الكويتي في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية / تأليف إقبال المطوع، ٢٠٠١م.
١١ - الوقف الإسلامي، مجالاته وأبعاده / تأليف أحمد الرسيوني، ٢٠٠١م.

أودع بمركز معلومات الأمانة العامة للأوقاف
تحت رقم ٣٩ بتاريخ: ٢ / ٤ / ٢٠٠٣م

الأمانة العامة للأوقاف

هي هيئة حكومية مستقلة بدولة الكويت؛ معنية بإدارة الأوقاف الكويتية واستثمارها، وصرف ريعها في المصارف الشرعية طبقاً لشروط الواقفين وفي إطار أحكام القانون.

تأسست الأمانة بموجب المرسوم الأميري رقم ٢٥٧ الصادر بتاريخ ٢٩ جمادى الأولى ١٤١٤هـ الموافق ١٣ نوفمبر ١٩٩٣م.

وتتلخص رسالتها في السعي لإحياء سنة الوقف وتفعيل دوره في تنمية المجتمع وفي تقدمه، وفق الثوابت الشرعية الإسلامية، مع الاهتمام بتحديث نظم الإدارة، وتشجيع المشاركة الشعبية، وتنسيق الجهود الحكومية والأهلية في مجال العمل التطوعي والتنمية الاجتماعية.

مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف

هي أحد المشروعات العلمية التي تقوم بها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، تحت رعاية سمو ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء الشيخ سعد العبدالله السالم الصباح حفظه الله. وذلك في إطار الدور المنوط بالكويت كدولة منسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال العمل الوقفي، طبقاً لقرار «مؤتمر وزراء الأوقاف للدول الإسلامية» بجاكرتا في أكتوبر ١٩٩٧م.

وتهدف المسابقة بصفة أساسية إلى الإسهام في تطوير البحوث والدراسات الوقفية، وفي ترشيد الجهود المبذولة للنهوض بنظام الوقف والمؤسسات الأهلية المرتبطة به، وتشجيع الكتاب والباحثين على الخوض في قضايا الوقف ومشكلاته والاجتهاد في إيجاد حلول عملية لها، مع رصد جوائز مالية قيّمة للبحوث المتميزة، ونشرها على نفقة الأمانة العامة للأوقاف.

هذا الكتاب

يعالج هذا الكتاب قضية دور الوقف في مجال التعليم والثقافة بصفة خاصة إلى جانب عناية خاصة بدور الوقف في مجال التعليم والثقافة بدولة ماليزيا المسلمة، هذا بالإضافة إلى تحليلات ومقترحات علمية وعملية ثرَّه تضمنها هذا البحث الذي فاز بالجائزة الثالثة (مناصفة) لمسابقة الكويت الدولية الثالثة لأبحاث الوقف (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

مشروع مدار الوقف

انطلاقًا من تكليف دولة الكويت كدولة منسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف من قبل المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية الذي انعقد بالعاصمة الإندونيسية "جاكرتا " في أكتوبر من سنة ١٩٩٧م، فقد أولت الأمانة العامة للأوقاف اهتمامًا بالغًا بإثراء المكتبة الوقفية بأحدث العناوين في مجال الوقف، متبنية إحياء حركة البحث العلمي في كل ما يتعلق بالوقف، إلى أن تطور العمل في مشروع نشر وترجمة وتوزيع الكتب الوقفية ليصبح "مشروع مدار الوقف"، ويضم المشروع عددًا من السلاسل هي:

أولاً : سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف.
ثانيًا : سلسلة الرسائل الجامعية.
ثالثًا : سلسلة الكتب.
رابعًا : سلسلة الندوات.
خامسًا : سلسلة الكتيبات.
سادسًا : سلسلة الترجمات.

الأمانة العامّة للأوقاف

الأمانة العامة للأوقاف – دولة الكويت
www.awqaf.org.kw

رسالة الأمانة العامة للأوقاف هي نشر الثقافة الوقفية
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع